

# دليل المستثمر في القطاع الفلاحي بال المغرب

أبريل 2018



المملكة المغربية  
Royaume du Maroc



وزارة الفلاحة والصيد البحري  
والتنمية القروية والمياه والغابات

Ministère de l'Agriculture, de la Pêche Maritime,  
du Développement Rural et des Eaux et Forêts



وكالة التنمية الفلاحية  
AGENCE POUR LE DEVELOPPEMENT AGRICOLE

## تقديم

- مواكبة هذه الأوراش بإصلاحات ملائمة للسياسات الماكرواقتصادية : تخفيض الدين، الحفاظ على التوازنات الكبرى، تحرير التجارة، ملاءمة الجبايات ....الخ.
- من بين هذه القطاعات الأساسية، نجد أن القطاع الفلاحي والصناعة الغذائية يتتوفر على مؤهلات أكيدة تجعل من المغرب أحد البلدان الأكثر جذبا للاستثمارات بالمنطقة.
- وفي هذا الإطار، قام المغرب بجهودات جبارة لتحسين مناخ الاستثمار في هذا القطاع خصوصا في إطار مخطط المغرب الأخضر وذلك من خلال تحسين الشروط الإطار وتحديث الأجهزة المؤسساتية والتشريعية والقانونية التي تنظم النشاط الاقتصادي وتعزيز جاذبية المملكة بالنسبة للمستثمرين المغاربة والأجانب.
- وقد وضع مخطط المغرب الأخضر الذي إنطلق سنة 2008، الاستثمار في قلب معادلة تنمية هذا القطاع، وذلك من خلال إطلاق حركة استثمار واسعة يتصدرها مستثمرون جدد وطنيون ودوليون يعملون في القطاع من خلال مشاريع خاصة أو مشاريع التجمع الفلاحي وذلك بفضل عرض مغربي خاص وملائم.
- يبرز هذا الدليل الخاص بالمستثمرين في القطاع الفلاحي، المؤهلات والإمكانات التي يوفرها المغرب للمستثمرين ولحاملي المشاريع في الميادين الفلاحية والصناعة الغذائية والشبيه فلاحية ومختلف الجوانب التي تميز مناخ الأعمال وكذلك الشروط الإطار والمستجدات المتعلقة بالإصلاحات الموضوعة في إطار مخطط المغرب الأخضر .
- إن المملكة المغربية، بموقعها الجغرافي على الضفة الجنوبية للبحر المتوسط، وفي أقصى شمال غرب إفريقيا وعلى أبواب أوروبا وفي أقصى الطرف الغربي للعالم العربي والإسلامي والمغاربي، كانت دائماً ملتقة للحضارات وهي اليوم نقطة تقاطع تجمعات إقليمية كبيرة.
- وال المغرب، باختياراته التاريخية المتمثل في الانفتاح على محبيه وإرادته القوية لمواصلة العمل من أجل عالم أفضل، عمل على تسريع وتيرة انجاز الأوراش المهيكلة معتمداً على توجهه الليبرالي، والدفع بعجلة التحديث على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي معززاً بذلك استقرار البلاد.
- وعلا، فقد قام المغرب بعدة إصلاحات مهيكلة بهدف تحقيق نمو قوي ومستدام. وكانت لهذه الإصلاحات بالإضافة إلى التحرير التدريجي لجميع القطاعات، آثار إيجابية على الاقتصاد الوطني، حيث تم :

  - تحرير القطاع المالي وإعادة هيكلة المالية العامة ؛
  - وضع عدة استراتيجيات قطاعية للتنمية تحدد الأهداف الخاصة بمختلف القطاعات وتبنيوها في خطط عمل وعقد برامج : السياحة (رؤية 2020) والتجارة (مخطط رواج) والتقنيات الجديدة للإعلام والاتصال (مخطط المغرب الرقمي) والطاقة (البرنامج الوطني للفعالية الطاقية) والصناعة (مخطط تسريع التنمية الصناعية) والصيد (مخطط هاليوتيس) والفلاحة (مخطط المغرب الأخضر) ؟
  - تحسين البنية الاقتصادية : المشاريع الكبرى للطرق والسيارة والسكك الحديدية والموانئ والمطارات ؛



# فهرس

## الجزء 1 :

### السياق الاقتصادي والاجتماعي

5	المناخ الماكرو اقتصادي
8	1.1. المخاطر الماكرو اقتصادي
14	مخطط المغرب الأخضر : التوجهات، إستراتيجية العمل والبرامج المرتبطة
24	3.1. مؤهلات وإمكانات الاستثمار في القطاع الفلاحي

## الجزء 2 :

### مميزات القطاع الفلاحي

27	1.2. الموارد الطبيعية
28	2.2. سلسلة الإنتاج الفلاحي
31	3.2. تؤمن الإنتاج الفلاحي
58	

## الجزء 3 :

### مناخ الاستثمار

65	1.3. التجميع الفلاحي
66	2.3. المساعدات المالية للدولة
70	3.3. منتجات التمويل والتأمين
83	4.3. برامج الشراكة بين القطاعين العام والخاص
89	5.3. عوامل ووسائل الإنتاج الفلاحي
92	

## الجزء 4 :

### الإطار القانوني والمعياري والمؤسسي

101	1.4. الإطار القانوني الخاص بالقطاع الفلاحي
102	2.4. الإطار القانوني للمعياري العام
116	3.4. الإطار المؤسسي
125	

## الجزء 5 :

### تسويق المدخلات والمنتجات الفلاحية

129	1.5. السوق الداخلي
130	2.5. سوق التصدير
134	3.5. سوق الاستيراد
140	
142	الملاحق
143	لائحة العناوين المفيدة





السياق  
الاقتصادي  
والاجتماعي

## المغرب في سطور



بموقعه في أقصى شمال غرب القارة الإفريقية وعلى بعد 14 كلم من أوروبا عبر مضيق جبل طارق، يعتبر المغرب ملتقى متميز لأفريقيا وأوروبا والعالم العربي.

بمساحته البالغة 710.850 كلم<sup>2</sup> يطل المغرب على المحيط الأطلسي غرباً بساحل طوله 2934 كلم وعلى البحر الأبيض المتوسط شمالاً بساحل يبلغ 512 كلم. كما يتقاسم حدوده من الجهة الشرقية مع الجزائر ومن الجهة الجنوبية مع موريتانيا.

يعطي هذا الموقع الجغرافي الاستثنائي للمغرب دوراً محورياً إستراتيجياً سواء على المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الثقافي.

### بطاقة بيانية للمملكة المغربية

الاسم الرسمي	المملكة المغربية
العاصمة	الرباط
الموقع	شمال إفريقيا على بعد 14 كلم من أوروبا
النظام السياسي	ملكية دستورية ديمقراطية برلمانية وإنجذعية
رئيس الدولة	صاحب الجلالة محمد السادس (الملك العشرين للدولة العلوية)
العملة	الدرهم المغربي
معدل الصرف في فبراير 2018	11,343 درهم = €1 و \$1,193 درهم
• الناتج الداخلي الخام = 1.016,1 مليون درهم	
• توزيع الناتج الداخلي الخام حسب القطاعات : القطاع الاول 13% والقطاع الثانوي 30% والقطاع الثالث 57%	
• نمو الناتج الداخلي الخام : 4.4% (2017) (3%) (2016)	
• الدخل الوطني الخام : 1.077 مليار درهم	
• نسبة التضخم : 1.6%	
• واردات السلع والخدمات : 408.7 مليار درهم	
• صادرات السلع والخدمات : 224 مليار درهم	
• نسبة الاستثمار : 33.1%	
• نسبة الادخار الوطني : 28.8%	
• معدليات ماكرو اقتصادية سنة 2016	
• السكان (2017) : 34.996.167 نسمة	
• السكان الشيطةون (2017) : 47,5%	
• السكان الحضريون (2017) : 61,9%	
• متوسط العمر المتوقع (2014) : 74 سنة	
• معدليات ديموغرافية (تقديرات)	
اللغات الرسمية	العربية والأمازيغية.
اللغات الثانية	الوثائق الرسمية والإدارية تكتب بالعربية والفرنسية
الدين الرسمي	الإسلام السنّي يضمن الدستور المغربي حرية إقامة الشعائر للديانات الأخرى
التوقيت	توقيت غرينتش (توقيت غرينتش+1 : الساعة الصيفية)
الظروف المناخية	متوسطي في الشمال وأطلطي غرباً وصحراوي في الجنوب. سبل اختلافات المناخ يرجع إلى تأثير عدة عوامل : الاتساع الجغرافي، البحر، الصحراء، القارية، تيارات جزر الكناري، تعرض الأحواض المنحدرة ...

## القطاع الفلاحي في أرقام

تعتبر الفلاحة دعامة أساسية لتنمية المغرب. فأهميتها الاقتصادية والاجتماعية واقرانها الهيكلية بالعالم القروي وكذا تنوع وظائفها خصوصا منها المتعلقة بالجوانب الغذائية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، تجعل منها المحرك الطبيعي للتنمية. وتتجلى أهمية القطاع الفلاحي في مسانته في تكوين الناتج الداخلي الخام الوطني وفي خلق فرص الشغل خصوصا في العالم القروي حيث تبقى الفلاحة أهم مشغل ومصدر أساسى للدخل لـ 1.5 مليون فلاح. كما يشكل قطاع الصناعات الغذائية إحدى الدعامات الأساسية لل الاقتصاد بقيمة إنتاجية تبلغ 110 مليار درهم. حيث يعتبر من أهم القطاعات الصناعية على الصعيد الوطني ومن بين أهم ركائز تنمية البلاد (30% من القيمة المضافة و5% من الناتج الداخلي الخام و12% من فرص الشغل القارة، باستثناء تعليب الأسماك).

مساهمة ملحوظة في تكوين الناتج الداخلي الخام : من 13% إلى 20%

مصدر مهم للتشغيل : 40% من فرص الشغل ومصدر دخل لـ 74.5% من السكان القرويين

مساهمة هامة في جلب العمالة الصعبة من خلال الصادرات : 1.8 مليار يورو أي 11% من القيمة الإجمالية

تغطية متوازنة لل الحاجيات من المواد الغذائية : 100% بالنسبة للحليب واللحوم و100% بالنسبة للخضروات و60% بالنسبة للحبوب و43% بالنسبة للسكر، ...

مساحات مهمة صالحة للزراعة : 8.7 مليون هكتار منها 1.6 مليون هكتار مسقية

بنية تحتية هيدروفلاحية مهمة : 139 سد يمكن من تعبئته 15.2 مليار متر مكعب من المياه منها 13.3 مليار موجهة للاستعمال الفلاحي

إنتاج فلاحي متتنوع : مليون هكتار من الزيتون وأكثر من 250.000 هكتار من الخضروات و125.000 هكتار من الحوامض و28 مليون رأس كقطيع لتربيبة الماشية منها 66% من الأغنام

## 1.1 المناخ الماكرو اقتصادي

بعمله الدؤوب من أجل تحسين مناخه الماكرواقتصادي، إنخرط المغرب منذ عدة عقود في مسلسل كبير من الإصلاحات ودينامية متواصلة للتطوير خصوصا فيما يتعلق بالجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

في المجال السياسي، توکد التطورات التي عرفها الدستور قناعات القيادة السياسيين وإختيارهم دمقرطة المؤسسات والعمل من أجل التطور السياسي والاجتماعي للبلاد. وفي هذا الصدد، عرف المغرب منذ إستقلاله ستة دساتير صدرت على التوالي سنوات 1962، 1970، 1972، 1992، 1996، 2011. ويعتبر الدستور الأخير بمثابة منعطف ديمقراطي كبير.

وقد عرف الجانب الاجتماعي كذلك تطورات كبيرة والتي تساوت وtierتها منذ بداية الألفية (سنوات 2000) بهدف تحسين ظروف عيش السكان. وعلاوة على الإصلاحات المتتالية لنظام الضمان الاجتماعي المغربي، تم القيام بمراجعة جد طموحة لمدونة الأسرة. كما عرفت التنمية البشرية، إبتداء من 2005 دفعة قوية جديدة بفضل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

وتم كذلك تعزيز وتقوية محاربة الفقر والهشاشة. فقد تم تسجيل زيادات منتظمة في الاعتمادات المخصصة للقطاعات الاجتماعية وكذا زيادة في النفقات الاجتماعية خلال السنوات الأخيرة.

وفي ميدان الصحة، سعت السلطات العمومية إلى تحسين الوضعية وذلك بتوسيعها لعرض العلاجات الطبية وتعاملها الجدي مع الجوانب الصحية المستعصية. إضافة إلى ذلك، تم تبني إلزامية التأمين الإجباري عن المرض لفائدة مستخدمي القطاع الخاص كما تم تعليم نظام المساعدة الطبية لفائدة الفئات المعوزة.

وعرف قطاع التعليم من جهة إصلاحا ينطلق «ميثاق التربية والتكتون» الذي يرمي إلى تحسين جودة نظام التربية والتكتون توسيع تعطيته التربوية وتعليم التعليم.

وأخيرا فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي، سعى المغرب إلى إستقرار إطاره الماكرواقتصادي وتحسين مناخ الأعمال وتقوية تافافية منظومة الإنتاج في البلد وإطلاق برامج طموحة لتنمية البنية التحتية وتحفيز القطاعات الواعدة.

وفي هذا الإطار، تم وضع مدونة للتجارة سنة 1996 والتي لم تتوقف منذ ذلك الحين عن دمج التغيرات الاقتصادية الكلية التي يعرفها البلد. وقد صاحب ذلك إصلاحات هيكلية أخرى مثل تلك المتعلقة بقانون الشركات وحرية الأسعار والمنافسة وحماية المستهلك.

وفضلا عن ذلك، تم تحرير السوق المالي على مراحل : تحرير القروض، إقرار التحويل الجزئي للدرهم، إصلاح نظام الصرف، تحديث القطاع البني والسوق المالي، إنشاء مدينة الأعمال «كازابانكا فيناس سيتي». ويروم هذا البرنامج الأخير إلى جعل مدينة الدار البيضاء ومن خلالها المغرب بمثابة بوابة لعالم المال على المستويين الإقليمي والقاري. كما نجح المغرب في برنامج التحكم في الدين الخارجي وسعى بصورة متواصلة إلى تعزيز الاستثمار الخاص بما في ذلك جلب الاستثمارات المباشرة الأجنبية في سياق إعطاء دينامية لنسيجه الاقتصادي وتقوية علاقاته مع أهم شركائه.

لجذب المستثمرين الوطنيين والدوليين يتتوفر المغرب على مؤهلات عديدة ومتکاملة، أهمها :

• **تكليف تافافية :** يشكل المغرب أرضية تافافية للتصدير وذلك بفضل تكاليف الأجور وعوامل الإنتاج الأخرى وتکاليف التصدير والتکاليف الجانبيّة ؛

• **أساسيات إقتصادية مستقرة :** فهي نتيجة للسياسات الماكرواقتصادية التي تم اتباعها والتي تدعو إلى نمو منتظم وثابت والتحكم في التضخم وفي تطور الدين العمومي ؛

• **إمتياز ولوج سوق إستهلاكيّة كبيرة :** بفضل إتفاقيات التبادل الحر التي أبرمها المغرب وعضويته المنظمة التجارة العالمية، حيث يمكن المستثمرين من ولوج أسواق أكثر من 60 بلدا، والتي تمثل أكثر من مليار مستهلك و 60% من الناتج الداخلي الإجمالي العالمي وهي : الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة الأمريكية، تركيا، الدول العربية ..... ؛

- **بنيات تحتية بمواصفات دولية :** يتوفر المغرب على بنيات تحتية كبيرة ومهمة جدا : موانئ كبرى منها ميناء طنجة - المتوسط وشبكة واسعة من الطرق السيارة وتغطية جيدة بمطارات دولية والعديد من مناطق الأنشطة الاقتصادية المهيأة بالكامل بالإضافة إلى نظام فعال للاتصالات السلكية واللاسلكية ؛
- **مواد بشرية مؤهلة وفعالة :** يتوفر المغرب على رأسمال بشري يشكل مكتسبا كبيرا في خدمة الاستثمار التناصي وخلق القيمة المضافة : ساكنة شابة ونشطة، مستويات تكوين ملائمة، تفتح ثقافي، إجادة اللغات والتكنولوجيات الحديثة، روح المقاولة، القدرة على التكيف مع تغيير الأنشطة وكلفة أجور تنافسية ؛
- **تسهيل متزايد للاستثمارات :** وضع المغرب مجموعة من الآليات تهدف إلى تقوية المنافسة وتشجيع الاستثمار : تبسيط المساطر والإجراءات للمقاولات، تقوية قانون الأعمال، تطوير السوق المالي، خلق هياكل للتقنين والمراقبة وتعزيز تنافسية المتعاملين الاقتصاديين المغاربة. وفي الأخير، فإن الاستراتيجيات القطاعية التي وضعها المغرب توضح بجلاء قدرته على إنجاح الإصلاحات والتحكم في تنميته. ونظرا لأهميتها، سنعالج فيما يلي الاستراتيجيات المتبناة على المستوى الاقتصادي :

## مخطط تسريع التنمية الصناعية

- يحدد مخطط تسريع التنمية الصناعية الأهداف العامة التالية، في أفق سنة 2020 :
- إحداث نصف مليون منصب شغل، نصفها من الاستثمارات المباشرة الخارجية والنصف الآخر من خلال تجديد النسيج الصناعي الوطني ؛
  - رفع حصة الصناعة في الناتج الداخلي الخام يتسع نقاط، من 14% إلى 23% في أفق سنة 2020 ؛ ولهذا الغرض، تقسم الاستراتيجية إلى عشر إجراءات أساسية، وثلاث فئات :

### 1. منظومات صناعية لصناعة أكثر إندماجا

إنشاء منظومات صناعية من شأنها خلق دينامية جديدة وعلاقة جديدة بين الشركات الكبرى والمقاولات الصغرى والمتوسطة. ويهدف هذا التعاون الجديد بين الشركات الصناعية الكبرى والمقاولات الصغرى والمتوسطة إلى جعل الصناعة مصدرًا هاماً لمناصب الشغل، وخاصة للشباب، وجزءاً من حلقة متنية في هذا المجال. ويتوخى منطق المنظومات الصناعية تحسين الفوائد الاجتماعية والاقتصادية للطلبيات العمومية من خلال الموازنة الصناعية والتي تمثل 20% من الناتج الداخلي الخام. وفي إطار إنشاء هذه المنظومات الصناعية، توفر عملية خاصة لدفع الاقتصاد غير المهيكل باتجاه المهيكل مع وضع آلية متكاملة لدمج المقاولات الصغرى جداً، بما في ذلك خلق وضع المقاول الذاتي وإرساء إطار ضريبي مناسب إضافة إلى التغطية الاجتماعية ودعم تمويل خاص. ومن أجل ملائمة الكفاءات مع حاجيات المقاولات، سيتم تخصيص آليتين لهذا الغرض، وهما بنك للموارد البشرية المعتمدة "الجمع التعاوني" و (pool inter contrats).

### 2. أدوات دعم منسجمة مع النسيج الصناعي

يتضمن مخطط تسريع التنمية الصناعية سلسلة من الإجراءات المندمجة لضمان دعم ملائم لاحتياجات المقاولات ولتزويدها بطار مناسب لتطوير أنشطتها.

على مستوى التمويل، سيسمح صندوق عمومي لتمويل الاستثمار الصناعي (صندوق التنمية الصناعية) والذي خصص له غلاف مالي قدره 20 مليار درهم، من تطوير النسيج الصناعي عبر الاندماج والتحديث وعبر تمية قدرته على تعويض المنتوجات المستوردة.

وبالموازاة مع الدعم الحكومي، يتعدد دعم القطاع البنكي بإطلاق إستراتيجية جديدة، تشمل تمويلاً مندمجاً وتنافسياً في إطار إتفاقية شراكة بين الدولة والقطاع البنكي الذي يلتزم بدعم المقاولات الصناعية (سعر فائدة تنافسية، ودعم في إعادة الهيكلة والتداول...)، بالإضافة إلى تأطير ومواكبة حاملي المشاريع.

وفيما يخص إعداد الوعاء العقاري الصناعي، سيتم تخصيص 1000 هكتار لإنشاء مناطق صناعية للكراء مع محلات جاهزة. وتُضاف هذه المركبات الصناعية إلى المناطق الصناعية والمحطات الصناعية المندمجة، حيث توفر على شباكا وحيدا وسوقاً محلّية لليد العاملة وخدمات خاصة ونظاماً لتكوين الموارد البشرية.

ويتضمن مخطط تسريع التنمية الصناعية تكوينات تستجيب لاحتياجات القطاع من الكفاءات، وذلك لضمان ملائمة أفضل لليد العاملة لاحتياجات المقاولات، كما يقدم أيضاً مساعدات مباشرة في تكوين الموارد البشرية.

### 3. تموّع دولي أبرز

تهدف الحزمة الثالثة من الإجراءات إلى تحسين موقع المغرب على المستوى الدولي، حيث سيتم تكثيف مجهودات الدعم على القطاعات ذات إمكانات تصديرية عالية من أجل تحسين تنافسية العرض المغربي من الصادرات. وبالموازاة مع ذلك، تعتمر هذه الاستراتيجية تشجيع الاستثمارات الخارجية بإرساء ثقافة «ديل-ميكينج»، حتى يفتح المغرب على فرص النمو التي توفرها السوق العالمية.

## برنامج رواج -رؤية 2020 للتجارة الداخلية

يهدف برنامج «رواج - رؤية 2020» إلى تمية التجارة الداخلية (المتاجر الكبرى والمتوسطة، متاجر القرب، أسواق الجملة...). وذلك من أجل تحسين ظروف تموين المواطن المغربي ومستوى عيش التجار والرفع من مساهمة هذا القطاع في الناتج الداخلي الخام الوطني وخلق فرص عمل جديدة. وقد حدّدت أهدافه، في أفق 2020، في الواقع من مساهمة التجارة الداخلية في الناتج الداخلي الخام إلى 15% مقابل 11% سنة 2006 وخلق أكثر من 450.000 فرصة عمل. ويتم تفاصيل هذا البرنامج عبر ثلاثة محاور محددة :

- إعادة التوازن للشبكة التجارية وذلك بتشجيع ملائمة المحلات التجارية لنوعية المناطق وكذا الأشكال الجديدة للتوزيع ؛
- زيادة جاذبية هذا النشاط عن طريق تحديث تجارة القرب والتنشيط التجاري ؛
- تحسين جودة وتنوع المنتوجات باقتراح عرض ملائم لاحتياجات المستهلكين.

وقد تم كذلك إعتماد مخططات أفقية تتعلق أساساً بتنشيط التجارة الداخلية وتحسين المناخ العام للأعمال وتنظيم الفاعلين ودعم التنظيمات البيمهنية وكذا تعزيز المعلومات وحماية المستهلك.

## المخطط الوطني لتنمية التبادل التجاري

يرتكز المخطط الوطني لتنمية التبادل التجاري على 3 محاور موزعة على 20 ورش و40 إجراء :

- المحور الأول :** يرمي إلى تمين وتطوير وتعزيز الصادرات كحلّ أساسى لتخفيف العجز التجارى، من خلال :
- تحديد رؤية مشتركة و شاملة لتنمية التجارة الخارجية، بما يتماشى مع الاستراتيجيات القطاعية المختلفة ؛
  - تعزيز فعالية التدابير المصاحبة للشركات المصدرة ؛
  - عقلنة وتحسين فوائد نظام ترويج الصادرات ؛
  - إستباق التطورات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتعزيز التنقيب عن الفرص التجارية القائمة ؛
  - فتح أسواق جديدة من خلال التفاوض على الاتفاقيات التجارية.

- المحور الثاني :** يهدف إلى تنظيم الواردات وتسهيل الإجراءات المتعلقة بالتجارة الخارجية، ولا سيما من خلال :
- تنظيم الواردات من خلال تعزيز الرقابة الجمركية ومكافحة التهريب ؛
  - تنظيم مهنة الفاعلين في التجارة الخارجية ؛

- تسريع ورش رقمنة الوثائق المتعلقة بالتجارة الخارجية ؛
- تحسين كفاءة نظام الحماية التجارية.

**المحور الثالث :** يركز على تطوير القيمة المضافة المحلية للمنتج الوطني، ويهدف إلى تحقيق المشاريع التالية :

- تعزيز ودعم الاندماج الاقتصادي ؛
- تنفيذ إتفاقيات التحفيزات الصناعية القائمة وتطوير مشاريع تعويض جديدة تهم الاستثمارات العمومية الكبيرة.

## الإستراتيجية الطاقية الوطنية

ترتكز الإستراتيجية الطاقية الوطنية في أفق 2030 على 7 توجهات إستراتيجية :

1. إعتماد مزيج طاقي أمثل مني على خيارات تكنولوجية موثوقة وتنافسية ؛
2. زيادة حصة الطاقات المتعددة ؛
3. إعتماد النجاعة الطاقية كأولوية وطنية ؛
4. تعزيز الموارد الوطنية ؛
5. الإندماج الجهوي ؛
6. التوازن بين الإنتاج الوطني وواردات الطاقة ؛
7. تطبيق ميثاق وطني للتنمية المستدامة.

تضمن الإستراتيجية عدد من التدابير المصاحبة :

1. صندوق التنمية الطاقية ؛
2. تنظيم وحوكمة القطاع ؛
3. التواصل من أجل تعزيز جميع المواطنين ؛
4. تعزيز التكوين لدعم الإستراتيجية ؛
5. إعتماد الحكومة ومدونة التنظيم ؛
6. التمويل والاطار التحفيزي للاستثمارات الخاصة ؛
7. إيساء مرصد الطاقة.

## مخطط هاليوتيس في قطاع الصيد

يطمح برنامج هاليوتيس إلى جعل قطاع الصيد رافعة لنمو مستدام لل الاقتصاد الوطني. وترتكز الإستراتيجية التي تم تبنيها على ثلاثة محاور كبيرة :

**1. الاستدامة :** الوصول إلى إستغلال مستدام للموارد بغية الحفاظ عليها للأجيال القادمة وذلك من خلال :

- تعزيز وتقاسم المعرفة العلمية ؛
- تدبير صيد الأسماك على أساس نظام الحصص ؛
- ملائمة وتحديث عمليات الصيد ؛
- تطوير تربية الأسماك.

**2. الفعالية :** جعل القطاع مجهزاً ومنظماً للوصول إلى جودة عالية بدءاً من التفريغ إلى التسويق وذلك عبر :

- تطوير البنية التحتية ومعدات التفريغ ؛
- إعداد وتدريب فضاءات الصيد بالموانئ ؛
- تعزيز جاذبية المرافق التي تم إعدادها ؛
- هيكلة وتنشيط السوق الداخلي.

- ٣. التنافسية : توفير منتجات أكثر تتميناً وتنافسية في أهم الأسواق الواعدة، من خلال :
- تسهيل ولوج المصنعين للمواد الأولية ؛
- توجيه المصنعين نحو أهم الأسواق الواعدة ؛
- خلق ثلاثة أقطاب للتنافسية حول منتجات البحر بشمال ووسط وجنوب المملكة.

## الإستراتيجية الوطنية للصناعة التقليدية

تستهدف هذه الإستراتيجية إعادة هيكلة قطاع الصناعة التقليدية وكذا بروز وتطوير نسيج من المنتجين الرائد़ين. ومن بين الأهداف التي رسمت على المدى الطويل نجد : معرفة المؤهلات والإمكانات للتصدير مع التركيز على الأسواق الأوروبية القريبة وتمنية المبيعات الموجهة للسياحة والزيادة في رقم المعاملات السوق الوطني.

وعلى المستوى الكمي، تطمح الإستراتيجية الوطنية للصناعة التقليدية إلى :

- خلق 117.500 فرصة عمل جديدة ؛
- مضاعفة رقم معاملات الصناعات التقليدية ذات المحتوى الثقافي ؛
- الزيادة 10 مرات في الصادرات المهيكلة ؛
- إضافة 4 مليار درهم للناتج الداخلي الخام ؛

ويعتمد تفاصيل هذه الرؤية على السياسات التالية :

- خلق نسيج من المقاولات النشطة تكون من مصانع تقليدية حقيقة وذلك عبر بروز فاعلين مرجعيين ؛
- ال زيادة في رقم المعاملات وتحسين ظروف عيش وعمل الصانع التقليدي.

## الإستراتيجية الوطنية لتطوير التنافسية اللوجستيكية

تهدف الإستراتيجية الوطنية لتطوير التنافسية اللوجستيكية التي إنطلقت سنة 2010 إلى التحكم في رواج البضائع وتطوير قدرات القطاع وتدعم نموه. وتخلص أهم التدابير المزعزع اتخاذها في تقليص التكاليف وبالتالي زيادة القيمة المضافة والمساهمة في التنمية المستدامة. وبلغت هذه الأهداف، برئاسة تفاصيل هذه الإستراتيجية على خمسة محاور رئيسية :

- تحسين أداء وتنويع مختلف تدفقات السلع ؛
- إنجاز شبكة وطنية مندمجة للمناطق اللوجستيكية المتعددة التدفقات ؛
- بروز فاعلين لوجستيكيين أكثر إندماجاً وفعالية ؛
- تقوية الكفاءات من خلال مخطط وطني للتكون في مهن اللوجستيك ؛
- وضع إطار للحكامة وتدابير تنظيمية ملائمة.

## إستراتيجية المغرب الرقمي 2020

ترمي إستراتيجية المغرب الرقمي إلى تطوير الاقتصاد الرقمي وذلك بجعل المغرب مركزاً تكنولوجياً إقليمياً وجعل تكنولوجيا الإتصال وسيلة للتنمية البشرية وداعمة للاقتصاد ومصدراً للقيمة المضافة للقطاعات الاقتصادية الأخرى والإدارة العمومية. وتندرج هذه الإستراتيجية في إطار متابعة التقدم المحرز منذ سنوات في مجال تكنولوجيا الإتصال والتي تستمر في جعل المغرب قطباً إقليمياً. وستتمكن كذلك من تقديم خدمات سواء للمواطن أو للمقاولات خصوصاً الصغيرة والمتوسطة منها.

تم القيام بعدة تقييمات لدراسة مختلف المستجدات في الميدان التكنولوجي لجعل الإستراتيجية الرقمية الجديدة منسجمة مع التطور التكنولوجي وذلك من خلال إدماج مفاهيم مبتكرة منها الحوسبة السحابية (Cloud computing) والمدن الذكية والتجارة الالكترونية وتطوير البنية التحتية الملائمة. لذلك، فهي تتمحور حول الأولويات الإستراتيجية التالية :

- تحسين الشباب المغربي بغية تقوية الأمن المعلوماتي من أجل الاستعمال الأمثل من طرف المجتمع للخدمات التي تستوجب تكنولوجيا الإتصال الحديثة ؛
- التحول الاجتماعي بتمكين المواطنين من الانترنت ذات الصبيب العالي وتشجيع الولوج إلى شبكات المعرفة ؛
- إنجاز برنامج الحكامة الالكترونية من أجل خدمات عمومية فعالة وشفافة ذات جودة موجهة للمستعملين ؛
- تشجيع حوسية المقاولات الصغرى والمتوسطة للرفع من إنتاجيتها ؛
- تطوير صناعة محلية لتكنولوجيا الإتصال وذلك بدعم الفاعلين المحليين ويشجع بروز أقطاب التميز موجهة للتصدير.

## رؤية 2020 لقطاع السياحة

حددت رؤية 2020 لقطاع السياحة أهدافاً طموحة أهمها :

- الارقاء بالمغرب إلى الصاف العشرين من الوجهات السياحية العالمية ؛
- مضاعفة حجم القطاع بالمغرب ؛
- تحقيق الطموحات الوطنية والجهوية في هذا الميدان ؛
- تعزيز الجودة والتنافسية عن طريق موارد بشرية على درجة عالية من الكفاءة ؛
- وضع برنامج وطني للأبتكار والتنافسية السياحية ؛
- مواكبة بروز فاعلين مندمجين لتوزيع الأسفار ؛
- وضع الصندوق المغربي لتنمية السياحة لتعبئة الاستثمارات.

وهكذا، فإن هذه الاستيراتيجية ستمكن من :

- خلق 470.000 منصب شغل مباشر على المستوى الوطني ؛
- الزيادة في إيرادات السياحة لتصل إلى 140 مليار درهم في سنة 2020 ؛
- زيادة 2% من حصة القطاع السياحي في الناتج الداخلي الخام الوطني ليصل إلى 150 مليار درهم في 2020 مقابل 60 مليار درهم في 2010.

## 2.1 مخطط المغرب الأخضر - التوجهات، الاستراتيجيات والبرامج المرتبطة

### إعتماد مخطط المغرب الأخضر

في أبريل 2008، تبنت الحكومة المغربية إستراتيجية شمولية للقطاع الفلاحي، تحت اسم مخطط المغرب الأخضر، الغاية منها الاستغلال الكامل لإمكانيات المغرب الفلاحية. وتحظى كذلك، بالنسبة للسنوات 10 إلى 15 القادمة، إلى مضاعفة الناتج الداخلي الخام الفلاحي، وخلق 1.5 مليون منصب شغل إضافي ومحاربة الفقر وتحسين الدخل الفلاحي بنسبة ضعفين إلى ثلاثة أضعاف المستوى الحالي لفائدة 3 ملايين من القرويين، وكذا الزيادة في قيمة الصادرات من 8 إلى 44 مليار درهم بالنسبة لأهم سلسلة الإنتاج التي يتمتع فيها المغرب بامتيازات تنافسية. ويترجم ذلك من خلال :

- نمو اقتصادي متوايد للبلاد ؛
- إنقاص ملحوظ للصادرات والاستثمارات الخاصة ؛
- محاربة الفقر بشكل أكثر نجاعة وعلى نطاق أوسع على المستوى القروي وعلى مستوى المناطق المهمشة للمحيط الشبه حضري ؛
- زيادة واضحة في القدرة الشرائية وفي معدل الجودة/السعر للمستهلك المغربي ؛
- توظيف إمكانيات مالية ومؤسساتية وتديرية هامة تتماشى مع حجم ومدى التحديات التي تتجاوز جل البرامج القطاعية السابقة، وذلك من أجل إعتماد الفلاحة كمحور أساسى لنمو الاقتصاد المغربي ؛
- ربح رهانات التنمية المستدامة وتطور المجال الترابي على نحو معلن على مدى 15 إلى 20 سنة، تسمح بإعادة توازن النقص في الميزان الغذائي وتأمين المبادرات بشكل أكبر وكذا مواجهة التحديات المرتبطة بالمياه ؛
- تحديث وتنظيم أفضل للمتدخلين في القطاع قصد الرفع من قدرتهم على مواجهة التقليبات بما في ذلك الطبيعية والسوق وعلى مواكبة التطورات الازمة.

وقد تم إعداد مخطط المغرب الأخضر بناء على 7 أساس رئيسية :

**الأساس الأول :** إعتبار الفلاحة رافعة رئيسية للتنمية في أفق 10 إلى 15 سنة المقبلة، وذلك من خلال الرفع من مساهمتها في الناتج الداخلي الخام الوطني وخلق فرص الشغل وتعزيز الصادرات ومحاربة الفقر.

**الأساس الثاني :** إقرار "التجميع" كآلية تنظيمية مبتكرة تهدف إلى تقاسم منصف للأرباح في سلسلة القيمة الفلاحية والارتقاء بجودة المدخلات الفلاحية ونقل التكنولوجيا والكافئات وإقامة علاقات متوازنة بين صغار الفلاحين والسوق المالي بالإضافة إلى إستقرار الأسعار.

**الأساس الثالث :** إعتماد الفلاحة للجميع وبدون إقصاء عبر إرساء الدعامتين التاليتين : الدعامة الأولى تخص الفلاحة العسكرية ذات القيمة المضافة العالية والإنتاجية المرتفعة، فيما تهتم الدعامة الثانية بالفلاحة التضامنية في المناطق الغير ملائمة.

**الأساس الرابع :** يروم جلب الاستثمار الخاص بمبلغ 10 مليار درهم سنويًا، وذلك عبر بلورة "عرض المغرب" موجه بدقة ومدعوم بمساعدات من مصادر عوممية.

**الأساس الخامس :** إعتماد المقاربة التشاركية وال التعاقدية كقاعدة تعاونية وعملية من أجل إنجاز المشاريع المقررة. وتعتمد هذه المقاربة على تعبئة كل المتدخلين المعنيين، بما فيهم الإدارة ومؤسسات وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات والمختلين المحليين والجهويين والفاعلين الاقتصاديين ومنظماتهم المهنية.

تأخذ الشراكات المستهدفة أشكال مختلفة :

1. المخططات الفلاحية الجهوية التي تم إعدادها بشكل مشترك بين الجهات والغرف الفلاحية ووزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ؛

2. العقود البرامج لسلسل الإنتاج الفلاحي المبرمة بين الهيئات البيمهنية أوالمنظمات المهنية ذات تمثيلية ووزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ؛

3. إتفاقيات التجميع الموقعة بين الدولة، ممثلة في وكالة التنمية الفلاحية والمديرية الجهوية للفلاحة وبين المجمع، وكذلك عقود التجميع الموقعة بين المجمّعين والمجمّعين.

**الأساس السادس :** يهم إعادة هيكلة الإطار القطاعي والذي يمس عدة جوانب : العقار والسياسة المائية والسياسة الجبائية وقونوات التسويق الوطنية والمواكبة والتتبع والتقييم.

الجانب العقاري يهم التدبير الخاص للأراضي العمومية والجماعية وإعتماد شروط - إطار تساعد على التجميع وعلى الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومواصلة جهود الإصلاحات الهيكلية المتعلقة بالتحفيظ والتسجيل وكذا التسريع في إستخلاص رسوم الملكية العقارية.

فيما يخص السياسة المائية، يتعلق الأمر بإحداث تسعير تحفيزي داخل المداريات الخاصة وتشجيع الاستثمار من أجل إستغلال أفضل للمساحات الحالية، وتطوير التدبير المفوض لمياه السقي وتعزيز تقنيات السقي العصري.

على المستوى الجبائي، تتجه الجهود نحو وضع مقاربة ملائمة تأخذ في الاعتبار الخصوصيات الجهوية والاقتصادية للقطاع الفلاحي.

على صعيد السوق الوطني، ترمي المساعي إلى عصرنة قنوات التوزيع باللجوء إلى الأسواق التجارية الكبرى وإلى المتاجر المتوسطة وكذا عبر توفير ظروف أفضل لولوج أسواق الجملة والمجازر.

ومن أجل مواكبة وتتبع وتقدير البرامج، تمت إعادة هيكلة وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، حيث تم خلق آليات جديدة مختصة لإنجاز مخطط المغرب الأخضر.

**الأساس السابع :** يهم الحفاظ على الموارد الطبيعية من أجل فلاحة مستدامة، من خلال :

- وضع مشاريع تصب في منحى تحسين قدرة القطاع الفلاحي أمام التغيرات المناخية في المستقبل وكذلك حماية الأراضي والتنوع البيولوجي ؛

- تضمين المشاريع المنبثقة عن مخطط المغرب الأخضر للمستجدات التقنية المساعدة على التأقلم مع التغيرات المناخية، وذلك بالاستعمال الموسع للبذور المختارة والمعتمدة وكذا اللجوء إلى تقنيات أكثر حفاظا على الماء وحماية للتربة وإلى تخصيب الزراعات وإلى الممارسات الفلاحية الجيدة ؛

- دعم إستعمال الطاقات المتجدددة في الميدان الفلاحي على نطاق واسع، وخاصة الطاقة الشمسية والريحية والبيوغاز ؛

•

إطلاق برنامج وطني لاقتصاد مياه السقي ؛

- إعداد خريطة خصوبة التربة من أجل إنتاجية أفضل للزراعات على المستوى الوطني ؛

- إرساء البرنامج الوطني لإعداد خرائط الأراضي الزراعية في المغرب وذلك لاستعمال أمثل لمؤهلات الأراضي الفلاحية.

لإنجاز مخطط المغرب الأخضر وعلاقة بالداعمتين المذكورتين، جاءت الدعامة الأولى منسجمة تماما مع متطلبات السوق وستتمكن من إرساء 1000 مشروع في الإنتاج الفلاحي والصناعات الغذائية، لفائدة 397.000 فلاح وذلك باستثمار إجمالي يبلغ 78 مليار درهم.

أما الدعامة الثانية فتهم المواكبة التضامنية للفلاحة الصغيرة بهدف تحسين مستوى دخل الفئة الأكثر هشاشة. وفي هذا الإطار يتوقع إطلاق 911 مشروع ذي طابع إجتماعي لفائدة 934.000 مستفيد بخلاف إستثماري يقدر بـ 21 مليار درهم، بهدف تحسين إنتاج السلسلة النباتية والحيوانية في المناطق الفقيرة، وتحسين الدخل الفلاحي للمزارعين المعندين.

اقتصاديا، توفر هذه المشاريع على مقومات الاستثمارية وتعتمد أساسا على تدخل الدولة في مناطق الخصاص، مع مراعاة ضرورة الحفاظ على الموارد الطبيعية والعمل على تنفيذ 3 قنوات من المشاريع :

- مشاريع التحويل : إستبدال مساحات زراعة الحبوب بزراعات ذات قيمة مضافة عالية ؛
- مشاريع التكثيف : تحسين الإنتاجية وتنمية الإنتاج الحالي ؛
- مشاريع التنوع : خلق مداخل فلاحية تمثيلية بفضل منتجات إضافية (الزعفران والعسل والنباتات العطرية والطيبة).

## إحداث تنظيمات بيئية

تعتبر الهيئات البيئية آليات أوجدها المنظمات المهنية الأكثر تمثيلية في قطاع إنتاج وتمثين و/أو تسويق المنتجات الفلاحية، ومن مهامها الرئيسية السهر على انجاز ما يلي :

- تسويق منتجات السلسلة في الأسواق الداخلية والعالمية ؛
- تنمية أسواق جديدة ومواكبة المهنيين من أجل تسويق منتجاتهم ؛
- نشر المعلومات حول المنتجات والأسواق ؛
- توجيه الجهود نحو مراعاة التنااسب بين الإنتاج واللوجستيك مع الطلب، وذلك وفق الإطار القانوني المعمول به وحسب قواعد السوق ؛
- اقتراح برامج للبحث التطبيقي لتنمية المنتجات ؛
- تحديد المعايير والمميزات المتعلقة بجودة المنتجات ؛
- تشجيع وتطوير البيانات الجغرافية للمنتج وجودته ؛
- مواكبة المهنيين في تطبيق المعايير الصحية ومعايير وقاية ومعالجة النباتية الخاصة بمنتجاتهم ؛
- المساهمة في التكوين التقني وفي تأطير المهنيين ؛
- حث المهنيين على تبني القواعد والممارسات الجيدة في الحماية والحفاظ على البيئة ؛
- حل النزاعات المحتملة ووضع اتفاقات بين المهنيين ؛
- توقيع موثائق واتفاقيات تصادق عليها المنظمات المهنية، تنص على القيام بأعمال ذات علاقة بأنشطتهم يكون الغرض منها تقديم قيمة مضافة تتماشى والمصلحة العامة وأن تكون موافقة للنصوص القانونية المعمول بها.

## تنمية تسويق المنتجات المجالية

من بين الأولويات التي اعتمدتها مخطط المغرب الأخضر تنمية المنتجات المجالية، نظراً للمؤهلات الحقيقة التي يزخر بها المغرب فيما يخص الأنظمة البيئية الملائمة، والتنوع البيولوجي المتعدد والخبرة المكتسبة في هذا الميدان وللبعد الثقافي المرتبط بتلك المنتجات التي أصبحت جزءاً من التراث المغربي وكذا للظروف الاجتماعية المحيطة بإنتاجها في مناطق غالباً ما تكون نائية وفقيرة.

- و بهذه الخصوص، تم تحديد توجهين هامين في إطار إستراتيجية تسويق المنتجات المجالية :
- إعادة النظر في الأدوات التسويقية، بإدخال تحسينات على مستوى المنتجات وطريقة تعبيتها، وتسعيها ومن خلال اعتماد وتنمية علاماتها المميزة ؛
  - إيجاد المنفذ لولوج الأسواق وذلك بتوثيق العلاقات بين المنتجين والموزعين على مستوى الأسواق المستهدفة المحلية والأجنبية.
- من شأن المنتجات المجالية أن تساعد على تنمية مستدامة بالمناطق النائية والوعرة. لبلوغ ذلك، تقرر العمل من خلال آليات ذات أولوية وتأثير على مختلف المستويات من سلسلة القيمة، وذلك عبر :
- الرافعة الأولى : تنمية وتأهيل مجموعات منتجي المنتجات المجالية وتطوير شراكات منصفة للتجميع ؛
  - الرافعة الثانية : إنشاء منصات جهوية لللوجستيك للتوزيع ؛
  - الرافعة الثالثة : تحسين اللوج إلى أسواق التوزيع العصرية محلياً ودولياً وفقاً لمذ وج التجارة العادلة ؛

- الرافعة الرابعة : دعم جهود الترميز عن طريق ضمان التعرف على العلامات المميزة وسهولة قرائتها من قبل المستهلكين ؛
- الرافعة الخامسة : إنجاز حملات مؤسساتية لترسيخ شهرة المنتوجات المجالية والعلامات المميزة الرسمية لدى عوام الناس.

وفي هذا الإطار، تمر إعتبار الترميز، في إطار مخطط المغرب الأخضر وخاصة في دعامتها الثانية، من بين أهم محاور تمنية المنتوجات الفلاحية والمنتوجات المجالية على وجه الخصوص. وهكذا منذ دخول القانون 25-06 حيز التنفيذ والمتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة، تمر ترميز 62 منتوج مجاليا.

كما قامت وكالة التنمية الفلاحية سنة 2015 بإرساء المزج الجماعي « Terroir du Maroc » كعلامة جماعية في ملكية وزارة الفلاحة، من أجل تقوين وتنظيم استعمال عبارة "المنتوجات المجالية المغربية" وترويج وإعطاء قيمة أكبر للمنتوجات المجالية المغربية وتحسين دخل صغار المنتجين.



## إنجاز البرنامج الوطني للاقتصاد مياه السقي

لمواجهة متطلبات التنمية لفلاحة أكثر إنتاجية وأكثر تنافسية واستدامة كما ينص على ذلك مخطط المغرب الأخضر، يعتبر البرنامج الوطني لاقتصاد مياه السقي أحد التدابير الأفقية التي ترمي إلى الحد من آثار شح الموارد المائية والزيادة من فعالية استعمال مياه السقي.

الهدف من هذا البرنامج الممتد في الفترة بين 2008 و2020، بكلفة إجمالية تقارب 37 مليار درهم، هو إعادة تأهيل تقنيات الري الحالية، المحدودة الفعالية، للانتقال إلى السقي الموضعي وذلك على مساحة إجمالية في حدود 550.000 هكتار تتوزع كالتالي :

### مدارات السقي الكبير : 395.000 هكتار منها :

- 220.000 هكتار قيد إعادة التأهيل الجماعي الذي يهدف إلى تحديث شبكات السقي الجماعي وتطويرها إلى تقنيات للسقي مقتصدة للمياه على مستوى الوحدات الفلاحية ؛
- 175.000 هكتار قيد إعادة التأهيل الفردي على مستوى الضيعات الفلاحية بمبادرة من الفلاحين.

### مناطق السقي الصغير والمتوسط والسقي الخاص : 160.000 هكتار في طور إعادة التأهيل الفردية.

ويعتمد البرنامج الوطني لاقتصاد مياه السقي في تصوريه على المقومات التالية :

- تحديث شبكات السقي الجماعي في مناطق السقي الكبير ؛
- تجهيز الضيعات الفلاحية بالسقي الموضعي من خلال منح مساعدات مالية من طرف الدولة عبر صندوق التنمية الفلاحية ؛
- دعم ومواكبة الفلاحين لتشين مياه السقي، وذلك عن طريق إدخال زراعات ذات قيمة مضافة عالية وعبر التجميع الفلاحي والاستشارة الفلاحية والبحث/ التطوير.

ومن أهم الانعكاسات الإيجابية المتواجدة :

- توفير حجم للمياه يقارب 1,4 مليار متر مكعب ؛
- تحسين القيمة المضافة لكل متر مكعب من 2.6 درهم/متر مكعب حاليا إلى 5.6 درهم/متر مكعب والزيادة في الإنتاج والصادرات الفلاحية الوطنية ؛
- التدبير المستدام لفرشات المياه الجوفية، من خلال التحكم في حصة المياه الموجهة للمزروعات ؛
- التأقلم مع التغيرات المناخية عبر الحد من تردد أزمات النقص في المياه ؛
- تقليل تلوث الموارد المائية وذلك عبر الحد من ترشح الأسمدة والتحكم في امدادات المياه والأسمدة ؛
- التخفيف من مخاطر تسرب مياه البحر إلى فرشات المياه الجوفية القريبة من الشواطئ والناتج عن الاستغلال المفرط لهذه المياه الجوفية.

## الاستراتيجية الوطنية للاستشارة الفلاحية

وضعت هذه الإستراتيجية في 2010 لمواكبة إنجاز مخطط المغرب الأخضر وتقوم على مقاربة جديدة للاستشارة ومواكبة الفاعلين بطريقة تشاركية وتصاعدية ومبتكرة وناجعة، تمحور حول المتطلبات الحقيقة للفاعلين في سلسل الانتاج ذات الأولوية. وتستهدف على الخصوص الفلاحين المعينين بالدعامة الثانية لمخطط المغرب الأخضر (فلاحون صغار ومتسطون ومربو المواشي في الجهات الفقيرة للمغرب).

وتسعى هذه الإستراتيجية في افق 2020 إلى وضع آلية للاستشارة متعددة الأطراف تعتمد الاستقلالية التدريجية للفاعلين وإشراكهم في تحمل المسؤولية.

وتعتمد الدولة على تنظيم وتحفيز تطوير الاستشارة الفلاحية الخصوصية مع ضمان توفير الخدمات العمومية للقرب الموجه للفلاحين. وقد تم تحسيس الفاعلين الخواص بالمسؤولية في مواصلة العمل الذي تقوم به الدولة.

واعتمدت هذه الإستراتيجية على إصلاح النظام السابق عبر :

1. تجاوز المفهوم التقليدي للإرشاد الفلاحي، بدعم قدرات المنتجين على تحديد حاجياتهم، وتدقيق أهدافهم والتحكم في أعمالهم على نطاق واسع وطريقة تدبير وحاجتهم الإنتاجية ؛
2. مواكبة سلسلة الانتاج في شموليتها، من عالية إلى سافلة السلسلة، وذلك بتيسير الوصول إلى المعرفة :
  - في عالية سلسلة الإنتاج : الاطلاع على المعلومات حول المدخلات والخدمات المالية والمعارف والمعلومات ذات العلاقة بالمستجدات التقنية والمالية والتنظيمية والمؤسسية والممارسات الجيدة والابتكارات التي توصل إليها المهنيون أنفسهم ؛
  - في عالية سافلة الإنتاج : الاطلاع على المعلومات الخاصة بثمين وتسويق المنتوجات وكذا المعلومات حول الأشهاد وحول الأسواق... .

ثلاثة مبادئ رئيسية توجه هذه الإستراتيجية :

- التعدد : من خلال إشراك فاعلين متزمنين بمهام واضحة ومتكلمة و ذلك لضمان انجاز منظمة لأنشطة مهيكلة و ناجعة من جهة ووفرة الأدوات و القنوات و الأعمال من جهة أخرى ؛
- تبني مقاربة موجهة "تحت - فوق" لتوفير خدمات خاصة و عن قرب؛
- إدماج أدوات مبتكرة (الشبكات الأفتراضية، الواقع المتخصص على الانترنت، الإذاعة و التلفزيون، الرسائل القصيرة، مراكز الاتصال، شاشات تفاعلية) في النظام الوطني للتأطير و الاستشارة.

و ترتكز على ثلاثة محاور استراتيجية:

- تنشيط دور الدولة : عبر تزويد الفاعلين بشبكة من وحدات الاستشارة الفلاحية تعمل بمبدأ القرب و بفعالية و كذلك من خلال تطوير نظام شامل لتدبير المعرفة ؛
- تنمية الاستشارة الفلاحية الخاص: عبر تدعيم المنظومة الشاملة للاستشارة الفلاحية بقئة مهنية جديدة من المستشارين الفلاحين الخواص و بذلك يكتمل العرض الموجه للفلاحين و المنظمات المهنية ؛
- إشراك الفلاحين في المسؤولية وكذا الغرف الفلاحية والمنظمات المهنية الأخرى : حيث تعتبر هذه المنظمات حلقة جوهرية في النظام المرتقب كصلة وصل ضرورية لاستشارة فلاحية مفيدة و قابل للتطبيق.

### آلية تدبير المعرفة :

تقوم على المساهمة الكاملة للعديد من الفاعلين العموميين والخواص على مستويات مختلفة، من بينها على الخصوص :

- مركز موارد الدعامة الثانية لمخطط المغرب الأخضر (CRP2) ؛
- الغرف الفلاحية الجهوية (12) ؛
- معاهد البحث والتكنولوجيا، وهي : المعهد الوطني للبحث الزراعي، معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة، المدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس والمدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين الذين شكلوا مجموعة لتوحيد جهود الباحثين على المستوى الوطني ؛
- المنظمات المهنية واليمهنية ؛
- موردي المدخلات ؛
- المكاتب العمومية والخاصة ؛
- باقي المتدخلين من شركاء لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (المديرية المركزية للوزارات المعنية، وكالة التنمية الفلاحية...)، الفلاحين والمنظمات الدولية .

## **الاستشارة الفلاحية الخصوصية :**

في إطار مخطط المغرب الأخضر عملت وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات على إطلاق عدة أوراش إصلاحية وخاصة تقوين مهنة المستشار الفلاحي وتجد هذه المهنة الجديدة مبرراً في :

- الفرصة السياسية التي تتيحها الاستراتيجية الجديدة للتنمية الفلاحية "مخطط المغرب الأخضر" لتحسين جودة خدمات التأطير ؛
- التقدم الذي أحرزته البحوث والمهنيين في توسيع الإنتاج الفلاحي والتي تتطلب تحسين المقاربات والمعارف لدى الأطر المسئولة على التأطير ؛

نجاعة نظام التأطير السابق، الذي يتأثر بقلة الموارد البشرية والمالية مما يؤثر على تلبية حاجيات مختلف الفاعلين ؛  
إيساء محاور وحيد ومحدد ومتخصص لكل إشكالية تخص الفلاح مع تواجده في كل المناطق الفلاحية.

ومن هذا المنطلق، أعدت الوزارة قانون 62-12 المتعلق بتنظيم مهنة المستشار الفلاحي والذي يحدد الإطار القانوني لممارسة استشارة عقلانية وعملية وقاطرة للابتكار والتغيير الاجبي.

الأهداف المرسومة للقانون 62-12 :

- التعريف مهنياً بعملية التأطير والإعداد لتخرير مجموعة من المستشارين الفلاحين والاستشارة العملية و الفعالة ؛
- تشجيع تنظيم المنتجين وسلسل الإنتاج وتعزيز تحمل التنمية الفلاحية من قبل الفاعلين المعنيين ؛
- تنمية فرص الشغل بالنسبة لخريجي مؤسسات التعليم العالي و التكوين المهني الفلاحي ؛
- الاعتماد تعاقدياً على خدمات مساعد متعدد من طرف الدولة في عملية تأطير المنتجين و التنظيمات المهنية الفلاحية.

يندرج المرسوم التطبيقي رقم 2-14-527 في إطار تزيل مقتضيات القانون، ونشر بالجريدة الرسمية رقم 6334 بتاريخ 12 فبراير 2015. هذا المرسوم التطبيقي جاء توضياً و يحيل على قرارات وزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية والمياه و الغابات و المتعلقة بـ :

- الأنطمة الأساسية التموجية للجمعية المهنية الجهوية و الفدرالية المهنية الوطنية للمستشارين الفلاحين ؛
- نموذج الاعتماد لممارسة مهنة المستشار الفلاحي ؛
- نماذج من السيرة الذاتية و التصريح بالشرف الرفقة بطلب الاعتماد لممارسة مهنة المستشار الفلاحي ؛
- تعيين ثلاثة (03) مهنيين داخل اللجنة الوطنية للاستشارة الفلاحية، يمثلون ثلاثة سلاسل للإنتاج الفلاحي، لمدة ثلاثة سنوات ؛
- برنامج التأهيل و قائمة مؤسسات التعليم العالي و التكوين المهني الفلاحي لمنح شهادة التأهيل لمزاولة مهنة المستشار الفلاحي ؛
- نموذج سجل الاستشارة الفلاحية وشروط إرسائه.

## **إستراتيجية التكوين والبحث الزراعي**

### **مواكبة التعليم الفلاحي العالي :**

يتكون التعليم الفلاحي العالي العمومي من ثلاثة مؤسسات تعمل كلها تحت وصاية وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات وهي : معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة بالرباط ومركب البستنة باكادير والمدرسة الوطنية الفلاحية لمكناس والمدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين بسلا. وتوابع هذه المؤسسات مخطط المغرب الأخضر عبر التكوين والبحث.

بموجب مرسوم رقم 201-03-22 بتاريخ 22 ربيع الأول 1427 (21 ابريل 2006)، صنفت هذه المؤسسات خارج الإطار الجامعي. ولا زالت إلى حد الآن تخضع للنصوص الخاصة بها ولمقتضيات القانون رقم 01-00 المتعلق بنظام التعليم العالي.

طبقاً للفصل 37 من هذا القانون وفي إطار تنفيذ إستراتيجية التكوين والبحث الفلاحي التي تم إطلاقها في 2013 من طرف وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، تم إعتماد نص قانوني يرمي إلى تجميع هاته المؤسسات في قطب متعدد التخصصات للتعليم الفلاحي العالي.

### تدعيم التعليم التقني والتكوين المهني الفلاحي :

- نظام التعليم التقني والتكوين المهني الفلاحي هو بمثابة آلية لإنجاز مخطط المغرب الأخضر، ويشمل :
- التكوين المهني الفلاحي الموجه إلى تحسين التقنية والتنافسية لدى الشركات والوحدات الفلاحية وذلك بتلبية حاجياتهم من الموارد البشرية المؤهلة، من مستوى التقنيين المتخصصين والتقنيين وكذا العمال المتخصصين. يعتمد التكوين المهني على شبكة من 52 مؤسسة موزعة على كل جهات البلاد، حيث يتم تنظيم 24 شعبة للتكنولوجيا تتناسب والاختيارات ذات الأولوية في مخطط المغرب الأخضر ؛
  - التعليم التقني الفلاحي يهدف إلى تمكين التلاميذ من الانفتاح على الوسط الفلاحي واستيعاب خصوصياته الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، مع مساعدتهم على إدراك معارف تقنية لمتابعة دراستهم في الفلاحة. هناك ثمانى (8) ثانويات تهوى للبكالوريا في العلوم الزراعية و30 إعدادية قروية تقدم تعليماً في التكنولوجيا الفلاحية ؛
  - التكوين بالتدريج لاندماج اجتماعي ومهني للشباب القروي المقطوع عن المدارس أوالمتهي من طور محاربة الأمية الوظيفية، وينظم في مجموع مؤسسات التكوين المهني الفلاحي التي تقوم سنوياً بمنح شهادات لفائدة 10000 شاب في 20 مهنة.

### مواكبة البحث والتطوير الفلاحي :

كل برامج البحث والتطوير يقودها المعهد الوطني للبحث الزراعي، الذي يمثل المؤسسة الوطنية المنوط بها مهمة القيام بالبحث والتطوير بغية التنمية الفلاحية. ويعتبر هذا المعهد مؤسسة لا متمركزة وممثلة على الصعيد الجهوبي من خلال 10 مراكز جهوية للبحث الزراعي تغطي مختلف الأنظمة الزراعية كما تتوفر على 23 مزرعة تجريبية. يواكب المعهد الوطني للبحث الزراعي مخطط المغرب الأخضر على مستوى البحث والبحث / التطوير.

وتعتبر البحوث على مستوى المعهد الوطني للبحث الزراعي مهيكلة في إطار برنامج البحث المتوسط المدى 2017-2020 حول 18 مشروع كبير :

- تطوير نماذج زراعية لسلسلة الحبوب مستدامة وأكثر مرنة ؛ تحسين وتحمين إنتاج سلسلة الاشجار المثمرة والكرום مستدامة وأكثر تنافسية ؛
- تحسين الإنتاجية والاستدامة والقدرة التنافسية لسلسلة الزيتون ؛
- تحسين القدرة على إعادة تأهيل سلسلة التمور بطريقة مستدامة ؛
- تنمية سلسلة الحوامض أكثر تنافسية ومستدامة ؛
- تنمية مستدامة لسلسلة الاركان ؛
- تنمية وترويج سلسلة الزعفران ؛
- تنمية سلسلة الفواكه الحمراء (الفرولة) ؛
- تطوير تنافسية واستدامة سلسلة الخضروات (الطماطر) ؛
- تحسين وتحمين إنتاج سلسلة اللحوم الحمراء من أجل نظام لتربية المواشي أكثر مرنة واستدامة ؛
- إعتماد تقنيات البيوتكنولوجيا لتطوير الفلاحة الوظيفية ؛
- تدبير مستدام للموارد المائية ونجاعة استخدام مياه الصرف ؛
- دراسات على إنتاجية الأراضي الزراعية وتطوير أدوات اتخاذ القرار من أجل فلاحية مستدامة ؛
- تدبير مستدام للمناطق الرعوية ؛

- المحافظة والاستعمال المستدام للموارد الجينية للأغذية والزراعة
- تقييم تأثير تغير المناخ على الزراعة المغربية ؛
- تطوير وتمكين أنواع النباتات العطرية والطبية ذات القيمة الزراعية والاقتصادية والبيئية العالية ؛
- إعادة تأهيل وصون وتطوير سلسلة الصبار ؛
- و تهم مجالات أنشطة البحث والتطوير أيضاً ميادين أفقية وسلاسل إنتاج أخرى أهمها :
- الحفاظ على الموارد الطبيعية، والمائية والتربة والتنوع البيولوجي الحيوي والنباتي، خاصة بفضل التكنولوجيا الإحيائית ؛
- تحليل آثار دمج التغييرات المناخية وتدمير المخاطر، في التوقعات الإنتاجية وملامحة وتحصين سلاسل الإنتاج وأنظمة تربية الماشي وممرات الرعي ؛
- التوصيف الزراعي - البيئي للوسط الطبيعي ؛
- خلق أصناف بقدرة إنتاجية عالية وأقل استهلاكاً للماء وأكثر مرنة ومقاومة للأمراض والحشرات الضارة ؛
- تحسين إنتاجية وتتوسيع الاتجاهات الفلاحية في الميادين التالية :
- الإنتاج النباتي : وتهتم على الخصوص سلاسل المنتجات الحبوب، القطنية الغذائية، الزراعات الزيتية السنوية، الكلأ، الحوامض، الزيتون،
- التمور، الأشجار المثمرة، الخضروات والفواكه الحمراء، الشمندر، شجرة الأركان، النباتات العطرية والطبية، الكروم،
- منتجات مجالية أخرى (الصبار، الزعفران، الورد، الخروب، الكبار ...) والفلاحة البيولوجية.
- الإنتاج الحيوياني : ويتعلق الأمر تحديداً بسلسلة الأبقار، الغنم، الماعز، الإبل، الدواجن، تربية النحل، وعند الضرورة يكون ذلك مهرونا بالتدبير المستدام للموارد الطبيعية المتوجدة بالمناطق الرعوية.
- الرفع من المردوديات في مختلف السلاسل يمر عبر التحسين الجيني ووالهندسة الوراثية ونظم الزراعة المحافظة على الموارد، والزراعة الإيكولوجية والمحافظة المندمجة والمستدامة، بما في ذلك تدبير خصوبة التربة ومياه التساقطات المطرية ومياه الري، وكذا مكافحة الآفات الحيوية والغير حيوية ؛
- الرفع من المردوديات في مختلف السلاسل يمر عبر التحسين الجيني ووالهندسة الوراثية ونظم الزراعة المحافظة على الموارد، والزراعة الإيكولوجية والمحافظة المندمجة والمستدامة، بما في ذلك تدبير خصوبة التربة ومياه التساقطات المطرية ومياه الري، وكذا مكافحة الآفات الحيوية والغير حيوية ؛
- الرفع من جودة منتجات الفلاحية وتهتم تلك التي لها قيمة ضعيفة في السوق وكذا المنتجات المجالية ؛
- الدراسات حول خصوصية المنتجات المجالية وتعزيز مساطر الإنتاج والتثمين ؛
- الدراسات الاقتصادية والاجتماعية الأولية لتهيئة الأبحاث التحليلية حول فعالية نظم الإنتاج والسياسات الفلاحية والسلالات وكذا تقييم الدثار على التنمية الفلاحية وتربية الماشي ؛
- دعم ونشر نتائج الأبحاث بمساهمة مختلف الشركاء والمستعملين وزبناء البحث.

## **تأهيل الإطار القانوني للقطاع الفلاحي**

إن إطلاق مخطط المغرب الأخضر كان مناسبة لإعادة صياغة الإطار القانوني للقطاع الفلاحي. تمت هذه العملية من خلال مراجعة النصوص الحالية، كلما كان ذلك لازماً، وتبني نصوص جديدة، كتلك المتعلقة بالدعم والمساعدات المقدمة من الدولة والشراكات بين القطاعين العام والخاص والمراقبات المطبقة والترخيص والموافقات الالزمة والعلامات المميزة للمنشأ والجودة وكذا التجمع والبيمهنية.

للإشارة فإن القانون 12-04 حول التجميع يتضمن :

- تعريف قانوني للمبادئ الأساسية للتجميع ؛
- وضع قواعد لتأمين العلاقة بين المُجَمِّعين والمُجَمَّعين ؛
- نص الشروط الإلزامية في عقود التجميع ؛

- تعيين الكيات والهيئات لفض النزاعات ؛
- تحديد إطار تدخل الدولة في التنظيم.

وستتمكن النصوص التطبيقية للقانون المذكور من تجاوز الصعوبات التي سبق ذكرها، وذلك من خلال :

- تبسيط سلطان المراقبة على مشاريع التجميع وإصدار شهادات التجميع ؛
- تعليمي الدعم الموجه للتجميع ليشمل كافة السلال الموقعة على عقود - البرامج ؛
- تبسيط معايير الأهلية للانتخاب ؛
- القيام بمعاينة مجموع الإنتاج الذي يصل إلى وحدة التثمين وتقديرات للمروودية لدى عينة ممثلة للمجموعين (بتشاور مع المُجَمِّع) ؛
- تحديد المساحات المُجَمِّعة على أساس الوثيقة الإدارية الصادرة عنصال المعنية والمتعلنة لعلاقة هذه المساحات بعملية التجميع (وثيقة مصاحبة لعقد التجميع) ؛
- ملاءمة نماذج التجميع لخصوصيات السلسلة ومراجعة معايير التجميع على مستوى كل سلسلة، ذلك بتشاور مع الهيئة البيمهنية (العدد الأدنى لل فلاحين المُجَمِّعين، المساحة الدنيا المُجَمِّعة والإنتاج الأدنى المرتقب في إطار مشروع التجميع) ؛
- الاستجابة بعدد محدود لطلبات الانسحاب التي قد يتقدم بها المُجَمِّعون وطالما يتم ذلك في احترام للمعايير الدنيا المؤهلة للترشح للانتخاب ؛
- صرف مبلغ الدعم التفضيلي على دفعتين على أساس الملف الواحد المقدم من طرف المُجَمِّع.

كما تم وضع القانون رقم 25-06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية والذي يمكن من خلاله الاعتراف وحماية هذه العلامات. وقد تم إعتماد ثلاث علامات وهي البيان الجغرافي المحمي وتنمية المنشأ المحمية وعلامة الجودة الفلاحية. وبهدف هذا القانون إلى حماية تنوع المنتوجات الفلاحية والبحرية وحماية التراث الثقافي المرتبط بهذه المنتوجات وتنمية الخصائص والمميزات المتعلقة بالمجال والرفع من جودة المنتوجات الفلاحية والبحرية والمساهمة في تحسين دخل المنتجين وتعزيز المعلومة لدى المستهلكين.

فيما يخص القانون المتعلق بالتنظيمات البيمهنية، فإنه يسعى إلى تنظيم العاملين في مختلف مكونات السلسلة الواحدة (الإنتاج - التثمين والتسويق) حول رؤية موحدة ومتافق عليها. كما ترمي إلى التوفيق بين جهود المتدخلين في ميادين أساسية، كالتأطير، البحث، نقل التكنولوجيات، نشر المعلومة والتعریف بالمنتوجات.

كما تم إعتماد نصوص قانونية تهم القطاع الفلاحي وخاصة :

- إحداث تنظيمات بيمهنية جديدة ؛
- الاعتراف بعلامات جديدة مميزة للمنشأ والجودة للمنتوجات المجالية المرمزة ؛
- مراقبة الشتلات والبذور وإعتمادات التسويق ؛
- السلامة الصحية للمنتوجات الفلاحية والغذائية ؛
- التحفيزات على الاستثمار الفلاحي.

## 3.1 مؤهلات وقدرات الاستثمار في القطاع الفلاحي

### مؤهلات القطاع الفلاحي المغربي

يلعب القطاع الفلاحي دورا اقتصاديا واجتماعيا هاما، حيث جاء مخطط المغرب الأخضر لتعزيز مواطن قوة القطاع وتجاوز المعوقات، فقد عمل على تقوية مؤهلاته وإضافة المزيد إليها وذلك باعتبار :

- التنافسية الجيدة المتوفرة لدى مجموعة من سلاسل الإنتاج ؛
- وجود هيأكل فلاحية وصناعات غذائية تشكل نماذج ناجحة (كوباك، كوسيمار، الجمعية الوطنية لمربى الأغنام والماعز) ؛
- انجاز مشاريع تهيئة كبرى في ميدان السقي، وتعلق بالسدود والمنشآت المائية بصفة عامة ؛
- تنويع الأصناف النباتية الناجحة عن إدخال زراعات جديدة ذات مردودية عالية، من قبيل الأشجار المثمرة والزراعات العلفية والخضروات، بالإضافة إلى تطوير تقنيات وعوامل الإنتاج ؛
- تدجين أصناف جديدة محلية ودخول للنباتات العطرية والطبية ؛
- تنافسية أسعار التكلفة في ميدان الفلاحة والصناعات الغذائية، لارتباطها المباشر بأسعار المدخلات والمقدمة من طرف الدولة ؛
- الامتيازات الجبائية والجموية المقدمة من طرف الدولة ؛
- المنح المتضاعف لأسعار المنتوجات الفلاحية في الأسواق العالمية ؛
- المؤهلات الجيدة التي يتمتع بها السوق الوطني، خصوصا مع تزايد النمو الديمغرافي وتحسين مستوى العيش والعادات الاستهلاكية ؛
- تزايد الطلب الخارجي على بعض المنتوجات الفلاحية المغربية كمنتوجات أولية أو محولة، الشيء الذي يقوى صادرات القطاع.

### المؤهلات الاستثمارية في القطاع الفلاحي

يفضل مخطط المغرب الأخضر، أصبح القطاع الفلاحي المغربي يوفر للفاعلين الاقتصاديين (ال فلاحين او تنظيماتهم ، سواء في إطار مشاريع التجمع او مقاولات متخصصة او مجموعات وطنية ودولية) فرصا هامة للاستثمار على مختلف المستويات في سلسلة القيمة للقطاع الفلاحي :

- على مستوى عالية السلسلة، حيث يوفر مخطط المغرب الأخضر إمكانية عقد مشاريع شراكة بين القطاعين العام والخاص ؛
- على مستوى سافلة السلسلة، من خلال تأمين وتسويق المنتوجات ؛
- من خلال أنشطة الدعم، مثل التموين الفلاحي والاستشارة الفلاحية والبحث والتطوير.

وبالفعل، اعتمد مخطط المغرب الأخضر استثمارا إجماليا بمبلغ 147 مليار درهم على مدى 10 سنوات، بغية النهوض بالعرض الفلاحي للمغرب. وقد جاء هذا العرض بأهداف مرسومة بدقة، مصحوبا بتدابير تجهيزية كتلك المنصوص عليها في الجزء الثالث من الدليل.

فضلا عن ذلك ولأجل اندماج أكبر لقطاع الصناعات الغذائية وتقوية تنافسية هذه المقاولات والرفع من قيمتها المضافة ولتوسيع فضاءات متميزة لاستقبال الاستثمارات في مجال تحويل وتأمين المنتوجات الفلاحية، من المتوقع إنشاء ستة أقطاب فلاحية (agropoles) في المناطق الفلاحية الكبرى بالمغرب.

بالإضافة إلى ذلك، يعتبر الاستثمار في تسويق المدخلات والمنتوجات الفلاحية جد مهم وواعد كما هو مبين في الجزء الخامس من هذا الدليل. وعلى سبيل التوضيح فإن إمكانات تطور سوق اللوازم والمعدات الفلاحية مهم جدا بالنظر إلى التطورات المرتقبة كما تبين ذلك الجداول التالية :

### بالنسبة لعوامل الإنتاج

السوق الموضعي	+ 335%	من 143.000 إلى 622.000 هكتار
استعمال الأسمدة	+ 43%	من 1,02 إلى 1,46 مليون طن/ سنة
المكتنة	+ 53%	من 48.000 إلى 55.000 جرار

### بالنسبة للمواد النباتية

استعمال البذور	+ 233%	من 0.7 إلى 2,5 مليون قبضار / سنة
استعمال الأغراس	+ 40%	من 128+ مليون شجرة






# مميزات القطاع الفلاحي



### المساحات الصالحة للزراعة

بمساحة تقدر بما يقارب 8.7 مليون هكتار، تتمتع الأراضي الصالحة للزراعة بأنظمة مناخية وفلاحية جد غنية تمكّنها من إنتاج مجموعة كبيرة من المنتجات الفلاحية.

أهمية المساحات المزروعة بالحبوب وكذا الأراضي المراحة تشهد كما هو مبين في الفقرة الموالية، على وجود إمكانيات هائلة لتكثيف واستبدال الزراعات على المستوى الوطني.



لتغيير هذه الوضعية، يتوقع مخطط المغرب الأخضر زيادة في إنتاجية زراعة الحبوب وتحويل جزءٍ للأراضي إلى الزراعات الأكثر خلقاً للقيمة المضافة خصوصاً غرس الأشجار المثمرة وما يعزز هذا الاختيار الفارق المهم في المردودية بين مختلف السلسل.

وفعلاً، وعلى الرغم من أن زراعة الحبوب تشغّل ما يقارب 52% من المساحات الصالحة للزراعة نجد لها لا تساهم إلا بـ 19% من الناتج الداخلي الخام الفلاحي. وعلى العكس من ذلك تساهم زراعة الخضروات التي لا تشكل سوى 3% من المساحة الصالحة للزراعة بحوالي 13% في هذا الناتج، إلا أنه يبقى استعمال الأراضي رهين بالمناخ. فحوالي 80% من الترب الوطني توجد في المناطق الجافة أو الصحراوية بمعدل هطول الأمطار لا يتعدى 250 ميليمتر في السنة واقل من 10% توجد في المناطق الرطبة والشبه رطبة بمعدل هطول الأمطار يفوق 500 ميليمتر في السنة.

## المناخ

يتميز المغرب بتنوع مناخه حسب المناطق، فهو معتدل في الساحل وصحراوي في جنوب وشرق البلاد. مناخ مطبوع باختلافات دقيقة عديدة : متواطي بالشمال، محيطي في الغرب، قاري بالداخل وصحراوي في الجنوب.

ويتحول الموقع الجغرافي الخاص للمغرب كذلك يومياً مناخاً متبايناً جداً بدءاً من الرطب والشهير الريفي إلى الصحراوي مروراً بالجاف والشهير الجاف ومناخ أعلى الجبال بجبال الريف والأطلس المتوسط والأطلس الكبير حيث يفوق ارتفاعها على التوالي 2500م و3000م و4000م. وبالتالي وبصفة عامة ينخفض معدل هطول الأمطار من الشمال إلى الجنوب وتبقى مهمة فقط في المرتفعات حيث يبلغ 2000 ملم بجبال الريف ويصل إلى أقل من 150 ملم في المناطق قبل الصحراوية والصحراوية كذلك. وتتراوح درجات الحرارة الدنيا بين 5 و15 درجة مئوية وذلك حسب المناطق مع درجات دنيا سلبية خصوصاً في المناطق الجبلية والمناطق المجاورة لها. وقد تبلغ درجات الحرارة العليا 45 درجة في وسط البلاد وتفوق 50 درجة مئوية داخل المناطق الصحراوية.

## الموارد المائية

للمغرب مؤهلات طبيعية توفر له كثبات هامة من الماء : خزان كبير للمياه تمثل في جبال الأطلس، انهار لا تنضب وأنهار : أمر الرياح وسبو وملووة وتنانيف إضافة إلى فرشات مائة جوفية هامة. غير أن السياق الهيدرولوجي يتأثر بعدم انتظام هطول الأمطار سنوياً أونما سنة إلى أخرى وكذلك بعدم انسجام توزيعها المجالي.

ومن جهة أخرى تقدر الإمكانيات المائية الممكن تعيينها بـ 22 مليار متر مكعب منها 18 مليار متر مكعب من المياه السطحية و4 مليار متر مكعب من المياه الجوفية. ولتبعد هذه الموارد، شيد المغرب 13 نظاماً لتحويل المياه و139 سداً، بسعة تخزين إجمالية تقدر بـ 15,2 مليار متر مكعب. وتتوفر السدود المخصصة لاستعمال الفلاحي على سعة تخزين تصل إلى 13,3 مليار متر مكعب، وأهمها :

القدرة الاستيعابية (مليون متر مكعب)	السد
5321	مركب سدود سبو
445	المنصوري الذهبي
149	مولاي يوسف
313	الحسن الداخل
40	المختار السوسي
673	وادي المخازن
735	مركب وادي زا
1233	بين الوديان
53	لالة تكركوس
89	أولوز
244	الحسن الأول - سيدى ادريس
3381	المسييرة - احمد الحنصالي
299	يوسف بن تاشفين
198	عبد المؤمن

تبلغ الأراضي المسقية 1.664.000 هكتار منها 1.364.000 هكتار مسقية بطريقة قارة و 300.000 هكتار مسقية بطريقة موسمية وعن طريق مياه الفيضانات. فضلاً عن ذلك، فإن مجموع المساحة المجهزة للسقي بلغت 1.458.130 هكتار منها 1016700 هكتار من الأراضي المجهزة من قبل الدولة.

### **مناطق السقي الكبير :**

مع إمكانية سقي الأراضي بطريقة قارة تصل إلى 880.000 هكتار وتهم تسعه أحواض فلاحية : اللوكوس، الغرب، دكالة، الحوز، تادلة، سوس- ماسة، تافيلالت، ورزازات. وتأتي مياه الري أساساً من السدود الكبرى. وتقول المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي إعداد المنشآت الهيدرو فلاحية وتدبير البيانات الأساسية للسقي.

### **مناطق السقي المتوسط والصغير :**


تغطي مساحات سقوية تقدر بـ 484.000 هكتار و 300.000 هكتار للسقي الموسمي وعن طريق مياه الفيضانات. ويتعلق الأمر بعدد مهم من المناطق موزعة على مجموع التراب الوطني تقريباً والتي تتراوح مساحتها بين بعض عشرات الهكتارات إلى الآف الهكتارات.

و تقوم الدولة بإعداد غالبية المناطق السقوية الكبيرة والصغرى والمتوسطة مع إشراك المستفيدين وجمعيات مستعملية المياه السقي في إطار مقاربة شاركية.

### **السقي الفردي الخاص :**

التجهيزات الهيدرو فلاحية المنجزة عن طريق مبادرات الفلاحين وتهم حوالي 441430 هكتار.

ويبيّن الرسم البياني التالي توزيع المساحات المزروعة :



وتجدر الإشارة إلى أن القطاع الفلاحي المسمى يساهم في المتوسط بـ 45% من الناتج الداخلي الخام الفلاحي وبنحو 99% من إنتاج السكر و 82% من إنتاج الخضروات و 100% من إنتاج الحومان و 75% من الأعلاف و 75% من إنتاج الحليب. بالإضافة إلى ذلك، فإنه يوفر ما يقارب من 120 مليون يوم عمل في السنة، أي حوالي 1.65 مليون وظيفة، منها 250.000 عمل قار.

## 2.2 سلاسل الإنتاج الفلاحي

يتميز القطاع الفلاحي المغربي بتوارد عدة سلاسل نباتية وحيوانية لها وزن اقتصادي واجتماعي كبير جداً. ولكي يكون الاستغلال كاملاً وثابتاً للمؤهلات التي تتمتع بها سلاسل الإنتاج بالقطاع الفلاحي اتفقت السلطات العمومية والهيئات المهنية الفلاحية المعنية على إعداد وتنفيذ برامج لترقية وتنمية السلاسل الرئيسية. وتقدم البطاقات التالية الوضعية المرجعية وكذا الأهداف المسطرة، محاور التأهيل والتطور المتوقعة، الاستثمارات الضرورية وأهم الالتزامات التي تعهدت بها الأطراف المعنية.



# السلسلة المعنية

## الحوامض

### الوضعية المرجعية

- مساحة مغطاة تقدر بـ 85.000 هكتار ومتوسط إنتاج 1.300.000 طن/سنوا ;
- 13.000 فلاح عامل، 21 مليون يوم عمل في السنة، موزع على 12 مليون على مستوى الإنتاج و9 مليون على مستوى التثمين ؛
- صادرات الحوامض تبلغ في معدلها 540.000 طن / سنوا، تجذب للمغرب 3 مiliار درهم من العملة الصعبة ؛
- نظام للتسويق متعدد، فرع التصدير هو الوحيد المنظم نسبيا.

### الأهداف

- تحسن تنافسية سلسلة إنتاج الحوامض ؛
- في أفق 2020 بلوغ مساحة 105.000 هكتار و إنتاج يصل إلى 2.9 مليون طن منها 1.3 مليون طن موجهة للتصدير .

### محاور تتميم السلسلة

- تتميم زراعة الحوامض: تجديد وتكييف المزارع (الاغراس)، التجهيز بنظام الري بالتنقيط وتشجيع التجميع ؛
- تحسين تثمين المنتوج ؛
- تتميم التسويق من خلال تتميم وإنعاش الصادرات وإعادة هيكلة السوق الداخلي ؛
- تتميم شروط - إطار السلسلة : تقوية التنظيم المهني وتعزيز البحث للاستجابة لاحتيايات السلسلة وتنمية التكوين والتأطير .

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 9 مiliار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- المساهمة في تحديد مخطوطات العمل للسلسلة ؛
- دعم برامج الغرس والتجهيز بنظام الري بالتنقيط وتثمين الإنتاج ؛
- مراجعة الإطار التحفيزي، المتعلق بتوزيع الأسواق وتمويل حملات ترويجية للصادرات ؛
- المساهمة في تطوير البحث - التنمية والتكوين.

### أهم إلتزامات المهنة

- تتميم زراعة الحوامض الوطنية إلى 105000 هكتار في أفق 2020 مقابل مساحة لا تتعدي 85000 سنة 2009 ؛
- في أفق 2020 تجهيز 85% من المساحة المغروسة بالحوامض بأنظمة للري الموضعي بغية اقتصاد 150000000 م3 من مياه الري ؛
- خلق هيئة يمهنية للحوامض، تأطير المستجدين وتشجيع البحث ؛
- المساهمة في توزيع وإنعاش الصادرات ؛
- وضع معايير جودة لفواكه المسوقة في السوق الداخلي

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2009 - 2018 والموقعون الممثلون للمهنيين : جمعية منتجي الحوامض بالمغرب "أسيام"، فروت بورد (MFB) وفريش فروت (FF).

## الزيتون

### الوضعية المرجعية

- بمساحة تبلغ 680.000 هكتار، تمثل هذه السلسلة أكثر من 55% من الأراضي المزروعة بالأشجار المفمرة بالمغرب؛
- تساهمن سلسلة بـ 5% في الناتج الداخلي الخام الفلاحي وبـ 15% في صادرات الصناعات الغذائية المغربية؛
- 100.000 منصب شغل دائم لحوالي 400.000 استغلالية فلاحية؛
- الاستغلاليات الكبيرة والمتوسطة تمثل ما يقارب 6% من مجموع الاستغلاليات ومتوسط إنتاجية بين 1.5 و2.5 طن / هكتار؛
- قطاع تقليدي يحتوي 16.000 معصرة بقدرة تبلغ 170.000 طن؛
- قطاع حديث لتحويل الزيتون يحتوي على 700 وحدة للهريس لقدرة إجمالية تبلغ 700.000 طن.

### الأهداف

- توسيع زراعة الزيتون إلى مساحة تبلغ 1.220.000 هكتار مقابل 680.000 هكتار في 2009 وذلك لإنتاج 2.5 مليون طن من الزيتون في أفق 2020 مقابل 700.000 طن سنة 2009؛
- الزيادة في الاستهلاك الداخلي لزيتون المائدة وزيت الزيتون للوصول على التوالي إلى 4 كيلو للفرد في السنة و5 كيلو للفرد في السنة؛
- إنتاج 170 مليون من الشتلات المعتمدة بين عامي 2009 و2020؛
- الزيادة في حجم الصادرات لتصل إلى 120.000 طن من زيت الزيتون و 150.000 طن من زيتون المائدة؛
- خلق 200.000 فرصة عمل دائمة إضافية.

### محاور تمية السلسلة

- تنمية الإنتاج والجودة وفق نموذج مندمج؛
- ضمان تنمية قوية ودائمة؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 29.5 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- إقامة إطار قانوني للتجميع يحافظ على الإنضاج بين المجمعين والفلاحين؛
- رفع قيمة منحة الاستثمار بالنسبة لري الموضعي والري الآخر غير الموضعي وكذلك البور؛
- تشجيع تصدير زيت الزيتون بمنح مساعدة نقدية 2000 درهم للطن لمدة أقصاها 10 سنوات.

### أهم إلتزامات المهنة

- تشجيع مشاريع التجميع لإنتاج الزيتون التي أطلقتها الحكومة؛
- تجهيز ضيعات الزيتون بأنظمة للسقي لمساحة 136.000 هكتار والزيادة بـ 200% في قدرات الهريس بلوغ 2.200.000 طن في السنة؛
- تحسين معدل الجودة / السعر؛
- إقامة شراكات مع أصحاب العلامات التجارية الخاصة (Private label operators) في الأسواق التقليدية وتموقع استراتيجي للاستفادة من النمو الاقتصادي في الولايات المتحدة الأمريكية.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2009 – 2020
- الموقعون الممثلون للمهنيين : الفدرالية البيمهنية المغربية للزيتون (INTERPROLIVE)

## التمور

### الوضعية المرجعية

- نشاط يساهم بما بين 20 إلى 60% في تكوين الدخل الفلاحي لما يقرب من 1.4 مليون من السكان ؛
- مساحة تقارب 48.000 هكتار و4.8 مليون نخلة ؛
- ثروة وطنية من أغنى أشجار التخilver في العالم بأكثر من 220 صنف ؛
- تحديات مربطة بمعالجة آثار دورات الجفاف والأمراض المختلفة .

### الأهداف

- إقامة مزارع جديدة خارج مزارع التخilver على مساحة 17.000 هكتار ؛
- عادة تأهيل 48.000 هكتار المرزوع بالتخilver حالياً ؛
- إنتاج 160.000 طن و185.000 طن من التمور في سنتي 2020 و2030 مقابل 90.000 طن سنة 2010 ؛
- تقوية وتعزيز المورفولات الوطنية من الشسائل المخبرية لوصول إنتاج متوسط قدره 300.000 طن بين 2010 و2020 ؛
- تثمين الحجم الإجمالي البالغ 110.000 طن أي ما يقارب 70% من الإنتاج المتوقع عام 2020 بما فيها 70.000 طن تمور طازجة مصبرة، 20.000 طن منتوجات محولة و 20.000 طن أعلاف حيوانية ؛
- تنمية الصادرات لتبلغ 5.000 طن سنة 2020 و10.000 طن مقابل كميات ضئيلة سنة 2010.

### محاور تتميم السلسلة

- الزيادة في قدرات إنتاج جذوع وشتلات مختبرية لتخilver التمر ؛
- الاندماج في مسارات التنمية المستدامة وتحسين الجودة وتنمية الإنتاج ؛
- تحسين الشروط - إطار للسلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 7.7 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- إقامة مشاريع تجميع إنتاجية وانجاز مشاريع اجتماعية لإعادة تشكيل مزارع التخilver ؛
- المساهمة في تثمين وهبة تسويق المنتاج ؛
- تنمية الصادرات.

### أهم إلتزامات المهنة

- الاستجابة للمتطلبات التقنية والصحية بإيجاد البيانات التحتية والوسائل التقنية الملائمة ؛
- توسيع وتعميق التعاونيات الفلاحية والاتحادات بمختلف البرامج ؛
- تحسين نسبة الجودة / السعر وتنوع العرض.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2010 – 2020
- الموقعون الممثلون للمهنيين : الفدرالية البيمهنية المغربية للتمور (FIMADATTES).

## الخضروات

### الوضعية المرجعية

- متوسط المساحة المزروعة 260.000 هكتار ؛
- إنتاج يقارب 7 مليون طن لثلاث سلسلات فرعية هي زراعات الخضروات الفصلية (5.2 مليون طن) والبواخر (1.7 مليون طن) والزراعات الموجهة للصناعة الغذائية (140.000 طن) ؛
- ما يقارب 60 مليون يوم عمل ( 50 مليون على مستوى الإنتاج و10 مليون على مستوى التلقيف) أي ما يعادل 200.000 منصب شغل قار.

### الأهداف

- تنمية الإنتاج اعتماداً على مشاريع لتكثيف الإنتاج ؛
- خلق منفذ للتسويق على مستوى السوق الوطني والتصدير ؛
- تحسين الشروط الإطارية للسلسلة ؛
- إنتاج من 3 إلى 3.5 مليون طن من البواخر منها 1.7 مليون طن للتصدير في أفق 2020.

### محاور تتميم السلسلة

- تنمية الإنتاج اعتماداً على مشاريع لها قيمة مضافة عالية (من 70 إلى 150 مشروع منها أكثر من 50 حددت في إطار المخططات الفلاحية الجهوية) ؛
- تتميم أسواق السلسلة ؛
- تحسين الشروط الإطارية للسلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 21 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- أداء 10% من كلفة البيوت المغطاة من خلال صندوق التنمية الفلاحية ؛
- إعداد دراسات لتعينة مياه الري في جهة سوس ماسة ودعم أنظمة السقي المقتضدة للماء ؛
- دعم التسويق وتتميم الصادرات من خلال إبرام اتفاقيات مع الدول الشريكة ؛
- إقامة هيئة بيهنية لسلسلة الخضروات، تأطير وتكوين المنتجين.

### أهم إلتزامات المهنة

- انجاز برنامج للزيادة في البيوت المغطاة على مساحة 12.400 هكتار ؛
- ترشيد استعمال مياه الري على مساحة 28.000 هكتار، الهدف هو تعزيز نظام السقي الموضعي بـ 100% في المساحات المزروعة بالبواخر ؛
- تتميم الإنتاج من خلال تبني أنظمة للصدق على الجودة على مستوى الإنتاج والتلقيف وكذا بواسطة تطوير محطات التلقيف الموجودة ؛
- تحسين الإنتاجية وجودة إنتاج الخضروات من خلال تعزيز تأطير المنتجين.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2009 – 2020
- المؤهبون الممثلون للمهنيين: جمعية المنتجين والمصدرين للفواكه والخضر، جمعية منتجي و مصدري الخضر و البواخر بال المغرب و الجمعية المغربية لمملقي و مصدري الفواكه الحمراء.

## البذر

### الوضعية المرجعية

- رقم المعاملات السنوي 600 مليون درهم مقابل رقم معاملات ممكناً بـ 2.7 مليار درهم ؛
- دعاة أساسية في عملية تأهيل القطاع الفلاحي من خلال نشر المستجدات التي يتوصّل إليها علم الجينات وعبر المكافحة الناجعة لبعض الأمراض.

### الأهداف

- الرفع من نسبة استعمال البذور المختارة بالنسبة لمجموع الأصناف النباتية والسعريّة بصفة خاصة لبلغ 45% بالنسبة للحبوب، 10% للقطاني، 31% للكلأ و 100% للشمندر السكري وقصب السكر والذرة ؛
- الزيادة في حصة الإنتاج الوطني من البذور المختارة بالخصوص تلك المستعملة في زراعات الخضروات.

### محاور تتميم السلسلة

- تعزيز وتأمين قدرات مضاعفة البذور ؛
- تنمية وتحسين شروط التسويق وبرامج البحث ؛
- ملاءمة التشريع وتعمير المراقبات ؛
- بذل الجهود لنأطير السلسلة وتنظيم المهنة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 765 مليون درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- الإعانة في إطار انجاز مشاريع التجميع والمشاريع الكبرى لمهنيي البذور ؛
- تنمية وتحسين شروط التخزين والتسويق ؛
- رصد غلاف مالي إجمالي بـ 150 مليون درهم لدعم سلسلة البذور ؛
- دعم أنشطة البحث والبرامج الرامية إلى حماية الموارد الوطنية في ميدان الوراثة النباتية ؛
- إنشاء مركز تقني وظفي للبذور ؛
- نخبة غلاف إضافي بمبلغ 75 مليون درهم لغرض التكوين والبحث.

### أهم إلتزامات المهنة

- تشجيع المستثمرين الوطنيين والأجانب على الاستثمار في السلسلة ؛
- تحقيق الاستثمارات اللازمة لتعزيز قدرات التخزين والتوضيب
- المساهمة في ملائمة التشريعات للمعايير الدولية
- التكفل بأنشطة اختبارات التقييم

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2009 – 2020
- الموقعون ممثلون للمهنة : الجمعية المغربية لمضاعفي البذور (AMMS) والجمعية المغربية للبذور والإغراس (AMSP)

## الأشجار المثمرة

### الوضعية المرجعية

- المساحة الإجمالية المغروسة : أزيد من 265.000 هكتار ؛
- معدل الإنتاج السنوي يقارب 884.000 طن ؛
- أصناف متعددة من الأشجار المثمرة ( شجر اللوز، شجر التفاح، شجر المشمش، شجر البرقوق، شجر الخوخ) تغطي أكثر من 95% من المساحة المتوفرة وطنيا ؛
- صادرات من فواكه المشمش، البرقوق، الخوخ ؛
- نحو 165.000 منصب شغل قار ؛
- تتمير سلسلة القيمة باعتمادها على مستوى العالية بأصناف وأفرع من الأشجار المثمرة وينتاج متكون في غالبيته من مساحات الزراعة الخفيفة والمتسعة وعلى مستوى السافلة، بوحدات تسمين، وهي أساسا : مستودعات التبريد، وحدات التحويل ومحطات التلفيف.

### الأهداف

- توسيع المساحات الخاصة بأصناف الأشجار المثمرة المنشورة بعقد البرنامج بـ 60.000 هكتار ليصل بذلك مجموع المساحة الوطنية إلى 325.000 هكتار في أفق 2020 ؛
- تكثيف المزارع الحالية على مساحة 63.000 هكتار ؛
- تحقيق حجم للإنتاج من الفواكه بمستوى 1.6 مليون طن سنويا مقابل 884.000 طن في 2011 ؛
- إنتاج 20 طن من الأغراض المصادق عليها في 2020 ؛
- الرفع من الصادرات إلى 50.000 طن في أفق 2020 ؛
- توفير 40.000 منصب قار جديد للشغل قصد بلوغ 205.000 منصب في 2020.

### محاور تتميم السلسلة

- تتميم الإنتاج وال وجودة بطريقة مندمجة ؛
- تطوير الشترين على نحو صلب ومستدام ؛
- تتميم ودعم الصادرات ؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 10.2 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- تعزيز البحث-التطوير ؛
- مساهمة مالية ومواكبة القرب ؛
- وضع محفزات مالية في إطار صندوق التنمية الفلاحية ؛
- وضع التدابير المؤطرة لقطاع الأشجار المثمرة ؛
- دعم السلسلة وتعزيز التأثير النقي للم المنتجين.

### أهم إلتزامات المهنة

- تتميم مشاريع التجمع ؛
- تتميم الثروة الحالية من الأشجار المثمرة ؛
- الحماية من المخاطر المناخية ؛
- تحسين أداء ونتائج المساحات المغروسة حاليا ؛
- تقوية الإطار التنظيمي للمهنة وتعزيز البحث والتطوير ؛
- تطهير السوق الداخلي ودعم الصادرات.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2011 - 2020
- الموقعون الممثلون للمهنيين : جامعة تتميم الأشجار المثمرة بالمغرب (FEDAM)

## الورد العطري

### الوضعية المرجعية

- في واد دادس على طول 3250 كلم، تستطع الأسوار والسياحات التي تحيط بالقطيع المزروعة بالورود، حوالي 800 هكتار أو ما يعادل 8% من المساحة الفلاحية المزروعة ؛
- معدل الإنتاج السنوي من الورود الطيرية : 2000 طن ؛
- يحتل المغرب المكانة الثالثة بين المنتجين العالميين للورد العطري بعد بلغاريا وتركيا ؛
- في المعدل، يمثل الكثغ الواحد 280 وردة طيرية. الحصول على كلغ واحد من الزيت الأصلي يتطلب 4 طن من الورد الطيري ؛
- 3 وحدات لتحويل الصناعي إلى جانب وحدات أخرى تعمل بطريقة تقليدية. يتم تحويل كميات تقارب 1000 طن من الورد الطيري صناعيا.

### الأهداف

- إعادة غرس وتكتيف 200 هكتار من بين 800 هكتار الموجودة ؛
- الزيادة في المساحة المخصصة لغرس الورد بـ 400 هكتار ليبلغ 1200 هكتار ؛
- الزيادة في الإنتاج إلى حدود 4800 طن سنوياً من الورد الطيري مقابل 2000 طن حالياً ؛
- الرفع من الكميات المحولة إلى 3800 طن سنوياً مقابل 1000 طن حالياً ؛
- الزيادة في الكميات المصدرة سنوياً على النحو التالي :
- الزيوت الأساسية : من 100 كلغ إلى 250 كلغ ؛
- الزيت المكثف : من 2500 كلغ إلى 5000 كلغ ؛
- ماء الورد من 100 طن إلى 300 طن.

### محاور تتميم السلسلة

- تتميم الإنتاج والرفع من الجودة ؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة ؛
- تحسين شروط التثمين والتسويق ودعم الورد.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 100 مليون درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- تشجيع إنتاج أغراض ذات جودة ؛
- القيام بتهيئة لأنماط هيدروفلاحية ذات طابع جماعي كإقامة السواقي وعيارات تحويل الماء واستصلاح مساكة القنوات ؛
- إعداد وإنجاز برنامج للتأطير والتخييم والتكون ترمي إلى امتلاك التقنيات الملائمة لرعاية المزارع ؛
- تعزيز أنشطة البحث - التنمية ؛
- دعم العمليات التسويقية لمنتوجات الورد.

### أهم إلتزامات المهنة

- التشجيع على تواجد ممثلين مضاعفين ؛
- تحسيس الفلاحين بتزويد مزارعهم بأنظمة السقي قليلة الاستهلاك للمياه ؛
- توسيع المزارع ؛
- دعم برنامج التكوين والتأطير ؛
- نقل المعارف والتكنولوجيات ؛
- تعزيز عمليات التسويق لمنتوجات الورد .

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2012 - 2020
- المؤucken ممثلو المهنيين : الجامعة يمهنية المغربية للورد العطري (FIMAROSE)

## الزعفران

### الوضعية المرجعية

- يقدر الإنتاج المغربي من الزعفران ب 3 طن سنويًا، ما يمثل حوالي 1% من الإنتاج العالمي الذي يقارب 250 طن / سنة ؛
- يصدر الزعفران إلى الاتحاد الأوروبي بقيمة 35 مليون درهم في 2009، بالخصوص في اتجاه إسبانيا (61.4%) وسويسرا (36.6%) وفرنسا (1.2%) ثم إيطاليا وبلدان أخرى (0.8%).

### الأهداف

- الزيادة في المساحات المخصصة لزراعة الزعفران لارتفاع من 610 هكتار إلى 1350 هكتار في أفق 2020 ؛
- الرفع من إنتاج الزعفران لبلغ 9 طن سنويًا في حدود 2020 ؛
- الزيادة في الكثيارات المعالجة والمعبأة لتصل إلى 6 طن سنويًا مقابل 0.009 طن ؛
- الزيادة في الكميات المصدرة لتبلغ 6 طن سنويًا.

### محاور تربية السلسلة

- تنمية الإنتاج والرفع من الجودة ؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة ؛
- تحسين شروط التثمين والتسويق ودعم الورد.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 100 مليون درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- تشجيع الإنتاج لوصلات ذات جودة ؛
- تحسين الفلاحين إلى استعمال يصلات ذات جودة ؛
- تحسين الفلاحين إلى تزويد أراضيهم بأنظمة السقي قليلة الاستهلاك للمياه ؛
- دعم برامج التكوين والتأطير ؛
- نقل المعارف والتكنولوجيات ؛
- دعم عمليات التسويق لمنتجات الزعفران .

### أهم إلتزامات المهنة

- التشجيع على تواجد ممثلين مضاعفين ؛
- تحسين الفلاحين بتزويد مزارعهم بأنظمة السقي قليلة الاستهلاك للمياه ؛
- توسيع المزارع ؛
- دعم برامج التكوين والتأطير ؛
- نقل المعارف والتكنولوجيات ؛
- تعزيز عمليات التسويق لمنتجات الورد .

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2012 - 2020
- الموقعون ممثلو المهنيين : الجامعة يمهنية المغربية للزعفران (FIMASAFRAN)

## شجر الأركان

### الوضعية المرجعية

- نطقي حقول الأركان مساحة تفوق 800.000 هكتار من المجال الغابوي و تضم حوالي 21 مليون شجرة، تمتد على طول الساحل الأطلسي من أسفى إلى تزنيت و في امتداد نحو الداخل حتى تارودانت شرقا، تواجد بعض مجموعات شجر الأركان منفردة في الشمال الشرقي للمغرب قرب وجدة، في منتفعات بني سناس؛
- يمثل الأركان النوع الغابوي الثاني بالمغرب.

### الأهداف

- استصلاح 200.000 هكتار من منابث الأركان؛
- تجين شجرة الأركان وتوسيع نطاقها بزراعة عصرية على 5080 هكتار؛
- الزيادة في إنتاج زيت الأركان إلى 10.000 طن / سنويا في 2020 مقابل 4000 طن / سنويا؛
- إقامة مشاريع تدخل في إطار الدعم المعنوي الأول والثانية من أجل تمين منتجات الأركان والترويج لها بطريقة عصرية وفعالة؛
- اعتماد التميز الذي تتمتع به «علامة المغرب» للترويج للأركان و مختلف منتجاته و مشتقاته في الأسواق العالمية.

### محاور تتميم السلسلة

- إنشاء قطب للكفاءات في ميدان البحث التنموية متكامل ومكرس لشجر الأركان؛
- التنمية المستدامة للإنتاج والجودة وفق مخطط اندماجي مع الحفاظ على حقول الأركان ومواردها الطبيعية؛
- تنمية ثمين عال ودائم؛
- تحسين الشروط الإطار لسلسلة المنتوج.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 2.81 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- توزيع سلسلة الأركان بالتجهيزات الأساسية اللازمة لدعم البحوث في القرب؛
- إعداد وتطبيق برنامج للبحث بخصوص سلسلة الأركان؛
- إحداث نظام للمعلومات حول شجرة الأركان؛
- الرفع من مردودية حقول الأركان الحالية؛
- تعينة الموارد المالية؛
- تنمية شجر الأركان في شكل أقطاب مكثفة؛
- تنمية البحث التنموية في شعبة خاصة بشجرة الأركان؛
- نقل التكنولوجيا وتوفير المساعدة.

### أهم إلتزامات المهنة

- خلق حقول عصرية لشجرة الأركان؛
- إحداث نظام للمعلومات حول شجرة الأركان؛
- تحسين مردودية حقول الأركان الموجودة حاليا؛
- ثمين الإنتاج؛
- دعم البيمهنية في سلسلة الأركان؛
- دعم تأطير المنتجين

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2011 - 2020 والموقعون ممثلو المهنيين : الفدرالية بين مهنية المغربية لسلسلة الأركان (FIMARGANE) والفدرالية الوطنية لذوي الحقوق في استغلال شجر الأركان.

## الحبوب

### الوضعية المرجعية

- أهمية زراعية واقتصادية قصوى : 75% من المساحة الفلاحية المستعملة، دون احتساب الأراضي المراحة و10 إلى 20% من المنتوج الفلاحي الداخلي الخام، مع تغيرات شديدة حسب التساقطات المطرية، وكذا 70% من الواردات الفلاحية (نحو 8 مليار درهم) :
- نقل اجتماعي كبير بالنسبة لنسيج المنتجين الهش: زراعة سائدة في كل الوحدات الزراعية تقريباً :
- أهمية شديدة بالنسبة للاستهلاك
- الاستهلاك البشري على مستوى جد مرتفع مع نسبة للاستهلاك الذاتي تمثل نحو 30% من حجم المنتوجات :
- مساهمة كبيرة في الاستهلاك الحيواني مما يتطلب عنه ترابط قوي بين زراعة الحبوب وتربية المواشي.

### الأهداف

- بلوغ حد أدنى من إنتاج الحبوب يكون في حدود 7 مليون طن كمعدل سنوي على مساحة بحوالي 4.2 مليون هكتار، و ذلك بحلول 2020 :
- تطوير رقم المعاملات بـ 20 مليار درهم، في أفق 2020 :
- تقلص الواردات بـ 15% إلى 20%.

### محاور تمية السلسلة

- إعادة هيكلة الإنتاج وتكثيفه على مستوى عالية السلسلة وذلك عن طريق التجمع :
- تطوير مرحلة توضيب ونقل الحبوب :
- إعادة هيكلة سافة السلسلة :
- إعادة الصياغة تدريجياً لآليات التقنيين والتأطير للسلسلة .

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 2.6 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- تنمية مشاريع للتجمع بغايات إنتاجية واجتماعية (الداعمين 1 و 2 من مخطط المغرب الأخضر) :
- دعم تعليم اسعمال المدخلات المستمرة والمكينة :
- العمل على بروز 2 أو 3 فاعلين في (مناولة) توضيب ونقل الحبوب على المستوى الوطني :
- تنمية التأمين الفلاحي وأنشطة البحث- التطوير :
- تدعيم وإعادة الهيكلة القطاعية للمطاحن الصناعية :
- مواكبة التأهيل في المرحلة الثانية من التحول :
- إحداث بورصة للمواد الأساسية.

### أهم إلتزامات المهنيين

- انجاز مشاريع لتكثيف الإنتاج :
- الدعم اللازم لبروز فاعلين في توضيب ونقل الحبوب :
- التأهيل للمرحلة الثانية من التحول :
- المساهمة في مسلسل إعادة صياغة نظام المقاصلة على مستوى السلسلة :
- تنظيم شبكات التوزيع على طول سلسلة القيمة :
- التنشيط، التأطير التقني والتكوين لفائدة الفاعلين في سلسلة الحبوب :
- تعزيز إمكانات للهوض بالمهنة.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2009 - 2020 والموقعون ممثلو المهنيين : الفدرالية بمهنية للعاملين في الحبوب (FIAC).

## الإنتاج البيولوجي

### الوضعية المرجعية

- المساحة المزروعة برسم الموسم 2010/2011 : 3.800 هكتار وإنتاج بحمر 40.000 طن ؛
- مساحة المزارع الطوعية (الطبيعية) نحو 618.700 هكتار مكونة بشكل رئيسي من غابة شجر الأركان (400.000 هكتار)، النباتات العطرية والطبية (200.000 هكتار) والصبار (20.000 هكتار) ؛
- الصادرات : 9.000 طن منها 8.300 طن من منتجات طازجة و700 طن من المنتوجات المحفوظة ؛
- التشغيل : مليون يوم عمل ؛
- التحصيل من العملة الصعبة من خلال الصادرات : 100 مليون درهم.

### الأهداف

- بلوغ مساحة إجمالية 40.000 هكتار وإنتاج نباتي 400.000 طن ( منها 60.000 طن موجهة للتصدير) وإنتاج حيواني من 8.500 طن ؛
- توفير 9 ملايين يوم عمل، ما يعادل 35.000 شغل قار ؛
- جلب العملة الصعبة بمبلغ إجمالي يعادل 800 مليون درهم ؛
- الزيادة في استهلاك المواد البيولوجية على مستوى السوق الوطني.

### محاور تتميم السلسلة

- تتميم قطاع البحث التنمية ؛
- تحسين شروط التثمين والتسويق والدعم للمنتوجات البيولوجية في السوق الداخلي ؛
- دعم إنشاء السلسلة في ميدان التصدير ؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة .

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 1.21 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- دعم وتطوير برامج البحث التنمية ونقل التكنولوجيا ؛
- دعم التسويق في السوق الداخلي ودعم إنشاء الصادرات ؛
- وضع إطار قانوني وتنظيمي للإنتاج البيولوجي ؛
- التحفيز على الإنتاج والتصدير ؛
- التكوين والمساعدة التقنية لفائدة المهنيين وتأهيل التنظيم المهني.

### أهم إلتزامات المهنيين

- إعداد برامج البحث التنمية تهدف إلى الزيادة في الإنتاجية وتنقيص تكاليف الإنتاج والرفع من الجودة والتنافسية ؛
- إنشاء التسويق في السوق الداخلي ؛
- تنمية الصادرات ؛
- تعزيز المساعدة التقنية لفائدة المهنيين ؛
- إحداث التنظيم البيمهني.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2011 - 2020 والموقعون ممثلو المهنيين : الجمعية المغربية لسلسة المنتوجات البيولوجية (AMABIO).

## الزراعة الزيتية

### الوضعية المرجعية

- معدل المساحة المغطاة : 44.000 هكتار سنويا من عباد الشمس بإنتاج سنوي 48.000 طن بمرد ودية معدلها 11 قنطار / هكتار ؛
- معدل التكمة المسلمة للعصر : 19.000 طن، أي ما ينافس أقل من 1.5% من الحاجيات من زيت الطاولة سنويا ؛
- طاقة إجمالية للعصر : 700.000 طن وطاقة إجمالية للتصفية 700.000 طن/سنوا.

### الأهداف

- التوسيع والتوزيع التدريجي للمساحات سنويا نحو الزراعات الزيتية بلوغ 127.000 هكتار من عباد الشمس و 42.000 هكتار من الكولرا ؛
- تحسين المرد وديات بلوغ معدل 18 قنطار / ه عباد الشمس مقابل 11 قنطار / ه حاليا ومعدل 20 قنطار / هكتار بالنسبة للكولرا ؛
- الرفع من إنتاج زيت الطاولة إلى 93.000 طن في 2020 مقابل معدل 8.000 طن حاليا
- الزيادة في نسبة التغطية للحاجيات من الزيت اعتمادا على الإنتاج الوطني حتى بلوغ 19% في 2020 مقابل 1.5% كمعدل حاليا.

### محاور تمية السلسلة

#### تأهيل العالية الفلاحية للسلسلة :

- توسيع المساحات، خاصة في الجهات حيث توفر مؤهلات عالية للإنتاج مع تنويع الأصناف ؛
- تنشيف، تحسين الإنتاجية بنهج طرق تقنية ملائمة والتأثير التقني والتكوني والاستشارة الفلاحية ؛
- إحداث التأمين ضد آثار الآفات الطبيعية ؛
- تعزيز برامج للبحوث التطبيقية والتأثير والتكون ملائمة لحاجيات السلسلة ؛
- تنمية مشاريع في ميدان التجمع ؛

#### تطوير سافلة السلسلة :

- تحسين الشروط التي يتم فيها جمع المنتوج وذلك من خلال إقامة وحدات للاستقبال والمراقبة في مناطق الإنتاج ؛
  - تحسين شروط التفتيش والأداء ؛
  - تأهيل وعصرنة التجهيزات الصناعية ؛
- تطوير إطار العلاقات بين عالية وسافلة السلسلة**
- وضع إطار تشاوري وتنسيقي يجمع مختلف المتدخلين، و ذلك تطبيقا للقانون حول البيمهنية ؛
  - إبرام اتفاق بين المهنيين يحدد الإطار المنظم للعلاقات بين المنتجين وأصحاب وحدات العصر ؛
  - تأثير وتنمية قدرات الجمعيات الإقليمية والجهوية للمتتجين وكذا لجمعياتهم الوطنية .

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 421 مليون درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- دعم العالية وسافلة الفلاحية للسلسلة في إطار صندوق التنمية الفلاحية ؛
- مواءمة المهنيين في إقامة مشاريع في ميدان التجمع ؛
- تحميم فوائد التأمين متعدد المخاطر المتباينة على الزراعات الزيتية ؛
- مواءمة المهنيين في اتجاه تحسين شروط التسويق وجمع المحاصيل ؛
- الإبقاء على نظام الأداء التغويضي للذور الزيتية ؛
- مواءمة المهنيين في تعزيز أنشطة البحث التنموية في ميدان الزيوت ؛
- المساهمة في وضع برامج التكوين التطبيقي واستكمال التكوين لفائدة الأطر من المهنيين.

## أهم إلتزامات المهنيين

- تحقيق برنامج لتوسيع مساحات الحقول بالجهات الوعادة ؛
- تحسين الرعاية التقنية للزراعات الزيتية ؛
- تشجيع الاتخاط في برامج تجميع المنتجين ولتوقيع عقود الزراعة أو تجمع بين أصحاب وحدات السحق وممثل المنتجين ؛
- المساهمة إلى جانب الحكومة، في وضع نظام تأمين لحماية إنتاج البدور الزيتية ضد الأضرار الناجمة عن الكوارث الطبيعية ؛
- الريادة في أسعار الإنتاج للبدور الزيتية ؛
- تحسين شروط جمع الإنتاج، ونظام استلامه وتقبيسه وشروط تأدية ثمن شراءه ؛
- المحافظة على القدرة الإنتاجية الصناعية الحالية، مع إعطاء الأولوية للإنتاج الوطني للبدور الزيتية ؛
- تعزيز البصمتية ؛
- تعزيز أنشطة البحث والتنمية والتكونين.

## مطبيات حول العقد - البرنامج الموقع

• الفترة المغطاة : 2013 – 2020

• الموقعون ممثلو المهنيين : الفدرالية البيمهنية للزيوت (FOLEA)



## سلسلة زراعة الأرز

### الوضعية المرجعية

- المساحة الممكنت استغلالها : 14.000 هكتار ؛
- معدل المساحة المزروعة في 5 سنوات الأخيرة : 6.500 هكتار / سنوياً ؛
- الإنتاج : 50.000 طن ؛
- إيرادات مباشرة بالنسبة لـ 2.500 فلاح ؛
- خلق 1.5 مليون يوم عمل / سنة، منها 450.000 يوم عمل / السنة بسافلة السلسلة ؛
- على مستوى ساقفة السلسلة 6 مزارع للأرز في جهة الغرب والوكوس 5 منها منتجة ؛
- معدل الصادرات من الأرز : 2.000 طن / سنوياً ؛
- معدل الاستيراد 4.700 طن / سنوياً.

### الأهداف

- تحسين المرودية للبلوغ بمعدل 80 قنطار / هكتار مقابل 70 قنطار حالياً ؛
- انجاز توسيعات تدريجية للمساحات للوصول بها إلى حدود 11.000 هكتار مقابل 6.500 هكتار حالياً ؛
- تنوع أصناف الدبور الخاصة بثلاثة أنواع من الأرز المدور، الطويل والمتوسط ؛
- الرفع من جودة الأرز المنتوج وتحسين شروط السوق الوطني للأرز.

### محاور تتميمية السلسلة

- الرفع من هامش الربح الزراعي ؛
- عصرنة الأدلة الصناعية ؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 270 مليون درهم

### أهم التزامات الدولة

- تسوية الأرض في حقول زراعة الأرز ؛
- دعم استعمال الدبور وألات الحصاد ؛
- الإعانة المادية على التخزين ؛
- تأهيل وحدات التثمين ؛
- دعم البحث التنموي ؛
- النهوض بالاستهلاك ؛
- التحفيز على التجمع ؛
- فتح الطرق وصيانتها.

### أهم التزامات المهنيين

- تسوية الأرض في حقول زراعة الأرز ؛
- تنمية مشاريع للتجمع ؛
- عصرنة آلة التثمين ؛
- انجاز برامج في البحث - التطوير ؛
- تشجيع التنظيم المهني ؛
- تحسين شروط التسويق ؛
- تشجيع الاستهلاك.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2014 - 2020 والموقعون ممثلو المهنيين : الفدرالية الوطنية للمهنية للأرز (FNIR)

## سلسلة النباتات السكرية

### الوضعية المرجعية

- يغطي الإنتاج المحلي ما يقارب 43% من حاجة البلاد من السكر ؛
- يمثل القطاع 9 ملايين يوم عمل موسمي في السنة ؛
- حوالي 80.000 فلاح شغفلي في مساحة تقل عن هكتار واحد ؛
- الصناعة السكرية تضم 5 شركات تابعة لمجموعة كوسيمار.

### الأهداف

- التوسيع التدريجي للمساحات المستعملة سنويًا في الزراعات السكرية من 70.600 هكتار للانتقال بها إلى 105.700 هكتار، منها الشمندر السكري بـ 77.500 هكتار مقابل 54.200 هكتار وقصب السكر بـ 28.200 هكتار مقابل 16.400 هكتار ؛
- تحسين المردودية السكرية للهكتار بلوغ 54 طن / هكتار مقابل 45 طن / هكتار بالنسبة للشمندر و 80طن / هكتار مقابل 66 طن / هكتار لقصب السكر ؛
- الرفع من المردودية السكرية للهكتار بلوغ 11 طن / هكتار مقابل 8.5 طن / هكتار بالنسبة للشمندر وإلى 9.6 طن / هكتار مقابل 7.2 طن / هكتار لقصب السكر ؛
- الزيادة في إنتاج السكر الأبيض بلوغ 856.000 طن مقابل 410.000 طن ؛
- تحسين نسبة التغطية لتصل 62% مقابل 35% في المعدل ؛
- الرفع من الطاقة الفعلية لالمعالجة لشركات السكر .

### محاور تتميم السلسلة

- تأهيل عالية السلسلة من خلال توسيع المساحات وتعزيز إقتصاد المياه وتحسين الأداء الفلاحي للزراعات السكرية وتحسين ظروف الجني والنقل ؛
- تأهيل سافلة السلسلة من خلال تطوير وتحديث الأداة الصناعية وتحسين نظائر استقبال ومراقبة الإنتاج ؛
- تحسين شروط الإطار للسلسلة من خلال تعزيز العلاقة بين المنتج والمصنوع وتشجيع وتعزيز مشاريع التجمع الفلاحي وتأطير وتعزيز قدرات الجمعيات الجمهاوية.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 7.6 مليار درهم

### أهم إلتزامات الدولة

- إدراج النباتات السكرية ضمن الزراعات ذات الأولوية في المناطق المرشحة لمشاريع الري الكبير ؛
- الإبقاء على الإعلانات المقدمة على بذرة وحيدة الرشيم للشمندرة وعلى الآلات الفلاحية الخاصة بالزراعات السكرية وكذا على أنظمة السقي قليلة الاستهلاك للماء ؛
- إقرار إعانة بقيمة 6000 درهم / هكتار على إنشاء مزارع جديدة بقصب السكر ؛
- تنمية مشاريع التجمع ؛
- المساهمة في التمويل الناجز برامج في البحث التنمية والتكونى ؛
- المساهمة في استصلاح المسالك داخل المحيطات السكرية ؛
- المساهمة المالية في صندوق التضامن الخاص بالقوارث الطبيعية أو الأحداث الاستثنائية التي قد تضر بإنتاج المزروعات السكرية.

### أهم إلتزامات المهنيين

- تأطير المنتجين قصد تطوير المتابعة التقنية للمزروعات ؛
- التوسيع التدريجي للمساحات ؛
- التنمية المتدرجة لمشاريع التجمع في أفق تعميم هذا الشكل التنظيمي ؛
- تحسين شروط جمع المحاصيل واستلامها وفحصها ثم أداء ثمنها ؛
- إحداث صندوق للتضامن لمواجهة آثار الكوارث الطبيعية والأحداث الاستثنائية ؛
- تأهيل وعصرنة الأداة الصناعية.

### مطبيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2013 - 2020 والموقعون ممثلو المهنيين : الفدرالية البيمهنية المغربية للسكر (FI MASUCRE)

## سلسلة الحليب

### الوضعية المرجعية

- إنتاج وطني ارتفع من 1.7 مليار لتر سنة 2009 إلى 2.3 مليار لتر سنة 2013 ؛
- تحدث السلسلة 460.000 منصب شغل قار؛
- إنتحية ضعيفة للحليب على اختلاف السلالات، تقارب 1900 كلغ / بقرة / سنة.

### الأهداف

- إنتاج 4 مليار لتر من الحليب في أفق 2020 ؛
- تحسين شروط استهلاك الحليب ومشتقاته لبلوغ 90 لتر سنوياً لكل فرد سنة 2020 ؛
- رفع معدل الإنتاجية إلى 3000 لتر لكل بقرة سنوياً ؛
- بلغ الاكتفاء الذاتي من الحليب ؛
- خلق 40.000 فرصة عمل قار.

### محاور تتميم السلسلة

- تنمية عالية السلسلة من خلال تحسين الإنتاجية وتطوير وحدات عصرية لتربية البقر الحلوبي ؛
- تنمية سافلة السلسلة من خلال إحداث وتوسيعة وحدات تمين الحليب ؛
- تحسين الشروط الإطار لتنمية السلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 6,606 مليار درهم منها 1.27 مليار درهم مساهمة الدولة.

### أهم التزامات الدولة

- دعم تحسين النسل في إطار صندوق التنمية القروية من خلال تطوير إنتاج أبقار مختارة النسل منتجة محلياً وإقتناء 45.000 عجلة مستوردة ؛
- تشجيع الاستثمار في مشاريع تربية الماشية من خلال تخصيص إعانات مالية لإنشاء بنيات وإقتناء معدات تربية الماشية ؛
- المشاركة المالية في إنشاء وتوسيعة وحدات تمين الحليب ؛
- تشجيع استهلاك وجودة الحليب ؛
- دعم إنجاز برامج التكوين ؛
- دعم برامج البحث والتطوير ؛
- تحديد هوية القطيع من خلال النظام الوطني لتحديد وتتبع الأبقار.

### أهم التزامات المهنيين

- تحسين الإنتاجية من خلال تنفيذ برنامج اختيار وتحسين نسل سلالات الأبقار الحلوبي وبرنامج تكيف الرزاعات العلفية، والمساهمة في تطهير وحدات الانتاج من الأمراض المعدية ؛
- تعزيز الاستثمار في وحدات الانتاج ؛
- تمين الحليب من خلال إحداث وتوسيعة وحدات جديدة لمعالجة الحليب وإنشاء 3 وحدات لتجفيف الحليب و10 وحدات لإنتاج الجبن ؛
- خلق فرص عمل إضافية تقدر بأكثر من 40000 عمل مباشري في مختلف مستويات سلسلة الانتاج ؛
- زيادة إنتاج الحليب إلى 4 مليارات لتر واستهلاكه إلى 90 لتر/أي من الحليب لكل فرد سنوياً بحلول عام 2020 ؛
- تأهيل التنظيم البيمهني وفقاً للقانون 12-03 ودعم الجمعيات المهنية الأضاء ؛
- تشجيع الاستهلاك (تنظيم معرض الحليب، الحملات الإعلامية، دليل الممارسات الجيدة...) ؛
- تنفيذ برامج التكوين بالقطب الحيواني ؛
- المساهمة في تنفيذ البرنامج الوطني لتحديد هوية القطيع وتبعه عن طريق توعية مربى الماشية وتولي مسؤولية تكوين المحدثين ؛

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2015 – 2020
- الموقعون : ممثلو المهنيين : الفدرالية البيمهنية المغربية للحليب (FIMALAIT)
- الحكومة : وزارة الاقتصاد والمالية - وزارة الفلاحة والصيد البحري .

# سلسلة تربية الدواجن

## الوضعية المرجعية

- تمير السلسلة بوجود اسلوبين للإنتاج : تقليدي وعصري مكثف يمثلان على التوالي : 13% و 87% من الانتاج الوطني ؛
- انتاج 560.000 طن من اللحوم و 4.5 مليار درهم بقيمة سنة 2010 ؛
- استهلاك 17.2 كلغ من اللحوم و 389 بليون كلغ سنوي في 2010 ؛
- استثمارات في القطاع بلغت حوالي 9.4 مليار درهم سنة 2010 ؛
- رقم عاملات بلغ 23.2 مليون درهم عام 2010 ؛
- خلق 360.000 منصب شغل منها 110.000 منصب عمل مباشر في وحدات الانتاج و 250.000 يوم عمل غير مباشر في قنوات التوزيع والتسويق.

## الأهداف

- إنتاج 900.000 طن من اللحوم و 7.2 مليار درهم بقيمة في سنة 2020 ؛
- الزيادة في الاستهلاك السنوي لكل فرد إلى 25 كلغ أما من اللحوم و 200 بليون درهم في سنة 2020 ؛
- تحديث وحدات تربية الدواجن، إنشاء بنيات للشمين منتجات الدواجن وتطوير نماذج للتجمع والاندماج ؛
- خلق 140.000 منصب عمل جديد في أفق 2020 ؛
- تحسين تنافسية القطاع والعرض ؛
- توزيع إنتاج الدواجن عن طريق تربية الدواجن البديلة وذلك لبلوغ 11% من الإنتاج الإجمالي أي 100.000 طن سنة 2020 ؛
- الرفع من حجم الصادرات من منتجات تربية الدواجن من 400 طن سنة 2010 إلى 4.400 طن سنة 2020 .

## محاور تمية السلسلة

- تنمية تربية الدواجن العصرية، تطوير نماذج للتجمع والاندماج وتمتين منتجات تربية الدواجن ؛
- تحسين الشروط الاطار للسلسلة .

## الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 3.762 مليار درهم منها 700 مليون درهم مساهمة الدولة .

## أهم إلتزامات الدولة

- تنمية الاستثمار في تربية الدواجن العصرية وتطوير نماذج للتجمع والاندماج وتمتين منتجات تربية الدواجن ( نماذج ووحدات للشمين ) بواسطة :
  - قرض «دواجن» : نسبة الفائدة تصل إلى 6% (دون احتساب الرسوم) ؛
  - الإعانات المخصصة في إطار صندوق التنمية الفلاحية : إنشاء وحدات تربية الدواجن وتأهيل الوحدات الموجودة وذلك بتجهيزها بالمعدات، إنشاء وحدات لتربية الدواجن بديلة، إنشاء وتأهيل بنيات الذبح الصناعي وتقطيع اللحم، ووحدات لتعبئة وتمينبيض الاستهلاك وتصدير منتجات تربية الدواجن ؛
- تنمية السلسلة : التغويض عن ذبح الدواجن عند إصابتها بلواء أو في إطار الإجراءات المتخذة من قبل الشرطة الصحية وبرامج التطهير الصحي ؛
- المساهمة في انجاز برامج البحث والتنمية ؛
- المساهمة في تربية استهلاك وجودة منتجات تربية الدواجن ؛
- التكوين والتاطير في المركز التقني البيئي (Zoopole).

## أهم إلتزامات المهنيين

- الزيادة في الإنتاج والاستهلاك لبلوغ 900.000 طن من الدواجن و 7.2 مليار درهم بقيمة استهلاك سنة 2020 ؛
- خلق 80.000 منصب عمل مباشر و 60.000 غير مباشر ؛
- تحسين مهارات وإنتاجية المتدخلين ؛
- وضع تأمين ضد الموارد الطبيعية ؛
- تهليل قنوات التسويق والشمين ؛
- تنظيم أسواق منتجات تربية الدواجن ؛
- الحد من انتشار أمراض الطيور بين ضيغات تربية الدواجن.

## معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2011 - 2020
- الموقعون : ممثلو المهنيين : الفدرالية البيئية لقطاع تربية الدواجن (FISA)
- الحكومة : وزارة الاقتصاد والمالية - وزارة الفلاحة والصيد البحري.

## سلسلة تربية الإبل

### الوضعية المرجعية

- ٠ عدد رؤوس الإبل حوالي 190.000 رأس سنة 2011 منها 90% بالإقليم الجنوبي للملكة ؛
- ٠ الأراضي التي ترعى بها متمركزة أساساً في الأقاليم الجنوبية : كلimer - السمارة، العيون - بوجدور - الساقية الحمراء، واد الذهب - لكويرة ؛
- ٠ نشاط تربية الإبل له أهمية كبيرة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياحي.

### الأهداف

- ٠ تطوير سلسلة الانتاج لبلغ 4.860 طن من اللحوم و 10.200 طن من الحليب سنة 2020 ؛
- ٠ تنمية الاستثمار وخلق فرص الشغل ؛
- ٠ تشجيع تمين منتجات تربية الإبل ووضع علامات مميزة لتحسين مدا خيل المربين ؛
- ٠ تحسين الإنتاجية وجودة الطليب وللحوم الإبل ؛
- ٠ تحسين الشروط الصحية للإبل ؛
- ٠ دعم وتأطير المربين في إطار هيئات مهنية لتأهيل سلسلة تربية الإبل.

### محاور تربية السلسلة

- ٠ تنمية تربية الإبل ؛
- ٠ تحسين الظروف العامة للإنتاج ؛
- ٠ تحسين شروط تربية الإبل والإنتاج.

### الاستثمارات

- ٠ الاستثمار الإجمالي : 702 مليون منها 400 مليون درهم مساهمة الدولة.

### أهم إلتزامات الدولة

- ٠ دعم الاستثمارات ؛
- تحفيزات في إطار صندوق التنمية الفلاحية : اقتناص الفحول وبناء مأوى للإبل ؛
- تطوير السلسلة عن طريق خلق وتجهيز مراكز لجمع الحليب، دعم المشاريع المندمجة لجمع وتمين حليب الإبل، تهييأسواق لتسويق حليب الإبل، بناء محجرين صحيين، تهييأسالمراعي وتنظيم معارض ومسابقات تربية الإبل ؛
- ترقيم الإبل ؛
- تنمية استهلاك وجودة منتجات تربية الإبل ؛
- إعداد برامج البحث والتنمية بالتعاون مع معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة والمدرسة الوطنية للفلاحة بمكتناس والمعهد الوطني للبحث الزراعي.

### أهم إلتزامات المهنيين

- ٠ الاستثمار في مشاريع تربية الإبل وإنتاج وتسويقه وتمين لحوم وحليب الإبل ؛
- ٠ تعزيز تنظيم المهنة ؛
- ٠ تنمية الشغل ؛
- ٠ تأهيل المنتجين ؛
- ٠ الرفع من مستوى الإنتاجية والاستهلاك ؛
- ٠ تنظيم أسواق بيع الإبل ؛
- ٠ تحسين جودة منتجات تربية الإبل.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- ٠ الفترة المغطاة : 2011 - 2020
- ٠ الموقعون : ممثلو المهنيين : الغرف الجهوية للفلاحة للجهات الثلاث : - العيون - بوجدور - الساقية الحمراء، واد الذهب - لكويرة، كلimer - السمارة
- ٠ الحكومة : وزارة الاقتصاد والمالية، وزارة الفلاحة والصيد البحري.

## سلسلة تربية النحل

### الوضعية المرجعية

- مواد مهمة لإنتاج العسل : غابات الأوكالبتوس، وبساتين الحوامض والورديات، الزراعات العلفية، ...
- عدد خلايا النحل في سنة 2010 يصل إلى 360.000 خلية (250.000 خلية تقليدية و110.000 خلية عصرية) ؛
- إنتاج 3.500 طن من العسل سنة 2010.

### الأهداف

- إنتاج 16.000 طن من العسل في سنة 2020 ؛
- الرفع من عدد خلايا النحل العصرية إلى 610.000 سنة 2020 ؛
- تنمية الاستثمار وخلق 40.000 فرصة عمل جديدة ؛
- تشجيع تنمية المنتوجات لأجل قيمة مضافة أكبر (منتوجات محلية، وضع العلامات التجارية...) ؛
- المساهمة في التنمية الفروقية وتحسين مداخيل المربين ؛
- تنمية جودة المنتجات الخلية ؛
- تطوير خدمات التلقيح ؛
- ضمان استمرارية نظم الإنتاج وكذا الحفاظ على التوازن البيئي والتنوع الحيوي.

### محاور تمية السلسلة

- تنمية وحدات تربية النحل عصرية ومتوجه ذي الطابع الاجتماعي وتقني منتجات خلايا النحل ؛
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 1.483 مليار درهم منها 431 مليون درهم مساهمة الدولة.

### أهم إلتزامات الدولة

- تنمية الاستثمار :
- دعم في إطار صندوق التنمية الفلاحية : لتنمية وحدات تربية النحل عصرية، التجميع وتقني منتجات خلايا النحل ؛
- تنمية السلسلة عن طريق :
- حماية وتنمية النحل الصحراوي ؛
- المساهمة في إعداد حملات إعلامية حول جودة واستهلاك منتجات خلايا النحل ؛
- المساهمة في إعداد برامج للبحث والتنمية ؛
- الحماية الصحية للنحل ؛
- تقوية وتأهيل الهيئة المهنية ؛
- ترقيم خلايا للنحل.

### أهم إلتزامات المهنيين

- زيادة الإنتاج لبلغ 16.000 طن والاشتغال لبلغ 400 غرام لكل فرد سنويا بحلول سنة 2020 ؛
- الزيادة في الاستثمارات لخلق وحدات لإنتاج والتثمين ؛
- خلق 40.000 فرصة عمل جديدة ؛
- تنمية استهلاك وجودة منتجات خلايا النحل ؛
- تاهيل الهيئة البيمهنية والموارد البشرية.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2011 - 2020 والموقعين : ممثلو المهنيين : الفدرالية البيمهنية المغربية ل التربية النحل (FIMAP) والحكومة : وزارة الاقتصاد والمالية، وزارة الفلاحة والصيد البحري.

## سلسلة اللحوم الحمراء

### الوضعية المرجعية

- اكتفاء ذاتي من اللحوم الحمراء بنسبة 98% على مستوى الاستهلاك ؛
- إنتاج يصل 490.000 طن سنة 2013 ؛
- الاستهلاك الوطني من اللحوم الحمراء يصل 14.2 كلغ لكل فرد سنويا عام 2013 ؛
- رقم معاملات سنوي يبلغ 25 مليار درهم.

### الأهداف

- إنتاج 612.000 طن سنة 2020 ؛
- استهلاك وطني من اللحوم الحمراء يصل 17.3 كلغ لكل فرد سنويا بحلول سنة 2020 ؛
- إدماج السلسلة في المحيط الاقتصادي العالمي ؛
- تنمية الدعوة من طريق تحسين الشروط التقنية والصحية لإنجاح، و تحويل وتسويق ونقل اللحوم ومشتقاتها ؛
- المساهمة في التنمية القروية وتحسين مدخول المربين ؛
- تفوقة إنتاج اللحوم الحمراء وضمان تزويد البلاد بالبروتينات الحيوانية.

### محاور تنمية السلسلة

- تنمية عالية السلسلة :
  - دعم التحسين الجيني ؛
  - تطوير وحدات تربية الأبقار والأغنام والماعز ؛
- تنمية ساقلة السلسلة :
  - الزيادة في الإنتاج والاستهلاك ؛
  - دعم تأمين وتسويق المواشي الحية واللحوم.
- تحسين الشروط الإطار للسلسلة :
  - تأهيل التنظيم البيمهني ؛
  - دعم المنظمات المهنية ؛
  - تنمية الاستهلاك وجودة اللحوم.

### الاستثمارات

- الاستثمار الإجمالي : 5 مليار درهم منها 1.45 مليار درهم مساهمة الدولة.

### أهم إلتزامات الدولة

- على مستوى عالية السلسلة : دعم في إطار صندوق التنمية الفلاحية، لإنشاء وحدات ل التربية الماشية، انجاز برامج للتحسين الجيني للأغنام والماعز، إنتاج عجول هجينية والاستثمار في وحدات عصرية ل التربية المواشي ؛
- على مستوى ساقلة السلسلة : دعم تأمين وتسويق المواشي واللحوم ( أسواق، مجازر، وحدات لتنظيم اللحوم والتوزيع ) ؛
- المساهمة في انجاز برامج لتنمية جودة واستهلاك اللحوم ؛
- المساهمة في انجاز برامج البحث والتنمية ؛
- الدعم لإنجاز برامج التكوين في المركز التقني البيمهني ( ZOOPOLE ) ؛
- إنجاز برنامج SNIT ( تحديد هوية معمم للأبقار )

### أهم إلتزامات المهنيين

- تنمية الإنتاج ليبلغ 612.000 طن سنة 2020 ؛
- إنجاز برامج للتحسين الجيني (أغنام، ماعز، أبقار) ؛
- تعزيز الاستثمارات في البنية التحتية للإنتاج والتأمين ؛
- خلق مناصب عمل إضافية تقدر بأكثر من 80.000 منصب ؛
- تقليص تكاليف الإنتاج ب 10 إلى 15% ؛
- تحسين شروط تنظيم الأسواق ووضع نظم معلوماتية ملائمة.

### معطيات حول العقد - البرنامج الموقع

- الفترة المغطاة : 2014 - 2020
- الموقّعون : ممثلو المهنيين : الفدرالية البيمهنية لللحوم الحمراء ( FIVIAR )
- الحكومة :
  - وزارة الداخلية
  - وزارة الاقتصاد والمالية
  - وزارة الفلاحة و الصيد البحري .

## المتوجات المجالية المرمزة

تطبيقاً لإستراتيجية تمية المنتوجات المجالية، تم إعداد وتنفيذ البرامج والأنشطة التالية :

### تميمية عالية السلسلة من خلال :

- تأهيل تجمعات المنتجين وتحسين ظروف الإنتاج بما ينماي ومعايير الصحة والجودة من خلال التجمعات، من خلال بناء وحدات إنتاج جديدة وتطوير مبني وحدات الإنتاج القائمة لصالح تجمعات صغار المنتجين وتحسين المعدات التقنية الازمة للشرين ؛
- تكوين الفاعلين في مجال الإنتاج وذلك لتعزيز المكتسبات وتحسين شروط إنتاج وتنمي المنتوجات طبقاً لمعايير الممارسات الجيدة والقوانين المتعلقة بالجودة والسلامة الصحية ؛
- تقوية تنظيم المنتجين ؛
- تمية السوق السياحية للمنتوجات المجالية من خلال تفيف برنامج مندمج للتنمية والشراكات المتعددة الأطراف ؛
- دعم تجمعات المنتجين لولوج الأسواق من خلال دعم التوضيب والتغليف والتنظيم والمساهمة في التظاهرات الترويجية والتجارية ؛

### وضع شراكات للتجميع منصفة :

- تمية العرض الكمي وتحسين العرض النوعي للمنتوجات ؛
- إرساء شراكات التجميع من أجل التسويق التضامني للمنتوجات ؛
- إطلاق برنامج لمساعدة التقنية المتخصصة والتوجيه من أجل تأهيل تجمعات المنتجين.

وفضلاً عن ذلك، ومنذ دخول القانون رقم 06-25 ونصوصه التطبيقية حيز التنفيذ، بلغ عدد المنتوجات المرمزة 62 منتوج وهي :

إسم المنتوج	الجمع المقدم للطلب	الجهة
1 <b>البيان الجغرافي المحمي "راكان"</b>	الجمعية المغربية للبيان الجغرافي لريت اركان	سوس ماسة و مراكش أسيفي وكلميم واد نون
2 <b>تسمية المنشأ المحمية "زيت الزيتون تيوت - الشياضة"</b>	تعاونية تيوت لانتاج و تسويق زيت الزيتون	مراكش أسيفي
3 <b>البيان الجغرافي المحمي "كلمنتين بركان"</b>	جمعية البيان الجغرافي لكمنتين برkan	الجهة الشرقية
4 <b>تسمية المنشأ المحمية "زعفران تالوين"</b>	المجلس الجهوي لسوس ماسة درعة	سوس ماسة
5 <b>البيان الجغرافي المحمي "تمور المجهول لتأفليالت"</b>	جمعية واحات تافيلالت من أجل تشميم المنتوجات المجالية وإنعاش الفلاحة البيولوجية	درعة تافيلالت
6 <b>علامة الجودة الفلاحية "خروف حلبي"</b>	الجمعية الوطنية لمربى الأغنام و الماعز	...
7 <b>البيان الجغرافي المحمي "لحم خروف بني كيل"</b>	الجمعية الوطنية لمربى الأغنام و الماعز	الجهة الشرقية
8 <b>البيان الجغرافي المحمي "مان سفري اولاد عبد الله"</b>	الجمعية العبدية لإنتاج و تسويق رمان اولاد عبد الله	بني ملال خنيفرة

الجهة	الجمع المقدم للطلب	إسم المنتوج
طنجة تطوان الحسيمة	الجمعية الوطنية لمري الاغنام و الماعز	9 البيان الجغرافي المحمي "جين الماعز شفشاون"
سوس ماسة و كلميم واد نون	المجموعة ذات النفع الاقتصادي "صبار ايت باعمران"	10 البيان الجغرافي المحمي "صبار ايت باعمران"
درعة تافيلالت	المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لواززات	11 تسمية المنشا المحمية "وردة مكونة - دادس"
الجهة الشرقية	التعاونية الفلاحية "الميسيرة"	12 البيان الجغرافي المحمي "تمور ازيرة فكيك"
سوس ماسة	المجموعة ذات النفع الاقتصادي - "تادارت نلوز"	13 البيان الجغرافي المحمي "لوذ تافروت"
سوس ماسة و درعة تافيلالت و كلميم واد نون	الفدرالية الوطنية لمنتجي التمور	14 البيان الجغرافي المحمي "تمور بوفوكس"
بني ملال خنيفرة	إتحاد تعاونيات تربية النحل لتادلة - أزيلال	15 البيان الجغرافي المحمي "عسل الزقوم تادلة - أزيلال"
درعة تافيلالت	جمعية منتجي التفاح بميدلت	16 البيان الجغرافي المحمي "تفاح ميدلت"
طنجة تطوان الحسيمة	المجموعة ذات النفع الاقتصادي - نساء الريف"	17 البيان الجغرافي المحمي "زيت الزيتون بكر ممتازة وزان"
طنجة تطوان الحسيمة	إتحاد تعاونيات تربية النحل قطب مولاي عبد السلام	18 البيان الجغرافي المحمي "عسل بوخنو جبل مولاي عبد السلام"
سوس ماسة	التعاونية الفلاحية تاسكالا	19 البيان الجغرافي المحمي "تمور بوتيوب طاطا"
الجهة الشرقية	تعاونية مراح واد زكرل	20 البيان الجغرافي المحمي "مراح زكرل"
كلميم واد نون و العيون الساقية الحمراء و الداخلة واد الذهب	تجمع واحات الصحراء	21 البيان الجغرافي المحمي "كسكس حمامي"
مراكش أسفين	الجمعية الاقليمية لمنتجي الكبار باسفين	22 البيان الجغرافي المحمي "كبار اسفين"
الرباط سلا القنيطرة	تعاونية الخرامة للنباتات العطرية و الطبية	23 تسمية المنشا المحمية "زيت الزيتون الأساسي للخرامة بوالماض"
مراكش أسفين	جمعية ايلان لنتمية المنتوجات المجالية للجماعات القروية اوريكة، غمات، تامروزت	24 تسمية المنشا المحمية "زيت الزيتون بكر ممتازة غمات ايلان"
دارالبيضاء سطات	المجموعة ذات النفع الاقتصادي "منتجي العنب الدكالي"	25 البيان الجغرافي المحمي "عنب دكالي"
بني ملال خنيفرة	التعاونية الفلاحية ايت يوكماز للمتاجن الفلاحين	26 البيان الجغرافي المحمي "ركاع ازيلال"
سوس ماسة و درعة تافيلالت و كلميم واد نون	الفدرالية الوطنية لمنتجي التمور	27 البيان الجغرافي المحمي "تمور جيهل درعة"
درعة تافيلالت	الفدرالية الوطنية لمنتجي التمور	28 علامة الجودة الفلاحية "تمور النجدة"

الجهة	الجمعية المقدمة للطلب	إسم المتوج
طنجة تطوان الحسيمة	المجموعة ذات النفع الاقتصادي لزيمة	البيان الجغرافي المحمي "لوز الريف"
سوس ماسة	تجمع واحات الصحراء	البيان الجغرافي المحمي "حاء ايت وابل"
فاس مكناس	المجموعة ذات النفع الاقتصادي تحدي الأنفية	البيان الجغرافي المحمي "زيت الزيتون أو طاط الحاج"
فاس مكناس	تعاونية منابع يعادل للتنمية الفلاحية	البيان الجغرافي المحمي "التين المجفف ثابت تاونات"
الجهة الشرقية	التعاونية الفلاحية الادمانة	البيان الجغرافي المحمي "ريت زيتون تافرسست"
كلميم واد نون	تجمع واحات الصحراء	43. البيان الجغرافي المحمي "عسل الزقوم الصحراوي"
الرباط سلا القبطرية	جمعية مول البلاد للتنمية الفلاحية	53. البيان الجغرافي المحمي "عدس زعير"
الدارالبيضاء سطات	التعاونية الفلاحية سفرجل واد المالح	63. البيان الجغرافي المحمي "سفرجل واد المالح"
الجهة الشرقية	تعاونية بني يعلا زكارا	73. البيان الجغرافي المحمي "الزيت الأساسي لليازير بالجهة الشرقية"
الجهة الشرقية	تعاونية بني يعلا زكارا	83. البيان الجغرافي المحمي "الأوراق المجففة لليازير بالجهة الشرقية"
سوس ماسة	تجمع واحات الصحراء	93. البيان الجغرافي المحمي "حاء فرم زيد"
مراكش أسفين	تعاونية الرحامة لإنتاج و تسويق الكامون البلدي	40. البيان الجغرافي المحمي "الكامون البلدي للرحامة"
طنجة تطوان الحسيمة	جمعية صبار تاكريست لتنمية الصبار	41. البيان الجغرافي المحمي "صبار الدلاخية للحسيمة"
فاس مكناس	التعاونية الفلاحية النسوية لإنتاج و تثمين اللوز تغزرتين	24. البيان الجغرافي المحمي "لوز أكنوول"
درعة تافيلالت	التعاونية الفلاحية املوان	34. البيان الجغرافي المحمي "لوز أملأكو اسول"
فاس مكناس	المجموعة ذات النفع الاقتصادي زيتون صفرو	44. البيان الجغرافي المحمي "زيت زيتون صفرو"
الداخلة واد الذهب	الجمعية المهنية لمربى الإبل بجهة الداخلة واد الذهب	54. البيان الجغرافي المحمي "حليب ناقة الصحراء"
-----	الجمعية الوطنية للتجمعات ذات النفع الاقتصادي للزيتون	64. علامة الجودة الفلاحية "زيت زيتون الأنفية"
سوس ماسة	الجمعية الجهوية لمربى التحلب سوس ماسة درعة	74. البيان الجغرافي المحمي "عسل زعتر سوس ماسة"

الجهة	الجمع المقدم للطلب	إسم المنتوج
فاس مكناس	المجموعة ذات النفع الاقتصادي وليلي	البيان الجغرافي للمحي "زيت زيتون زرهون"
درعة تافيلالت	المجموعة ذات النفع الاقتصادي تمور واحات تودغة تغیر	البيان الجغرافي للمحي "تمور اتوقيديم لتودغة تغیر"
فاس مكناس	إتحاد تعاونيات تربة التحل بولمان	البيان الجغرافي للمحي "عسل زنداز لهضبة بولمان"
بني ملال خنيفرة	المجموعة ذات النفع الاقتصادي زيوت ايت عتاب	البيان الجغرافي للمحي "زيت زيتون أيت عتاب"
----	شركة A BELDI	علامة الجودة الفلاحية "دجاج بلدي"
----	تعاونية أجبان الداخلة	علامة الجودة الفلاحية "جين الناقة بالصحراء"
الجهة الشرقية	جمعية البيان الجغرافي لعسل اليازير بالجهة الشرقية	البيان الجغرافي للمحي "عسل اليازير بالجهة الشرقية"
سوس ماسة	الجمعية الجهوية لمربى النحل بسوس ماسة	البيان الجغرافي للمحي "عسل الزقوم لسوس ماسة"
الدارالبيضاء سطات	التعاونية الفلاحية زناته	البيان الجغرافي للمحي "فلفل حار الزناتية"
مراكش أسفي	إتحاد تعاونيات الزيتون بأمزير	البيان الجغرافي للمحي "زيت زيتون أمزير"
درعة تافيلالت	الفدرالية الوطنية لمنتجي التمور	البيان الجغرافي للمحي "تمور بوستحيمى"
بني ملال خنيفرة	المجموعة ذات النفع الاقتصادي زيوت دير بني ملال	البيان الجغرافي للمحي "زيت زيتون دير بني ملال"
فاس مكناس	المجموعة ذات النفع الاقتصادي لمطة فاس	البيان الجغرافي للمحي "زيت زيتون لمطة فاس"
درعة تافيلالت	القدرالية البيمهنية المغربية للورد العطري	تسمية المنشأ المحمية "ماء ورد قلعة مكونة"
وطنبia	فدرالية مصنعي مصرات المنتوجات الفلاحية بالمغرب	علامة الجودة الفلاحية "الزيتون الأسود المجدد المغربي"

و تبقى مع ذلك، الإمكانات الوطنية لإنتاج المنتوجات المجالية جد هامة بالنظر إلى غناء العرض المحدد في كل جهة، كما هو مبين في الخارطة و الجدول التاليين.

الجهة	أبرز المنتوجات المجالية
طحة تطوان الحسيمة	جبن الماعز لشقاشون - زيت زيتون البكر الممتاز لوازان - عسل بوخنو لجبل مولاي عبد السلام - لوز الريف - صبار الدلاوية للحسيمة - زيت زيتون الأفقي - برتقال زعيري - سامت (شراب العنبر) - تين وزان - زيت زيتون وزان - النباتات العطرية والطبية - عسل الحسيمة - جلبانة أقتمة - بطيخ ريسانا - القول السوداني - البصل الصغير بتطوان
الجهة الشرقية	كلمتين بركان - لحم حروفبني كيل - نمور عزيزة بوزيد بفكيك - تمور بوفوكوس - مزاح زكزل - ورق الأثير المجفف بالجهة الشرقية - الزيت الأساسي للأثير بالجهة الشرقية - زيت زيتون تافرسينت - عسل الأثير بالجهة الشرقية - تفاس الصحراء - تين الشتوى - زيت الأرakan - لحم ماعز تالسينت - تمور آسيان - زيتون تادارت - صبار كربوز - لوز سيدي بوهرية - زيت زيتون زكارا
فاس مكناس	التين المجفف ثابوت لتاونات - لوز أكتنول - زيت زيتون صفرو - عسل زنداز لهبة بوبيلان- زيت زيتون زرهون -
الرباط سلا القنيطرة	الزيت الأساسي للخازنة بولمس - عدس زعير - تفاس المعמורה - عنب الموسكا بالصخيرات - الفاصوليا الخضراء الرقيقة بالصخيرات - حزامة والماس - لحم ماعز الأطلس المتوسط - الكسكس - لحم بقر والماس زعير - صبار السهول - العسل - البابونج - الخرشوف - كبار سيدي قاسم
بني ملال خنيفرة	رمان السفري اولاد عبد الله - عسل الزقوم - جوز أزيلال - لوز أزيلال - عنب إيواردين ددمونات - النباتات العطرية والطبية - زيت زيتون أيت عتاب - زيت زيتون ديربني ملال - زيت زيتون واماونة - القمح الصلب افروموغ - لحم ماعز مولاي بوعرة - لحم ماعز بوجعد - تين عين قيشر - عنب كروشن - فلفل اولاد علي
الدار البيضاء سطات	عنب دكالي - سفجل واد المالح - صبار هداوي - صبار مجدهوية - فلفل حار واد المالح - نعناع تamaris - نعناع البروج - رمان تاماريس - لحم خروف الصردى - التفاس الأبيض بالساحل - تين حد ولاد فرج - السمن الدكالي
مراكش أسفي	منتوجات الأرakan - زيت زيتون تيوت الشياضمة - كبارأسفي - زيت زيتون يكر ممتازة اغمات ايلان - الكامون البلدي بالرحامة - لوز حاحا - لحم خروف الصردى - عسل حاحا - صبار الرحامة - رمان الصخور - رمان عين حجر - رمان سور العز - عنب الشياضمة - عنب اكوت - نعناع الفليوبو - الحق - ملوخية اليدان - البسباس - جوز الأطلس - التفاس الأبيض بالساحل - تين كحولي - نعناع معاشي - زيت زيتون ارمزيز - جلبانة أقمرمود
درعة تافيلالت	زغفران تالبيون - تمور مجھول تافيلالت - ورد قلعة مكونة دادس - تمور بوفوكوس - تقاح ميدلت - تمور الجيھل درعة - لوز املاكو اسول - ملوخية سيفحة رفود - تقاح املشيل - عسل الريش - القمح الصلب بزير العلايا - حنان تازارين - النباتات العطرية والطبية - زيت زيتون الريش - كامون النيف - لحم خروف صاغرو - لحم خروف سيروا - لحم ماعز درعة - عسل اعبالو تكردوس

أبرز المنتوجات المجالية	الجهة
منتوجات الأرakan - زعفران تاليون - لوز نافراوت - تمور يوفكوس - تمور بويتوب بطاطا - كسكس خماسي - حناء أيت اوابلي حناء فمر زكيد - عسل قوم الصحراء - البباتات العطرية والطبية - الخروب - الكبار - العسل موز نامي	سوس ماسة
منتوجات الأرakan - صبار أيت باعمران - عسل قوم الصحراء - صبار كلمير - كسكس خماسي - حليب ناقة الصحراء - الجن الطازج لحليب ناقة الصحراء - حليب الناقة المخمر "فريك" - الودك - تيشتار	كاميم واد نون
كسكس خماسي - حليب ناقة الصحراء - الجن الطازج لحليب ناقة الصحراء - جداري - كامون رك - حليب الناقة المخمر "فريك" - الودك - تيشتار	العيون الساقية الحمراء
كسكس خماسي - حليب ناقة الصحراء - الجن الطازج لحليب ناقة الصحراء - حليب الناقة المخمر "فريك" - الودك - تيشتار	الداخلة واد الذهب



## 3.2 تثمين الانتاج الفلاحي

### وحدات التثمين بعد الجنبي

#### مستودعات التبريد والتخزين :

في سنة 2010، كان العدد الإجمالي لمستودعات التبريد يناهز 500 وحدة موزعة على التراب الوطني مع تمركز كبير في جهة الدار البيضاء (25%) سوس ماسة درعة (18%) الأطلس المتوسط (11%) والجهة الشرقية (7%).  
ويوضح الجدول التالي توزيع هذه المستودعات حسب الاستعمال والطاقة الاستيعابية والكميات والحجم.

توزيع مستودعات التبريد حسب الاستعمال والطاقة الاستيعابية

الاستعمال	العدد	الطاقة الاستيعابية	
		طن	م³
الفواكه والخضر	258	243 903	1 275 148
اللحوم	27	6 644	30 583
السمك	107	52 439	177 901
منتجات مختلفة	103	70 428	199 283
المجموع	495	373 414	1 682 915


### وحدات تخزين الحبوب

في سنة 2010 بلغت سعة تخزين الحبوب بالمغرب، باستثناء المطاحن والمراسي، 24 مليون قنطار، موزعة كما يلي :  
• المخازن : 80% من الوحدات و56% من الطاقة الاستيعابية ؛  
• مخازن (سيلو) : 6% من الوحدات و9% من الطاقة الاستيعابية ؛  
• مستودعات مختلطة مكونة من مخازن وصوامع التخزين : 14% من الوحدات و35% من الطاقة الاستيعابية الإجمالية للبلاد.


يمتلك تجار الحبوب 90% من إمكانات التخزين والباقي تتوفر عليه التعاونيات.

### محطات التوضيب

يتوفّر المغرب على 410 محطة للتوضيب، منها 350 محطة لتوضيب الخضروات والفواكه و60 محطة للحوامض. وتتوزع هذه المحطات حسب الاستعمال كما يلي :



تركز أكثر من 75% من محطات التوضيب بـ 4 جهات وتتوارد أهمها بجهة سوس ماسة.



## **الصناعات الغذائية**

يتميز قطاع الصناعات الغذائية بالمغرب بتنوعه الكبير، حيث يضم هذا القطاع أنشطة اقتصادية تشمل الفروع الصناعية المرتبطة بالمشروبات والفواكه والخضر واللحوم والأسماك والحلب والم Produktes وآلاف الحيوانات والتغذية وأعلاف الحيوانات.

على هذا المستوى، يستند التقسيم، المشار إليه أدناه، إلى رؤية مندمجة لسلسلة القيمة حول مرحلتي التحويل الأول والتحويل الثاني لمختلف المنتوجات الفلاحية، حيث يمكن اعتماده لتحديد 6 ميادين أساسية وأكثر من 20 من الأنشطة المتفرعة.

### **صناعة اللحوم :**

- إنتاج لحوم الجزاراة ؛
- إنتاج لحوم الدواجن ؛
- التحضير الصناعي لمنتجات اللحوم.

### **صناعة الفواكه والخضر :**

- تحويل وتصبير البطاطس ؛
- صناعة عصير الفواكه والخضر ؛
- تحويل وتصبير الخضر ؛
- تحويل وتصبير الفواكه.

### **صناعة الحليب :**

- صناعة الحليب السائل والمنتوجات الطيرية ؛
- صناعة الزبدة ؛
- صناعة الأجبان ؛
- صناعة مشتقات الحليب الأخرى ؛
- صناعة المثلجات.

### **صناعة الحبوب ومشتقات الحبوب الموجهة للاستهلاك**

- المطاحن ؛
- صناعة المواد النشوية ؛
- التحضير الصناعي للخبز والحلويات الطيرية ؛
- صناعة البسكوت والبسكويت وعجائن التصبير ؛
- صناعة العجائن الغذائية والموائد المماضلة.

### **منتوجات مسكة**

- صناعة الشوكولاتة والحلويات.

### **صناعات غذائية أخرى**

- صناعة الدهون
- تحويل الشاي والقهوة

- تحضير البهارات والتوايل
- صناعة أغذية مخصصة للأطفال وللضوابط الصحية.

من حيث حجم الوحدات، تميز بعض الفروع الصناعية بتوفيرها على عدد كبير من الوحدات الصغيرة كصناعة تحضير الدقيق (الحلويات الصخرية) في حين تتركز فروع على وحدات أكبر، مثل صناعات السكر والزيوت والحبوب.

على مستوى التسويق، بعض فروع الصناعات الغذائية (الفواكه والخضر والأسمدة) تستهدف الأسواق الخارجية، بينما فروع أخرى (الدهون، صناعة الحليب، تحويل الحبوب، المشروبات) توجه متوجهاتها حصرياً للسوق الداخلي.

ت تكون الأنشطة الصناعية للفواكه والخضر بشكل كبير من وحدات التصدير متبرعة بالعصابات ومستحضرات الطماطم. تتشكل أهم المقاولات في قطاع الصناعات الغذائية من مجموعات وطنية كبيرة أو من شركات أجنبية.

يتضمن الجدول التالي الصادر عن وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي، أرقام أساسية (بملايين الدراهم)، حول تطور القطاع خلال السنوات الأخيرة :

									السنة
									الإنتاج
									القيمة المضافة
									الاستثمار
2014	2012	2009	2008	2007	2006	2005	2004		
107	106	83,1	79,4	69,7	60,9	58,3	55,4		
30	30	18,3	16,6	15,3	13,8	13,3	13,1		
4,2	4,5	4,45	4,4	3,5	2,6	2,7	2,6		

حسب نفس المصدر، تنشط في قطاع الصناعات الغذائية أكثر من 2.061 مقاولة تشغّل ما معدله 150.000 منصب شغل منها 75% منصب قار وتمثل النساء ما يقارب 36% من اليد العاملة الإجمالية.

على صعيد التوزيع الجغرافي، تتركز الصناعات الغذائية في الجهات التي توفر على مساحات مزروعة هامة ك SOS ماية درعة ودكالة عبدة وفاس بولمان وكذا دار البيضاء الكبرى بحكم قربها من الميناء.

بموازاة الجهود المبذولة لتطوير عالي سلسلة الإنتاج الفلاحي، أعطى مخطط المغرب الأخضر عناية خاصة لتنمية السافلة الصناعية. لذا أُعطيت الأولوية خلال المرحلة الثانية من هذا المخطط (2020-2015) لتمثيل المنتجات الفلاحية وتسييقها.

وفي هذا الإطار تم إنجاز استراتيجية بهدف تعزيز تنمية قطاع الصناعات الغذائية في المغرب، حيث تم تزيل هذه الاستراتيجية في إطار عقد برنامج وقع في أبريل 2017 بين الحكومة والمهنيين.

و يهدف هذا العقد البرنامج، الذي يرمي إلى تطوير وتأهيل الصناعات الغذائية في الفترة 2017-2021، إلى :

- تعزيز الإندماج بين العالية الفلاحية للسلسلة والسلسلة الصناعية ؛
- تطوير منتجات جديدة ذات قيمة مضافة عالية، ناتجة عن تحويل الإنتاج الفلاحي ؛
- تعزيز وترويج الصادرات في الأسواق التقليدية وتطوير أسواق تصدير جديدة عالية النمو ؛
- تحفيز الاستثمار الخاص وتوجهه نحو المنتجات الواعدة في الأسواق الدولية ؛
- المساهمة في التنمية القروية وتأمين ورفع دخل الفلاحين ؛
- خلق واستقرار فرص الشغل في القطاع وخلق القيمة المضافة.

و يهم هذا العقد البرنامج أهم الصناعات الغذائية وهي :

- صناعة تثمين الحوامض والفواكه والخضروات الطرية ؛
- صناعات تحويل الفواكه والخضروات ؛
- صناعة زيت الزيتون ؛
- صناعة الحليب ؛
- صناعة اللحوم ؛

- صناعة البسكويت والشوكولاتة والحلويات ؛
- صناعة المعجنات والكعكات.

و قد اعتمد هذا العقد البرنامج في إنجازه على المحاور التالية :

- دعم إنشاء وتأهيل وحدات تثمين المنتجات الفلاحية (التوسيب، التبريد، التحويل...)، مع إرساء دعم من الدولة يتراوح بين 10% و 30% من تكلفة الاستثمار، حسب السلسل وأنواع الوحدات ؛
- دعم تصدير المنتجات الفلاحية بمبالغ تتراوح بين 500 إلى 6.000 درهم للطن، لكل من المنتجات النباتية والحيوانية (الفواكه والخضروات، زيت الزيتون، الحليب، اللحوم، ...) ؛
- تحديث قنوات التسويق للمنتجات الفلاحية، وخاصة قنوات تسويق اللحوم ؛
- دعم ولوج أسواق التصدير (المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، الشرق الأوسط، ...) ؛
- تدابير أقفية (التكوين والابتكار والتعبير والمراقبة الصحية...).

تبلغ التكلفة الإجمالية لتنفيذ تدابير العقد البرنامج أكثر من 12 مليار درهم، منها 4 مليار درهم مساهمة الدولة (70%) من وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات و30% من وزارة الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي) 8 مليار درهم مساهمة الفاعلين الخواص.

من حيث الواقع السوسيو اقتصادي، يمكن لهذا العقد البرنامج بحلول سنة 2021، مقارنة بسنة 2016، من :

- 38.457 منصب شغل إضافي ؛
- 41.74 مليار درهم كرقم معاملات سنوي إضافي ؛
- 12.52 مليار درهم كرقم معاملات سنوي إضافي للتصدير ؛
- 13.1 مليار درهم قيمة مضافة سنوية إضافية.

و من أجل تفيذه من المرتقب توقيع إتفاقيات خاصة بين الحكومة والمهنيين. وسيتم تنفيذ هذا العقد البرنامج من طرف لجنة توجيهية.


## الأقطاب الفلاحية

في إطار تنفيذ مخطط المغرب الأخضر والميثاق الوطني للإقلاع الصناعي، وسعياً إلى توفير إطار ملائم لإدماج سلسلة القيمة للصناعات الغذائية وتحسين مردودية السلسل وكذا التمكن من تثمين أفضل للإنتاج الفلاحي، تم اعتماد برنامج يرمي إلى إحداث 6 أقطاب فلاحية .

في مرحلته الأولى، وكما يتبيّن ذلك من الخريطة أسفله، يتوجّع خلق 6 أقطاب فلاحية في الفترة 2009 - 2015 ويتعلق الأمر بكل من مكناس وبركان وتادلة وإكادير والحووز والغرب. وتتوفر هذه الأقطاب الفلاحية للصناعيين المغاربة والأجانب إطاراً مميناً، نظراً لتوفّر العقار بشّمن تنافسي والخدمات ووسائل الإنتاج وإمكانية ولوج الأسواق والإستعمال التعاوني للوسائل.

كل قطب فلاحي يقدم عرض قيمة متكامل يتكون من العناصر التالية :

- منطقة لأنشطة تأوي مقاولات الصناعة الغذائية ؛
- منطقة لوجيستيكية وخدماتية لاستقبال شركات الخدمات والمقاولات الناشئة إلى جانب منصة تكنولوجية ؛
- منطقة خاصة بالأنشطة التجارية والتوزيع ؛
- قطب الجودة الغذائية الذي سيكون مقرًا لمختبرات تابعة لهيئات تحت وصاية وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (المعهد الوطني للبحث الزراعي، المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، المؤسسة المستقلة للمراقبة وتنسيق الصادرات) بالإضافة إلى فضاءات مشتركة ؛
- مركز للتكوين ؛
- منطقة الأنشطة الثلاثية التي يمكن أن تستوعب البنوك ووكالات التأمين والمطاعم وغيرها من الخدمات.



### خريطة التوزيع الجغرافي للأقطاب الفلاحية



# مناخ الاستثمار



## 1.3 تطوير نظام التجميع الفلاحي

إن تحسين مستوى الإنتاج الفلاحي يواجه بالخصوص الحاد في الاستثمار بالنظر إلى الإشكالية العقارية المرتبطة بصغر الضيغات الفلاحية وضعف مستوى تنظيم الفلاحين.

من جهة أخرى، تعاني الوحدات الصناعية الفلاحية غالبا من عدم انتظام التموين من المواد الأولية كما وكيفا، وذلك راجع بالأساس إلى ضعف اندماجها على مستوى الإنتاج.

يعتبر التجميع الفلاحي، الذي يعد إحدى ركائز مخطط المغرب الأخضر، حلا مناسبا لتجاوز كل هذه الإشكاليات.

ذلك أن هذا النموذج المتبع لتنظيم الفلاحين حول فاعلين خواص أو تظميات مهنية ذات قدرات تدبيرية كافية، يمكن من تقاضي العوائق المرتبطة بالهيكل العقاري فضلا عن تمكين الفلاحين المجمعين من الاستفادة من تقنيات الإنتاج الحديثة والتمويل وكذا الولوج إلى الأسواق الداخلية والخارجية.

ويقوم هذا النموذج التنظيمي على شراكة رابح-رابح، بين المنتج من جهة، والمصنوع أو المسوق من جهة أخرى، على أساس عقدة تجميع تحدد حقوق والالتزامات الطرفين وذلك في إطار مشاريع محددة للتجميع الفلاحي.

وفي هذا الإطار، تم اختيار التجميع الفلاحي كنظام مميز لتنفيذ مشاريع مخطط المغرب الأخضر، وذلك بالنظر إلى خمسة دواعي أساسية وهي :

أولا : أن التجميع يشكل حلولا ملائمة لتوسيع مدار الإنتاج وتتجاوز محدودية العرض العقاري في الوسط القروي.

ثانيا : أن هذا النموذج يمكن منربط جيد بين الإنتاج والتسويق وباقى سلسلة القيمة، وذلك عبر :

• المعرفة الجيدة للمجتمع بالأسواق، مما يمكنه من ملائمة الإنتاج حسب متطلبات الأسواق (مثال : اختيار الأصناف المناسبة ونمط التعبيئة الملائم).

• قدرة المجتمع على تعبئة الوسائل اللوجستيكية بأئمته منافسة ومعرفته بشبكات التوزيع مما يسمح بتجنب مجموعة من الوسطاء وتقاضي ضياع هوامش الربح.

ثالثا : أن التجميع يساهم في تعليم التقنيات الجيدة عبر التأثير المقدم من طرف المجتمع من جهة، وكذلك عبر وحدات الإنتاج المدبرة من طرف المجتمع والتي تكون أرضية للتجارب التوضيحية، من جهة أخرى.

رابعا : إن التجميع يعد حلولا ناجحة لولوج صغار الفلاحين إلى التمويل وذلك عبر إمكانية التمويل البنكي اعتمادا على عقدة التجميع أو عن طريق التسهيلات ومستلزمات الإنتاج التي يمكن أن يقدمها المجتمع لفائدة الفلاحين المجمعين.

خامسا : أن التجميع يمكن من التقاسم الطبيعي للأقات بين المجتمع والمجمّعين حيث أن الآفات المتعلقة بالإنتاج يتم تحملها من طرف المجتمعين في حين أن الآفات المتعلقة بالتسويق يتحملها المجتمع، علما أن اللجوء إلى أنظمة ملائمة للتأمين يمكن من التقليل من هذه المخاطر لفائدة الطرفين.

ومن أجل خلق بيئة مؤسساتية وقانونية محفزة وملائمة لتطوير مشاريع التجميع الفلاحي، قامت الدولة بوضع ترسانة من الإجراءات تهم بالخصوص توفير دعم خاص بمشاريع التجميع، وكذا إيجاد إطار قانوني مناسب والذي يتمثل في :

• القانون رقم 12-04 المتعلق بالتجميع الفلاحي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 15-12-1 ب تاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) ؛

• المرسوم رقم 2-490-12 الصادر في 19 محرم 1434 (04 ديسمبر 2012) بتطبيق القانون رقم 12-04 المتعلق بالتجميع الفلاحي ؛

- القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري ووزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 14-3073 الصادر في 12 ذي القعدة 1435 (8 سبتمبر 2014) بتحديد أشكال وكيفيات المصادقة على مشاريع التجمیع الفلاحي وتسلیم شهادات التجمیع الفلاحي :
- القرار المشترك لوزير الفلاحة والصيد البحري ووزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 14-3074 الصادر في 12 ذي القعدة 1435 (8 سبتمبر 2014) بتحديد مبالغ الدعم الممنوح لمشاريع التجمیع الفلاحي ونسبة وأسقفه وكيفيات أدائه ؛
  - يتم إنجاز مشاريع التجمیع الفلاحي حول وحدات لتمیین المنتوجات الفلاحیة والتي تمثل في :
  - الحوامض : وحدة للتوضیب /أو للتحويل
  - الزيتون : وحدة لعصر الزيتون أو وحدة لتصیر الزيتون
  - الأشجار المثمرة : وحدة للتبرید /أو للتوضیب /أو للتحويل
  - عنب المائدة : وحدة للتوضیب
  - نخيل التمر : وحدة للتوضیب /أو للتبرید /أو للتحويل
  - الخضروات : وحدة للتبرید أو وحدة للتوضیب /أو للتحويل أو مركب يضم وحدة للتوضیب ووحدة للتجمید
  - الحبوب الخریفیة (القمح الصلب والقمح الطری والشعیر) : وحدة لخزن الحبوب /أو للتحويل ؛
  - الحبوب الریبیعة بالمناطق السقویة (الأرز والذرة) : وحدة لخزن الحبوب /أو للتحويل ؛
  - القطاںی : وحدة لخزن /أو للتوضیب -
  - الزراعات الزيتیة : وحدة لعصر الحبوب الزيتیة
  - الزراعات السکریة : وحدة للتحول
  - بذور الحبوب : وحدة للتوضیب
  - الحوامض البیولوچیة : وحدة للتوضیب
  - الزيتون البیولوچی : وحدة لعصر الزيتون
  - الخضروات البیولوچیة : وحدة للتوضیب
  - الأرکان : وحدة لعصر /أو للتحول
  - الزعفران : وحدة للتوضیب /أو للتبرید /أو للتحول
  - الورود العطریة : وحدة للتحول /أو للتوضیب
  - اللحوم الحمراء للأبقار : مركز التسمین / أو مجرزة
  - اللحوم الحمراء للأغنام والماعز : مركز للتسمین / أو مجرزة
  - اللحوم الحمراء للابل : مركز للتسمین / أو مجرزة
  - حليب الأبقار : وحدة لتحويل الحليب
  - حليب الماعز : وحدة لتحويل الحليب
  - حليب الإبل : وحدة لتحويل الحليب
  - اللحوم البيضاء : مجرزة للدواجن
  - البيض : وحدة لتوضیب البيض
  - تربية النحل : وحدة لاستخلاص وتوسيب العسل
- ويجب أن تستجیب هذه المشاریع للمعايیر الأهلیة والمتتمثلة في :
  - عدد المجمعین الأدنی
  - المساحة الدنيا / العدد الأدنی للقطیع
  - الإناتجیة الدنيا المستهدفة

## مراحل إرساء مشروع التجمیع الفلاحي

يمر إرساء مشروع التجمیع من أربع مراحل :

- مرحلة تكوین وإيداع ملف طلب المصادقة على مشروع التجمیع الفلاحي ؛
- مرحلة فحص ملف مشروع التجمیع الفلاحي والمصادقة عليه من طرف اللجنة التقنية ؛
- مرحلة إيداع الملف النهائي لمشروع التجمیع الفلاحي بعد المصادقة عليه ؛
- مرحلة منح شهادات التجمیع الفلاحي.

### 1- مرحلة تكوین وإيداع ملف طلب المصادقة على مشروع التجمیع الفلاحي

قبل الشروع في إنجاز مشروع للتجمیع الفلاحي، يجب على المجمّع أن يتقدم بإيداع ملف طلب المصادقة على مشروعه لدى المديرية الجهوية للفلاحة التي تضم وحدة التثمين موضوع مشروع التجمیع الفلاحي. ويكون هذا الملف من 6 وثائق وهي :

- (1) تحديد هوية المجمّع :
- بالنسبة للأشخاص الذاتيين : نسخة من البطاقة الوطنية للتعریف ؛
- بالنسبة للأشخاص المعنویين : نسخة من النظام الأساسي ؛
- (2) مذكرة حول المؤهلات التقنية والتدریجية للمجمّع ؛
- (3) بطاقة تحدد السلسلة المعنية بمشروع التجمیع الفلاحي، موقع المشروع، ولا سيما مناطق التدخل المستهدفة من طرف المشروع، ومكان إحداث وحدة التثمين موضوع المشروع وطاقتها الاستیعاییة، وكذا نوع المساعدة والمواکبة التقنية التي يقوم بها المجمّع لصالح المجمّعين ؛
- (4) خطة عمل مشروع التجمیع الفلاحي ؛
- (5) لائحة المجمّعين المنخرطین في مشروع التجمیع الفلاحي تتضمن البيانات التي تمكن من تحديد هويتهم، والإقليم والجماعة القرویة التي توجد بها استغلالية المجمّع موضوع مشروع التجمیع الفلاحي ؛
- (6) نسخة من مشروع عقد التجمیع الفلاحي الذي سیرم بين المجمّع والمجمّعين والذي لا يمكن أن تقل مدة عن خمس سنوات. يجب أن يتضمن عقد التجمیع الفلاحي على البنود الازمیة المحددة في القانون رقم 04-12 المتعلق بالتجمیع الفلاحي.

### 2- مرحلة فحص ملف مشروع التجمیع الفلاحي والمصادقة عليه من طرف اللجنة التقنية

تقوم لجنة تقنية يترأسها المدير الجهوي للفلاحة للجهة التي تضم وحدة التثمين موضوع مشروع التجمیع الفلاحي أو ممثله بفحص ملف مشروع التجمیع الفلاحي قصد المصادقة عليه.

تجتمع اللجنة التقنية خلال مدة أقصاها 30 يوما من تاريخ إصدار وصل إيداع ملف طلب المصادقة على مشروع التجمیع الفلاحي.

يتم إشعار المجمّع بقرار اللجنة التقنية في أجل أقصاها 45 يوما بدءا من تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التي قامت بفحص طلب المصادقة على المشروع.

### 3- مرحلة إيداع الملف النهائي لمشروع التجمیع الفلاحي بعد المصادقة عليه

بعد الموافقة على المشروع وفي أجل لا يتعدي شهرين من تاريخ التوصل بالمصادقة، يقدم المجمّع الملف النهائي إلى المديرية الجهوية للفلاحة للجهة التي تضم وحدة التثمين موضوع مشروع التجمیع الفلاحي.

ويضم هذا الملف بالخصوص :

- 1) الألائحة النهائية للمجتمعين تتضمن البيانات التي تمكن من تحديد هويتهم، وموقع الاستغلالية موضوع عقد التجميع الفلاحي، مع بيان المساحة أو عدد روؤس القطيع المجمّع ؛
- 2) نسخة من كل عقد من عقود التجميع الفلاحي المبرمة مع المجتمعين مرفوقة بالمستندات والوثائق التي ثبتت البيانات المنصوص عليها في البند (1) أعلاه ولا سيما نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف للمجتمع وكذا وثيقة مسلمة من قبل مصالح الإدارة التزامية التي تقع داخل نفوذها الاستغلالية المعنية أو كل وثيقة أخرى تبين موقع هذه الإستغلالية والمساحة المستغلة.
- 3) التزامه بإنجاز مشروع التجميع الفلاحي، كما تمت المصادقة عليه، مرفوقاً بملف المشروع المذكور ومسك سجل يدون فيه المعلومات الخاصة بكل مجتمع وخصوصا فيما يتعلق بكميات المتوج المسلمة من طرف المجمّع إلى وحدة التثمين والشمن المسدد وتاريخ التسليم والوثائق التي تبرر هذه العمليات.  
ويجب أن يكون الالتزام ووثائق الملف المشروع، موقعة ومصادقاً عليها.

#### 4- مرحلة منح شهادات التجميع

بعد التوصل بالملف النهائي للمشروع مصادق عليه من طرف المديرية الجهوية للفلاحة، تمنح وكالة التنمية الفلاحية لكل مشروع للتجميع الفلاحي رقماً تعريفياً وطنياً يلازمته طيلة مدة تفويذه.

وتقوم هذه الوكالة بتسجيل المشروع ضمن سجل وطني للتجميع تحده وتمسكه لهذا الغرض كما تقوم بإعداد شهادات التجميع الفلاحي وارسالها إلى المديرية أو المديريات الجهوية للفلاحة المعنية قصد تسليمها للمجتمع والمجتمعين.



## 2.3 المساعدات المالية للدولة

من أجل مواكبة تنفيذ مخطط المغرب الأخضر، تقدم الدولة مساعدات مالية لتشجيع الاستثمار الخاص في القطاع الفلاحي من خلال صندوق التنمية الفلاحية والذي يتم مراجعته دوريًا لتحقيق أهدافه. هكذا، تم إقرار مساعدات جديدة طبقاً للالتزامات المنصوص عليها في العقود - البرامج الموقعة بين الدولة والتنظيمات البيمهنية لأهم سلسل الإنتاج، بالإضافة إلى تعزيز المساعدات المخصصة لبعض الحاجيات بعينها. كما تم وضع تشريعات وتحفيرات مهمة للنهوض بالتجميع.

بالإضافة إلى ذلك، ولغرض تسهيل عملية منح المساعدات، وضعت تدابير مواكبة، منها وضع بعض المساطر الملائمة والمبنية على قواعد واضحة، وإحداث الشبائك الوحيدة على مستوى المديريات الإقليمية للفلاحة والمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي، وكذا تطبيق معلومات تحت اسم "نظام المساعدات والمنح الفلاحية" و الذي يمكن الوصول إليه انطلاقاً من بوابة وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، تحت عنوان "خدمات على الخط" ، موفاً بذلك مزايا متعددة :

- سرعة وتيسير معالجة الملفات ؛
- تناول مشترك للعمل واقتسام مباشر للمعلومة بين مختلف المتدخلين على الصعيد الترابي ؛
- تحسين جودة الخدمات المقدمة للمستعملين ؛
- تتبع مسار العمليات ؛
- متابعة آتية للملفات ؛
- مراقبة المال العام.

### نظام الدعم الشامل

حسب مجالات التدخل، يرمي هذا الناظم إلى الأهداف الآتية :

الهيئة الميدانية فلاحية والتحسين العقاري :

- تشجيع اقتصاد الماء بإدخال تقنيات للسقي قليلة الاستهلاك ؛
- الرفع من الإنتاجية وتحمين الماء ؛
- دعم ولوح الفلاحين الصغار إلى تقنيات السقي الموضعي.

### دعم السلسلة النباتية

- تحسين معدل استعمال الآلات الفلاحية للهكتار ؛
- بلوغ الأهداف المسطرة لمخطط المغرب الأخضر بالنسبة للم肯نة ؛
- تحسين ولوح الفلاحين الصغار للمساعدات المقدمة من طرف الدولة ؛
- توسيع نطاق الزراعات (الخيل، الزيتون، الحوامض، الباكر...) ؛
- الزيادة في إنتاج الفواكه والخضروات الطرية والمحمولة ؛
- تحسين أداء وحدات التثمين ؛
- عصرنة نسيج - الصناعات الغذائية ؛
- الزيادة في الصادرات واستعادة المغرب لموقعه في بعض الأسواق التاريخية ؛
- ترويج تثمين المنتوجات الفلاحية والمجالية.

## دعم السلسل الحيوانية

- تحسين مردودية سلالات الحليب واللحم :
- عصرنة تربية الماشي للحليب واللحوم الحمراء والدواجن :
- تحسين إنتاجية القطط (الحليب، اللحوم، العسل) :
- تنمية سافلة سلاسل الحليب واللحوم الحمراء :
- تّمّين المنتوجات الحيوانية .

و قبل الشروع في انجاز الاستثمار، يقوم صاحب الطلب بإيداع نسختين من ملف طلبه لدى الشباك الوحيد المتواجد في دائرة للموافقة المسبقة أو المبدئية عليه، والذي يتأكد من توفر الملف على جميع الوثائق المطلوبة. في حالة اكتماله، يسلم صاحب الطلب وصلا بالإيداع (مرقم ومؤرخ) مباشرة بعد الانتهاء من الاطلاع على الملف. كل ملف غير كامل يرجع إلى صاحبه مرفقا بوصل بين الوثائق الناقصة.

يحال كل ملف كامل ومسجل لدى "الشباك الوحيد"، على المصلحة التقنية المعنية للمديرية الإقليمية للفلاحة أو المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي، لغاية الدراسة ومراقبة انجاز الاستثمار ميدانيا. في حالة توفر الاستثمار على شروط أهلية دعم صندوق التنمية الفلاحية، تحرر شهادة الموافقة من طرف المديرية الإقليمية للفلاحة.

عموما، تتراوح الأجال التي تتطلبها معالجة الملفات كالتالي :

- 20 يوم عمل بالنسبة للمشاريع من الفئة 1 (السكن الموضعي أو التكميلي، التهيئة العقارية، إنشاء بنيات تربية الماشية، وضع الشباك الواقية لحماية الأشجار المثمرة من البرد) :
- 12 يوم عمل فيما يخص المشاريع من الفئة 2 (زرع الحوامض وشجر الزيتون، إنتاج فحول الأبقار والأغنام، اقتناص حول الماعز والإبل) :
- 5 أيام للحصول على الموافقة المبدئية لاقتان الآلات الفلاحية ومعدات تربية الماشية.
- بعد حصر الملفات التي يتوفّر فيها الشروط المطلوبة، يتم تسليمها في الأجال المحددة والمترابطة بين 6 أشهر و30 شهرا، حيث تقوم المديريات الإقليمية للفلاحة والمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي بمعالجتها إلى حين صرف المساعدة المالية، داخل أجل محدد في 30 يوم عمل.

## نظام الدعم الخاص بمشاريع التجميع

يقدم الدعم المالي للدولة لفائدة مشاريع التجميع الفلاحي على شكل :

- 1) دعم بحسب تفضيلية للاستثمارات المنجزة في مجال اقتناص الأدوات الفلاحية وأ/أ التجهيز بأنظمة الري الموضعي أو الري التكميلي ؛
- 2) دعم جزافي لتشجيع التجميع الفلاحي من أجل المساعدة والمواكبة التقنية المقدمة من لدن المجتمع لفائدة المجمّعين بغية بلوغ الأهداف المسطرة في مشروع التجميع الفلاحي المعنى.

### 1. دعم الاستثمارات الفلاحية بحسب تفضيلية

يمتحن الدعم، بحسب تفضيلية، الخاص بالري الموضعي أو الري التكميلي واقتناص المعدات الفلاحية للفلاحين (مجمّعين ومجمّعين)، على أساس ملف واحد، يتم إيداعه لدى المصالح المختصة بالمديرية الجهوية للفلاحة التابع لها مكان الاستغلالية المعنية، مرفقا بشهادة التجميع الفلاحي . ويتم صرف هذه الاعانة على دفعتين :

الشطر الأول الممنوح فور الحصول على شهادة التجميع، ويتعلق بالدعم المحتسب بناء على نسب وسقوف تساوي النسب والسقوف المحددة في النظام العام للإعانت، وذلك بناء على ملف يضعه المجتمع أو المجتمع لدى المديرية الجهوية للفلاحة المعنية فور توصله بشهادة التجميع.

- الشطر الثاني يمثل الدعم المحتسب بناء على النسب والسوقوف المتعلقة بالتجميع بعد طرح المبلغ الذي تم صرفه في الشطر الأول ويمنح بتمم السنة الأولى لتسليم الإنتاج للمجتمع، ويتم صرف هذا الشطر على أساس نفس الملف إضافة إلى :
- بالنسبة للمجتمع : موافقة مسلمة من طرف المجتمع لهذه الغاية.
  - بالنسبة للمجتمع : شهادة احترام الترامات المجتمع اتجاه المجتمعين موقعة من طرف المديرية الجهوية للفلاحة التي تقع ضمن نفوذها وحدة التثمين موضوع المشروع.

يتم بإيداع طلب الحصول على الشطر الثاني من الدعم بنسب تفضيلية من قبل المجتمع أو المجتمعين بنفس الشباك الوحيد، الذي تم به إيداع ملف طلب الشطر الأول من هذا الدعم.

## 2. الدعمجزافي لفائدة مشاريع التجميع الفلاحي

يتعلق الأمر بدعم جزافي يمنح لفائدة المجتمع من أجل المساعدة والمواكبة التقنية التي يقدمها لفائدة المجتمعين بغية بلوغ الأهداف المسطرة في مشروع التجميع الفلاحي المعنى.

يمنح الدعمجزافي على ثلاثة أشطera، بناء على لوائح المجتمعين التي تقدم سنويًا من قبل المجتمع والتي تمت المصادقة عليها من قبل المصالح المختصة، خلال الثلاث سنوات الأولى لإنجاز المشروع :

- 1/3 تتم السنة الأولى لتسليم الإنتاج من طرف المجتمعين ؛
- 1/3 بتمم السنة الثانية لتسليم الإنتاج من طرف المجتمعين ؛
- 1/3 بتمم السنة الثالثة لتسليم الإنتاج من طرف المجتمعين.

ولهذا الغرض، يقوم المجتمع سنويًا، خلال السنوات الثلاث الأولى من تنفيذ المشروع، بإيداع طلب الدعمجزافي المتعلق بالمساحات أو بأعداد رؤوس الماشية المجتمعة.

ويتكون ملف طلب الدعمجزافي بالنسبة للشطر المعنى :

- طلب الدعمجزافي بالنسبة للشطر المعنى ؛
- نسخة من شهادة التجميع.

ملخص للمعلومات المحددة بسجل مفتوح لدى المجتمع يتضمن الكمية المسلمة من طرف المجتمعين، الآئمه الممنوحة، تواريخ التسليم ووثائق إثبات أداء ثمن المنتوج المسلم.

ويتم صرف أشطera الدعمجزافي استنادا إلى معايير تقوم بها المصالح المختصة لدى المديرية الجهوية للفلاحة المعنية لما يلي :

1. الإنتاج الذي تسلمه المجتمع من طرف المجتمعين استنادا إلى سجل مفتوح لدى المجتمع يتضمن الكمية المسلمة من طرف المجتمعين، الآئمه الممنوحة، تواريخ التسليم ووثائق إثبات أداء ثمن المنتوج المسلم ؛
2. معدل الإنتاجية المعروفة لدى عينة تمثل المجتمعين.

بعد ذلك تقوم المديرية الجهوية للفلاحة بإعداد قرار خاص بمعاينة ما تم إنجازه، مبينة مبلغ الدعم الذي سيتم منحه. ويتم إرسال هذا القرار بعد توقيعه من طرف المدير الجهوي للفلاحة أو مثل عنه إلى الصندوق الجهوي للقرض الفلاحي المعنى والذي يقوم بصرف الدعم المالي الممنوح للمستفيد.

## المساعدات المالية للهيئة الهيدرو فلاحية

العمليات	نسبة الإعانة (%) من تكلفة الاقتناء) والأسقف		
	مشاريع التجميع	خارج مشاريع التجميع وأصغر من 5 هكتارات	خارج مشاريع التجميع وأكبر من 5 هكتارات
مشاريع السقي الموضعي حفر وتطحين الآبار والثقوب تموين وتركيب معدات ضخ مياه السقي تهيئة صهاريج تخزين مياه القي تموين وتركيب المحطات الرئيسية تموين وتركيب قنوات جر وتوزيع مياه السقي تموين وتركيب بالاضياع لأنابيب وموزعات مياه السقي صهاريج تخزين المياه			
مشاريع السقي الموضعي			
100% 45000 درهم/الهكتار			100% 45000 درهم/الهكتار
80% 36000 درهم/الهكتار			
100% 20000 درهم/الهكتار			100% 20000 درهم/الهكتار
80% 16000 درهم/الهكتار			



## المساعدات المالية لتجهيز الضياعات بالمعدات الفلاحية

مشاريع التجميع		خارج مشاريع التجميع		العمليات
نسبة الإعانة (%) الاقتضاء	نسبة الإعانة (%) الاقتضاء	نسبة الإعانة (%) الاقتضاء	نسبة الإعانة (%) الاقتضاء	
96 000	40%	72 000	30%	الجرارات الفلاحية
22 000		17 000		أدوات خدمة وصيانة الأرض المجرورة
96 000		72 000		أدوات خدمة وصيانة الأرض المستبطة قوتها من الجرار
64 000		48 000		أدوات وضع وتغريش المواد العضوية
26 000		19 000		أدوات وضع وتغريش المواد المعدنية
67 000	70%	48 000	50%	أدوات البدر (أحادية أو مركبة) وأدوات الغرس
84 000		60 000		أدوات المعالجة النباتية للأغراض
39 000		28 000		أدوات المعالجة النباتية لغير الأغراض
312 000	30%	208 000	20%	آلة الحصاد والدرس
640 000	40%	480 000	30%	آلة ذات محرك لجني الزيتون

## المساعدات المالية للسلالات النباتية

نسبة ومبانع الإعانة	العمليات	
غير إحداث البساقين		
80% إلى 60% من ثمن اقتناء الشتلات	اقتناء شتلات معتمدة لليزتون واللوز والشتلات المعتمدة أو الشتلات المشتركة للتين والخروب والفستق والجوز والليمان والكرز والزعرور (المزارج)	
100% من مبلغ اقتناء الشتلات	اقتناء شتلات من أجل تكثيف وإعادة تأهيل واحات النخيل الذي مكثر معتمد	النخيل
70% من مبلغ اقتناء الشتلات	اقتناء شتلات من أجل توسيع واحات النخيل	
من 3500 إلى 5000 درهم/الهكتار	إحداث بساقين متجانسة لأغراض الزيتون	
من 4000 إلى 11000 درهم/الهكتار	إحداث مغروسات جديدة للحوماض	

## المساعدات المالية للسلالس الحيوانية

العمليات	نسبة الإعالة	مبلغ أو سقف الإعالة
من 700 إلى 850 درهم/الرأس		إنتاج فحول مختارة النسل من سلالات الأغنام
<b>اقتناء معدات تربية الماشية</b>		
6000		آلة الطحن
15 000		آلة الخلط
60 000		وحدة أعلاف الماشية الملحة بالضيغعة
13500		آلات السلوجة لطحن الحبوب
16 500	30%	آلات السلوجة للذرة بمترانوار واحد
42 000		آلات السلوجة للذرة ذات محرك
300 000		آلات السلوجة للذرة ذات محرك
2 000		معدات التلقيح الاصطاعي
6000		حاوية حفظ اللقاح
30000		نظام الباد كولين أو تبريد الهواء داخل وحدة تربية الدجاج البياض في الأقفاص

إنشاء بنيات تربية الماشية		
سقف الإعالة بالدرهم للمتر المربع من المساحة	نسبة الإعالة	مبلغ أو سقف الإعالة
200		إسطبل عصري للأبقار :
50		- مغسل للأبقار المربوطة
75	25%	- للأبقار الطليفة
80		إسطبل تقليدي للأبقار :
60		حضيرة وزريبة للأغنام والماعز :
		- عصرية
		- تقليدية

## المساعدات المالية لترويج وتنويع الصادرات

### 1- المنتوجات النباتية الطيرية

• بالنسبة للحوامض

الكميات الممكنة للاستفادة من الإعالة	مبلغ الإعالة بالدرهم للطن	الوجهة
الكميات الإجمالية المصدرة	50*	
الكميات المصدرة بما يتجاوز متوسط الكمية المصدرة خلال الموسم المرجعية التي تبدأ من 1 شتير 2010 إلى 31 غشت 2013	150*	روسيا
الكميات المصدرة، اعتباراً من 1 شتير 2017، بما يتجاوز الكميات المصدرة خلال الموسم المرجعي الذي يبدأ من 1 شتير 2000 إلى 31 غشت 2001	500	أوكرانيا والصين وبلدان الخليج العربي
الكميات المصدرة بما يتجاوز الكميات المصدرة خلال الموسم المرجعي الذي يبدأ من 1 شتير 2000 إلى 31 غشت 2001	500	وجهة أخرى غير روسيا وأوكرانيا والصين وبلدان الخليج العربي والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي

(\*) إعانت نزاكمية

#### • بالنسبة للطماطم

الكميات الممكنة للاستفادة من الإعانة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن
الكميات المصدرة خارج الاتحاد الأوروبي بما يتجاوز الكميات المصدرة خلال الموسم المرجعي الذي يبدأ من 1 سبتمبر 2007 إلى 31 غشت 2008	750

#### • بالنسبة لتوت الأرض

الكميات الممكنة للاستفادة من الإعانة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن
الكميات الإجمالية المصدرة خارج الاتحاد الأوروبي	500

## 2- المنتوجات الحيوانية

المتوسّطة المعنية	مبلغ الإعانة
بيض التحضين	درهم واحد للكيلو غرام المصدر
كتاكيت اليوم الواحد	درهم واحد للكيلو غرام المصدر

## 3- المنتوجات المثمنة

### 1 بالنسبة لزيت الزيتون :

أ - إعانة لإنعاش صادرات زيت الزيتون

الفئة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن
جميع فئات زيت الزيتون باستثناء زيت الزيتون اللحمي "Lampante"	2 000

ب - إعانة إضافية حسب فئة زيت الزيتون

فئة زيت الزيتون	نوع التوضيب	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	شروط الاستفادة من الإعانة
البكر الممتاز	موضب	4000	- لا يمكن أن تستفيد كل وحدة مصودرة من الإعانة المالية إلا بالنسبة لثلاث مواسم تصدير، خلال الفترة الممتدة ما بين 2017 و2021.
	بدون توضيب	2 000	- يمكن الجمع بين هذه الإعانة وتلك المشار إليها في -أعلاه.
البكر العادي	موضب	3000	- في حالة التوضيب يجب أن يوضب زيت الزيتون في حاويات يقل حجمها عن خمس لترات أو بعادلة.
	بدون توضيب	1000	
المكررة	موضب	2 000	
	موضب أو بدون توضيب	1000	

## 2 بالنسبة لزيتون المائدة الموجب :

## أ- إعانة لإنعاش صادرات زيتون المائدة

شروط الاستفادة من الإعانة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	نوع التحضير
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تمنح الإعانة للكميات المصدرة التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعين 2014 و2015.</li> <li>- لا يمكن أن تستفيد كل وحدة مقدرة من الإعانة إلا بالنسبة لثلاثة (3) مواسم تصدير، خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021.</li> </ul>	1 000	حبات الزيتون كاملة (باستثناء تلك المحضرة على الطريقة اليونانية) أو المكسرة أو المشققة والموضبة في تل斐يف محكم الإغلاق (emballage hermétique) يقل وزنه عن خمس (05) كيلوغرام أو يعادله
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تمنح الإعانة للكميات المصدرة التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعين 2014 و2015.</li> <li>- لا يمكن أن تستفيد كل وحدة مقدرة من الإعانة إلا بالنسبة لثلاثة (3) مواسم تصدير، خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021.</li> </ul>	1 500	حبات الزيتون مقطعة على شكل دواير أو محسنة أو متزوعة النواة أو كاملة محضرة على الطريقة اليونانية والموضبة في تل斐يف محكم الإغلاق (emballage hermétique) يقل وزنه عن خمس (05) كيلوغرام أو يعادله
	2 000	زيتون المائدة المحضر على الطريقة اليونانية المتزوع النواة (emballage hermétique) والموضبة في تل斐يف محكم الإغلاق (emballage hermétique) يقل وزنه عن خمس (05) كيلوغرام أو يعادله

## ب- إعانة لتنويع أسواق تصدير زيتون المائدة

شروط الاستفادة من الإعانة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	نوع التحضير
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تمنح الإعانة لمجموع الكميات المصدرة لغير الوجهات التالية: فرنسا، بلجيكا، هولندا، لوکسمبورغ، إسبانيا، إيطاليا واليونان.</li> <li>- تمنح الإعانة لصادرات المنجزة خلال مواسم التصدير الممتدة من 2017 إلى 2021.</li> <li>- يمكن جمع هذه الإعانة مع الإعانة المشار إليها في 2-أعلاه.</li> </ul>	750	جميع أنواع تحضير زيتون المائدة الموجب في تل斐يف محكم الإغلاق (emballage hermétique) يقل وزنه عن خمس (05) كيلوغرام أو يعادله

## ٠ بالنسبة للمشمش المصبر أو المجمد :

شروط الاستفادة من الإعانة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	النوع
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تمنح الإعانة للكميات المصدرة التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعين 2014 و2015 بالنسبة للمشمش المصبر وبالنسبة للمشمش المجمد.</li> <li>- لا يمكن أن تستفيد كل وحدة مقدرة من الإعانة إلا بالنسبة لثلاثة (3) مواسم تصدير، خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021.</li> </ul>	1 000	أنواع المشمش المصبر بدون سكر والموجب في تل斐يف محكم الإغلاق (emballage hermétique) يقل وزنه عن خمس (05) كيلوغرام أو يعادله
		المشمش المجمد والموجب في حاويات يقل وزنها عن عشرين (20) كيلوغرام أو يعادله
	1 500	المشمش المصبر مع السكر والموجب في تل斐يف محكم الإغلاق (emballage hermétique) يقل وزنه عن خمس (05) كيلوغرام أو يعادله

٠ بالنسبة للمنتوجات المسمنة الأخرى :

شروط الاستفادة من الإعانة	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	نوع التوضيب	المنتوجات المعنية
تمنح الإعانة للكميات المصدرة خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021 التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعيين 2014 و2015.	2 000	موضبة في حاويات يقل وزنها عن خمس (05) كلغ أو يعادله	الفواكه الجافة و/أو المجففة: - البوظ - الجوز - التمر - البرقوق المجفف - المشمش المجفف - التين المجفف - التزييب - الفواكه الجافة و/أو المجففة الأخرى
تمنح الإعانة للكميات المصدرة خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021 التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعيين 2014 و2015.	2 000	موضبة في حاويات يقل وزنها عن كيلوغرام واحد (01) كلغ أو يعادله	النباتات العطرية و/أو الطبية
تمنح الإعانة للكميات المصدرة خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021 التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعيين 2014 و2015.	2 000	موضبة في حاويات يقل وزنها عن خمس (05) كلغ أو يعادله	التوابل
	2 000	موضبة في تغليف محكم (emballage) يقل وزنها عن خمس (05) كلغ أو يعادله	الكبار - الخيار الصغير المخل (cornichons) - الفلفل - الفواكه والخضروات الأخرى باستثناء الطماطم
تمنح الإعانة للكميات المصدرة خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021 التي تفوق معدل الكميات المصدرة خلال الموسمين المرجعيين 2014 و2015.	2 000	موضبة في تغليف محكم (emballage) يقل وزنها عن خمس (05) كلغ أو يعادله	مركز الطماطم الطماطم المقشرة الطماطم المقطعة
	2 000	موضبة في حاويات يقل وزنها عن عشرين (20) كلغ أو يعادله	الطماطم المحففة مسحوق الطماطم

• بالنسبة لمنتجات الدواجن :

المنتجات المعنية	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	شروط الاستفادة من الإعانة
المنتجات المهيأة من لحم الدواجن وأحشائها	1 500	لا يمكن أن تستفيد كل وحدة مصداة من الإعانة إلا بالنسبة لثلاث (3) مواسم تصدير، خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021.
لحوم وأحشاء الدواجن المجمدة الموجهة للاستهلاك	1 000	

• بالنسبة لمنتجات الحليب :

المنتجات المعنية	مبلغ الإعانة بالدرهم للطن	شروط الاستفادة من الإعانة
<ul style="list-style-type: none"> <li>- قشدة الحليب</li> <li>- مواد دهنية مستخلصة من الحليب</li> <li>- الياغورت</li> <li>- الحليب المخمر أو الممحض</li> <li>- القشدة المخمرة أو الممحضة</li> <li>- مسحوق الحليب كامل الدسم</li> <li>- مسحوق الحليب الخالي من الدسم</li> <li>- الحليب المركز</li> <li>- الحليب المعقم تحت درجة حرارة قصوى (UHT)</li> <li>- الأجبان</li> </ul>	500	لا يمكن أن تستفيد كل وحدة مصداة من الإعانة إلا بالنسبة لثلاث (3) مواسم تصدير، خلال الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021



## المساعدات المالية لوحدات التثمين

### ٠ بناء وتجهيز وحدات التثمين

- ١- نسب وأسقف ومعايير وحدات تثمين المنتوجات الفلاحية الطيرية من أصل بقى والمنتوجات الثانوية المتأتية منها

نوع الوحدة	نسبة الإعانة	قف الإعانة
بناء وتجهيز وحدات التوضيب من أجل إنتاج البذور	10%	1 500 000
بناء وتجهيز وحدات تخزين الحبوب	10%	3 200 000
بناء وتجهيز وحدات توضيب الحوامض	30%	6 000 000 بالنسبة لطاقة إنتاجية تقل عن 5 طن في السنة
بناء وتجهيز وحدات توضيب الخضروات ومنتوجات الأشجار المثمرة وكل الفواكه الطيرية الأخرى، باستثناء الحوامض	30%	14 000 000 بالنسبة لطاقة إنتاجية تساوي 5 000 طن في السنة أو تفوقها وتقع عن 10 000 طن في السنة
بناء وتجهيز وحدات تخزين التمور بالبريد، باستثناء التمور	25%	21 000 000 بالنسبة لطاقة إنتاجية تساوي 10 000 طن في السنة أو تفوقها
بناء وتجهيز وحدات تخزين التمور بالبريد	25%	4 000 000 بالنسبة لطاقة إنتاجية تقل عن 4 000 طن في السنة
بناء وتجهيز وحدات توصيف الزيتون في القارورات	10%	10 000 000 بالنسبة لطاقة إنتاجية تساوي 4 000 طن في السنة أو تفوقها وتقع عن 10 000 طن في السنة
تجهيزات لتعبئة زيت الزيتون في القارورات	10%	15 000 000 بالنسبة لطاقة إنتاجية تساوي 10 000 طن في السنة أو تفوقها
بناء وتجهيز وحدات معالجة وتمين نقل الزيتون (الفيتوتر)	10%	800 000
بناء وتجهيز وحدات عصرية لتعبئة زيت الزيتون في القارورات	10%	2 000 000
بناء وتجهيز وحدات تثمين المنتوجات النباتية عن طريق التحويل وأ/أ التصبير وأ/أ التجميد- التجميد بحرارة منخفضة وأ/أ التجفيف وأ/أ الكسر وأ/أ استخلاص الزيوت الأساسية وأ/أ الزيوت غير زيت الزيتون، بما في ذلك توضيب المنتوجات المتأتية من عمليات التثمين السالفة الذكر.	20%	1 000 000
بناء وتجهيز وحدات تثمين المنتوجات النباتية عن طريق التحويل وأ/أ التصبير وأ/أ التجميد- التجميد بحرارة منخفضة وأ/أ التجفيف وأ/أ الكسر وأ/أ استخلاص الزيوت الأساسية وأ/أ الزيوت غير زيت الزيتون، بما في ذلك توضيب المنتوجات المتأتية من عمليات التثمين السالفة الذكر.	20%	500 000

2- نسب وأسقف ومعايير وحدات تثمين المنتوجات الفلاحية الطيرية من أصل حيواني والمنتوجات الثانوية المتأتية منها

نوع الوحدة	نسبة الإعابة (%)	قفف الإعابة (بالدرهم)
بناء وتجهيز وحدات تثمين الحليب الطيري من أجل إنتاج الجبن ومشتقاته الحليب	30%	<b>3.000.000</b>
بناء وتجهيز المجازر الصناعية للحوم الحمراء المتوفرة على قاعة للتقطيع	30%	<b>18.000.000</b>
بناء وتجهيز وحدات تقطيع اللحوم الحمراء	30%	<b>4.500.000</b>
بناء وتجهيز وحدات تحويل اللحوم الحمراء	30%	<b>4.500.000</b>
تجهيز وحدات تحويل اللحوم الحمراء	30%	<b>600.000</b>
بناء وتجهيز المجازر الصناعية للدواجن المتوفرة على قاعة للتقطيع	30%	<b>12.000.000</b>
بناء وتجهيز وحدات تقطيع لحوم الدواجن مع التحويل أو بدوته، بما في ذلك التوضيب	10%	<b>3.000.000</b>
بناء وتجهيز وحدات توضيب البيض	10%	<b>600.000</b>
بناء وتجهيز وحدات تحويل بيض الموجه للاستهلاك	10%	<b>2.200.000</b>
بناء وتجهيز وحدات تحفييف فضلات الدواجن	30%	<b>600.000</b>
بناء وتجهيز وحدات تثمين منتجات النحل	10%	<b>500.000</b>

• مراكز جمع الحليب

1- النسب والأسقف

العمليات	نسبة الإعابة من تكلفة العملية (%)	قفف الإعابة بالدرهم
بناء مركز لجمع الحليب	30%	<b>60.000</b>
تجهيز بأوعية الحليب	30%	<b>39.000</b>
تجهيز بمولد الكهرباء أو كهربة المركز	30%	<b>60.000</b>

## الدعم الجزافي لمشاريع التجميع

نوعية مشروع التجميع الفلاحي	المبلغ بالدرهم
مشروع تجميع الحوامض حول وحدة للتوضيب و/أو للتحويل	1500 درهماً للهكتار
مشروع تجميع الزيتون حول وحدة لعصير الزيتون	البور : 450 درهماً للهكتار السقي : 1100 درهم للهكتار
مشروع تجميع الزيتون حول وحدة لتصبير الزيتون	البور : 250 درهماً للهكتار السقي : 650 درهماً للهكتار
مشروع تجميع الأشجار المثمرة حول وحدة للتبريد و/أو للتوضيب و/أو للتحويل	1500 درهماً للهكتار
مشروع تجميع عنب المائدة حول وحدة للتوضيب	1500 درهماً للهكتار
مشروع تجميع نخيل التمر حول وحدة للتوضيب و/أو للتبريد و/أو التحويل	3000 درهم للهكتار او 3000 درهم لكل 80 نخلة

مشروع تجميع زراعات الخضروات حول وحدة للتبريد 3500 درهما للهكتار	
مشروع تجميع زراعات الخضروات حول وحدة للتوضيب وأو للتحويل 3500 درهم للهكتار	
مشروع تجميع زراعات الخضروات حول مركب يضم وحدة للتوضيب ووحدة للتجميد 3500 درهم للهكتار	
مشروع تجميع الحبوب الخريفية (القمح الصلب، القمح الطري، الشعير) حول وحدة لخزن الحبوب وأو للتحويل البور : 400 درهم للهكتار السفى : 550 درهما للهكتار	
مشروع تجميع الحبوب الريعية بالمناطق السقوية (الأرز، الذرة) حول وحدة لخزن الحبوب وأو للتحويل الأرز : 800 درهم للهكتار الذرة : 550 درهما للهكتار	
مشروع تجميع القطاني حول وحدة لخزن وأو التوضيب 500 درهم للهكتار	
مشروع تجميع الزراعات الزيتية حول وحدة لعصر الحبوب الزيتية 1955 درهما للطن	
مشروع تجميع الزراعات السكرية حول وحدة للتتحول 550 درهما للهكتار	
مشروع تجميع بذور الحبوب حول وحدة للتوضيب 650 درهما للهكتار	
مشروع تجميع الحوامض البيولوجية حول وحدة للتوضيب 2000 درهم للهكتار	
مشروع تجميع الزيتون البيولوجي حول وحدة لعصر الزيتون 950 درهما للهكتار	
مشروع تجميع زراعات الخضروات البيولوجية حول وحدة للتوضيب 4000 درهم للهكتار	
مشروع تجميع الأرمان حول وحدة للعصر وأو للتحويل 3400 درهم للهكتار	
مشروع تجميع الزعفران حول وحدة للتوضيب وأو للتبريد وأو للتحويل 5000 درهم للهكتار	
مشروع تجميع الورود العطرية حول وحدة للتتحول وأو للتوضيب 5000 درهم للهكتار	
مشروع تجميع اللحوم الحمراء للأبقار حول مركز للتسفين وأو مجرزة 350 درهما للرأس	
مشروع تجميع اللحوم الحمراء للأغنام والماعز حول مركز للتسفين وأو مجرزة 28 درهما للرأس	
مشروع تجميع اللحوم الحمراء للإبل حول مركز للتسفين وأو مجرزة 800 درهم للرأس	
مشروع تجميع حليب الأبقار حول وحدة لتحويل الحليب 280 درهما للرأس	
مشروع تجميع حليب الماعز حول وحدة لتحويل الحليب 50 درهما للرأس	
مشروع تجميع حليب الإبل حول وحدة لتحويل الحليب 900 درهم للرأس	
مشروع تجميع اللحوم البيضاء حول مجرزة للدواجن 1000 درهم للطن	
مشروع تجميع البيض حول وحدة لتوضيب البيض 750 درهما للطن	
مشروع تجميع تربية النحل حول وحدة لاستخراج وتوضيب العسل (منحلة) 7500 درهم للطن	

وتتجدر الإشارة إلى أن اللائحة الكاملة للدعم الممنوح لمختلف الاستثمارات توجد بالتفصيل في دليل صندوق التنمية الفلاحية (أبريل 2018)، والذي يمكن الاطلاع عليه مباشرة على موقع وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات : [www.agriculture.gov.ma](http://www.agriculture.gov.ma) أو على موقع وكالة التنمية الفلاحية (ADA : [www.agda.gov.ma](http://www.agda.gov.ma))

### 3.3 منتجات التمويل و التأمين

#### التمويل البنكي

الترمت البنوك المغربية بتمويل مخطط المغرب الأخضر طبقا للاتفاقات الخاصة المبرمة لهذا الغرض ويهتم هذا التمويل مبالغ هامة كما يبين ذلك الجدول الآتي :

المبلغ بمليار درهم	البنك
25	مجموعة التجاري وفا بنك
20	مجموعة القرض الفلاحي بالمغرب
20	مجموعة البنك الشعبي
3.3	مصرف المغرب
3	الشركة العامة بالمغرب

ولتنفيذ ذلك، تم وضع عدة صيغ وحلول للتمويل تتعلق على الخصوص ب :

- تمويل الاستغلال من خلال :
  - تمويل المدخلات ؛
  - تسبيبات على المحاصيل ؛
  - تمويل عمليات جمع، تحويل، تسويق و/أو تصدير المنتوجات ؛
  - قرض الادخار الفلاحي للتغطية تمويل دورات الاستغلال ؛
  - القروض قصيرة المدى وتتخد عدة أشكال : القروض الموسمية، تسهيلات السحب، المكسوفات البنكية... ؛
  - تمويل تكاليف استغلال أخرى ؛
  - تمويل الاستثمار ويهتم على الخصوص :
  - منح قروض التجهيز ؛
  - وضع صيغ خاصة لاقتناء المعدات الفلاحية ؛
- حلول مندمجة للتمويل تشمل إضافة للتمويل التقليدي، خدمات و/أو آليات أخرى للمواكبة تتولاها كذلك البنوك أو أطراف أخرى (الدولة، المجتمع....).

وأخيرا، فان المنتوجات المالية البنكية المقترحة حاليا ستعزز تطويرا مهما على المدى المتوسط، وذلك لملاءمة التحولات الجارية.

#### طرق بديلة للتمويل

يمكن لتدخلات المستثمرين الخواص والجهات المانحة لتمويل مشاريع مخطط المغرب الأخضر أن تتخذ عدة أشكال :

- تُبَثِّتُ الأَمْوَالُ فِي إِطَارِ مَشَارِيعِ الْمُشارِكةِ فِي رَأْسِ الْمَالِ أَوْ صَنَادِيقِ الْاسْتِثْمَارِ الْمُتَخَصِّصَةِ. وَتَعْتمَدُ تَدْخَلَاتُ هَذِهِ الْآخِيرَةِ أَسَاسًا عَلَى عَدَةِ عَانَصِرٍ مُثَلَّ :
- النَّمْوَضُعُ الْمُعْتَمَدُ ؛
  - الشُّرُوطُ الْمُحَدَّدةُ سَلْفًا ؛
  - مَعْدُلُ الْمَرْدُودِيَّةِ الدَّاخِلِيَّةِ الْمُتَوقَّعُ ؛
  - الْحَدُّ الْأَعْلَى وَالْحَدُّ الْأَدْنَى لِلْمُسَاهَمَةِ فِي كُلِّ شَرْعَوْ ؛
  - مَدَةِ الْاسْتِثْمَارِ ؛
  - التَّأْجِيرِ مَعَ اِمْكَانِيَّةِ الشَّرَاءِ ؛
  - الْعَوْمَلَةِ ؛
  - قَرُوْضِ الْمُورِدِينِ الْمُرْتَبَطَةِ بِتَمويلِ الْمَدَخَلَاتِ ؛
  - التَّمويلِ الْمَباشِرِ لِلْمُجَمِّعِينِ الْمُقَدَّمِ مِنْ طَرِفِ الْمُجَمِّعِينِ ؛
  - الْمَشَارِيعِ الْمُشَرَّكَةِ الَّتِي تَجْمَعُ عَدَةَ مُتَدَلِّيْنَ بِهَدْفِ الْاسْتِفَادَةِ مِنْ نَقَاطِ قُوَّةِ كُلِّ مُنْهَمِ.

## تأمين الزراعة

### 1. التأمين متعدد المخاطر المناخية لمحاصيل الحبوب والقطاني والبياتات الزيتية :

عقد التأمين الذي وضعته التعاridية الفلاحية المغربية للتأمين، مفتوح أمام انخراط الفلاحين المنتجين للقمح الطري والقمح الصلب والشعير والذرة والقطاني : القول والعدس والجلبان والحمص والفاوصوليا والزراعات الزيتية : الكولزا وعباد الشمس. ويغطي هذا التأمين المخاطر التالية : الجفاف والبرد والصقيع والرياح القوية والرياح الرملية والفيضانات. ويشمل التأمين متعدد المخاطر المناخية كل الجماعات القروية بالمملكة. ويمكن للفلاحين الاشتراك في مستويات الضمان المحددة أدناه، وذلك حسب منطقة تواجد الضيغعة المؤمن عليها وحسب المساحة وأنواع المحاصيل المؤمن عليها :

أنواع المحاصيل الحبوب/القطاني	المساحة الممكنة	مستوى الضمان	المنطقة
الحبوب والقطاني	جميع المساحات	600 درهم/الهكتار	المنطقة 1 : أراضي بورية غير ملائمة
الحبوب والقطاني	جميع المساحات	900 درهم/الهكتار	المنطقة 2 : أراضي بورية متوسطة الملائمة
جميع أنواع المحاصيل القابلة للتأمين	جميع المساحات	المستوى 1 : 1.450 درهم/الهكتار	
جميع أنواع المحاصيل القابلة للتأمين	مساحات تفوق أو تعادل 10 هكتارات	المستوى 2 : 2.900 درهم/الهكتار	
القمح الطري والقمح الصلب والذرة والكولزا وعباد الشمس	مساحات تفوق أو تعادل 20 هكتار	المستوى 3 : 4.350 درهم/الهكتار	المنطقة 3 : أراضي بورية ملائمة والمناطق السفوية
القمح الطري والقمح الصلب والذرة والكولزا وعباد الشمس	مساحات تفوق أو تعادل 100 هكتار	المستوى الإضافي المستوى 4 : 6.000 درهم/الهكتار	
القمح الطري والقمح الصلب والذرة والكولزا وعباد الشمس	مساحات تفوق أو تعادل 100 هكتار	المستوى الإضافي المستوى 5 : 8.000 درهم/الهكتار	

بالنسبة للجماعات القروية الموجودة بالمناطقين 1 و 2، تم وضع مبلغ تعويض أدنى مضمون قدره 300 درهم للهكتار في حالة وقوعضرر لتغطية قسم من تكاليف المدخلات والحد من الوضعية الهشة للفلاحين الصغار في حالة الظروف المناخية الصعبة.

تجدر الإشارة أنه يمكن تأمين الحقول المسقية والزراعات الزيتية في المستويات 1 و 2 والمستويات الإضافية بعض النظر عن مناطق تواجدها.

الحقول المسقية غير مشمولة بنظام التأمين ضد خطر الجفاف.

#### **الرأسمال المؤمن = المبلغ الذي يناسب مستوى الضمان × المساحة المؤمنة**

و تمتد فترة الاشتراك في التأمين من فاتح شتنبر من كل سنة إلى 15 دجنبر بالنسبة للزراعة الخريفية (القمح الطري والقمح الصلب والشعير والفول والعدس والجلbian والتوكوا) وإلى غاية 28 فبراير بالنسبة للزراعة الريعية (الذرة وال fasolia والحمص وعباد الشمس).

و تبدأ فترة الضمان عند انطلاق عملية الزرع وكادني تقدير في التواريخ المحددة حسب نوعية المحصول والمنطقة وتنتهي عند جنى المحصول. ولهذا الغرض، تدعم الدولة جزءاً من مبلغ التأمين المؤدي من قبل المؤمنين والمحدد حسب مستوى الضمان بـ 57% و 68% و 90%.

يشير الجدول التالي إلى مبالغ الاشتراكات المؤداة من قبل الفلاحين حسب مستوى الضمان :

مستوى الضمان	نسبة دعم الاشتراكات	مبلغ الاشتراك المؤدي من طرف الفلاحين
المناطق البورية الغير ملائمة : 600 درهم/الهكتار	90%	16 درهم/الهكتار
المناطق البورية المتوسطة الملائمة : 900 درهم/الهكتار	90%	22 درهم/الهكتار
المناطق البورية الملائمة والمناطق السقوية :		
- المستوى 1 : 1.450 درهم/الهكتار	90%	26 درهم/الهكتار
- المستوى 2 : 2.900 درهم/الهكتار	68%	199 درهم/الهكتار
- المستوى 3 : 4.350 درهم/الهكتار	57,3%	398 درهم/الهكتار

يتم اداء مساهمة الدولة من الموارد الخاصة لصندوق التنمية الفلاحية عن طريق صندوق الكوارث الطبيعية في حساب التعااضدية الفلاحية المغربية للتأمين (MAMDA).

## **2. برنامج الضمان المتعدد المخاطر المناخية للأشجار المثمرة**

- الإنتاج الممكن للتأمين عليه : الورديات ذات البنور (التفاح والإيجاص والسفوجل) والوردية ذات النواة (المشمش والبرقوق والخوخ والشهدية والكرز) والحوامض والزيتون واللوز والرمان والتين ؛
- المخاطر المشمولة : البرد والصقيع والرياح القوية والشركي والحرارة العالية والفيضانات ؛
- التغطية الترابية : برنامج الضمان يغطي أهم مناطق زراعة الأشجار المثمرة ؛
- شروط الانخراط : تقوم التعااضدية الفلاحية المغربية للتأمين بتسويق عقد الضمان المتعدد المخاطر المناخية للأشجار المثمرة والمفتوح أمام كل فلاج ينتج محاصيل قابلة للتأمين.
- يجب أن تكون الحقول المؤمنة في واحدة من المناطق المعنية ببرنامج الضمان.

## فترة الاشتراك :

نوعية المحصول	فترة الاشتراك
أشجار التفاح	من فاتح يناير إلى 15 يونيو
أشجار الاجاص	من فاتح يناير إلى 31 ماي
أشجار السفرجل	من فاتح يناير إلى 31 ماي
أشجار المشمش	من فاتح يناير إلى 30 أبريل
أشجار البرقوق	من فاتح يناير إلى 30 أبريل
أشجار الخوخ والشهدية	من فاتح يناير إلى 30 أبريل
أشجار الكرز	من فاتح يناير إلى 31 ماي
الحوماض	من فاتح يناير إلى 15 يونيو
أشجار الزيتون	من فاتح يناير إلى 30 يونيو
أشجار اللوز	من فاتح يناير إلى 31 ماي
أشجار الرمان	من فاتح يناير إلى 31 ماي
أشجار التين	من فاتح يناير إلى 31 ماي

- الرأسمال المضمون يعادل تكاليف الإنتاج المؤداة من قبل الفلاح، غير أن هذا الرأسمال لا يمكنه أن يتتجاوز السقف المحدد حسب نوعية المحصول كما يبين الجدول التالي :

**الرأسمال المضمون (بالدرهم) = الرأسمال المضمون لكل هكتار (بالدرهم/هكتار) X المساحة المضمونة (باليهكتار)**

الزراعة	سقف الرأسمال المضمون بالدرهم/الهكتار
أشجار التفاح والاجاص	34 500
أشجار السفرجل	19 500
الورديات ذات النواة (أشجار المشمش والبرقوق والخوخ والشهدية والكرز)	13 700
الحوماض : الفواكه الصغيرة	35 000
البرقال	28 700
الزيتون البوري	3 400
الزيتون المسقي (كثافة أقل من 285 شتلة/الهكتار)	7 600
الزيتون المسقي (كثافة أكثر أو تساوي 285 شتلة/الهكتار)	11 500
اللوز البوري	5 700
اللوز المسقي (كثافة أقل من 330 شتلة/الهكتار)	8 600
اللوز المسقي (كثافة أكثر أو تساوي 330 شتلة/الهكتار)	15 000
أشجار الرمان	15 600
أشجار التين البوري	2 100
أشجار التين المسقي	5 700

- مبلغ الاشتراك : الاشتراك (بالدرهم) = الرأسمال المضمون (بالدرهم) X نسبة الاشتراك المدعم (%)

نطاق نسبة الاشتراك		الزراعات
الحد الأقصى	الحد الأدنى	
7.5%	3.6%	الحوامض
7.5%	2.7%	الورديات
7.5%	2.7%	اللوز
7.5%	2.7%	الزيتون
7.5%	2.7%	الرمان
7.5%	2.7%	التين

- دعم الدولة للاشتراكات : محدد حسب المساحة المضمنة :
- نسبة الاشتراك المدعمة - متغيرة حسب إقليم تواجد الضيعة :

دعم مبلغ الاشتراك (%)	المساحات
70%	أصغر من 20 هكتار
60%	من 20 إلى 50 هكتار
50%	أكثر من 50 هكتار

- تمنح 15% اضافية من معدل الاشتراك بالنسبة للمساحات المجهزة بالشباك المقاومة للبرد و/أو آلات الرياح لمكافحة الصقيع المسممة (Wind machine).

### 3. أهم منتجات التأمين الخاصة

#### التأمين ضد الحرائق

- حريق التبن والأعلاف
- يضمن التعويض عن الأضرار التي تلحق بالتبن والأعلاف بسبب الحرائق سواء في المخازن أو على شكل أكوام. كما يغطي أضرار الحرائق التي تلحق بالجربان أو الغير.
- حريق العربات والمعدات الفلاحية
- يغطي هذا التأمين كل الأضرار الناتجة عن الحرائق والتي تلحق بالجرارات الفلاحية وألات الحصاد والدرس وألات جني قصب السكر وكل الآلات الذاتية الحركة والمستعملة في الأشغال الفلاحية. كما يغطي كذلك كل الأضرار التي تلحق بمحاصيل الغير.
- تأمين ضد حريق المحاصيل
- يؤمن على الأضرار التي تلحق بالمحاصيل بسبب الحرائق سواء قبل الجني أو عند التخزين.

#### التأمين ضد البرد

- يغطي إنتاج الفلاح ضد الخسائر الكمية والتوعية التي يسببها البرد للمحاصيل قبل الجني.
- ويعوض التأمين ضد البرد القيمة الإجمالية للمحاصيل (فواكه أو حبوب)، حيث تحسب قيمة المساهمة حسب نسبة مئوية تحدد وفقاً لصنف الزراعات وكذا الجماعة التي توجد فيها الضيعة.

## **تأمين نفوق الماشي**

يرمي تأمين» نفوق الماشي «إلى حماية الفلاح من الأحداث الطارئة التي قد تؤدي إلى نفوق مواشيه. حيث يعوض في حالة نفوق أبقار أو خيول نتيجة للأحداث التالية : الحوادث، الحمل، الولادة، الصعقـة الكهربـائية، الغرق والذبح المرخص به من طرف التعاـضـدية الفلاحـية المـغـرـبية للـتأـمـين أو السـلـطـاتـ الـصـحـيـةـ والـذـبـحـ بـقـرـارـ منـ الطـبـيـبـ الـبـيـطـريـ والمـوتـ فيـ حـالـةـ إـجـراءـ عمـلـيـةـ بـصـفـةـ مـسـتـعـجـلـةـ لـلـحـفـاظـ عـلـىـ حـيـاةـ الـحـيـوانـ وـمـوـتـ الـحـيـانـ الـمـؤـمـنـ عـلـيـهـ أـشـاءـ نـقلـهـ (أـقـلـ مـنـ 50ـ كـلـمـ عـنـ مـوـقـعـ تـرـبـيـةـ الـمـاـشـيـةـ).

## **تأمين متعدد الأخطار للصناعات الغذائية**

- يقدم هذا التأمين صيغة شاملة من الضمانات لوحدات الصناعة الغذائية ووحدات التبريد (المطاحن ومعامل الزيوت ومستودعات التخزين) لحمايتها ضد أخطار الحرائق والسرقة وخسائر المياه والمسؤولية المدنية.

## **تأمين المسؤولية المدنية**

- يضمن هذا المنتوج للمؤمن حماية ضد الآثار المالية للمسؤولية المدنية التي قد يتحملها نتيجة إصابات جسدية أو مادية أو غير مادية التي تلحق بالغير والناتجة عن :
  - العاملون معه في الضيـعةـ أوـ شـخـاصـ آخـرـونـ تـحـتـ اـمـرـتـهـ ؛
  - الـبـنـيـاتـ وـالـحـيـوانـاتـ وـالـمـعـدـاتـ وـالـتـجـهـيزـاتـ.

## **تأمين شخصي ضد الحوادث لل فلاح**

- يرمي إلى ضمان أداء تعويضات للمؤمنين في حالة وفاة ناتجة عن حادث أو إصابات جسدية أو إعاقة أو عجز ناتج عن حوادث خلال حياتهم المهنية أو الخاصة.

## 4.3 برامج الشراكة بين القطاعين العام والخاص

### الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص حول الأراضي الفلاحية

#### إطار العملية :

ترمي عملية الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص حول الأراضي الفلاحية التابعة للملك الخاص للدولة إلى تعبيئة رؤوس أموال خاصة وطنية وأجنبية بهدف إنجاز مشاريع فلاحية من شأنها تحقيق استغلال أمثل لهذه الأرضي مع المساهمة في خلق فرص الشغل في العالم القروي.

في إطار عملية الشراكة، تضع الدولة رهن إشارة المستثمرين الخواص وبواسطة عقد طويل الأمد، أراضي فلاحية بقيمة كراء معقولة، حيث يتزمر المستثمر بإنجاز المشروع موضوع العرض الذي تقدم به مع الإبقاء على العمال المرتبطين بالعقار عند الاقضاء.

#### طرق التنفيذ :

تمر عملية الشراكة عن طريق طلبات عروض تعلن عنها وكالة التنمية الفلاحية تدريجيا كلما توفر عقار فلاحي قابل للتعبيئة. يمكن أن يشارك في طلبات العروض الأشخاص الذاتيون والمعنويون المغاربة والأجانب الذين يتوفرون على مؤهلات تقنية ومالية في المجال الفلاحي و/أو القطاعات المرتبطة بالسلسل الفلاحية (المدخلات الفلاحية، الإنتاج، التسويق، التحويل، التوزيع,...) و/أو الأشطنة المتعلقة بتنمية العالم القروي. وتؤخذ بعين الاعتبار كذلك إنجازات المستثمر في قطاعات أخرى بشرط أن يكون مواكبا من طرف خبراء في الميدان الفلاحي.

قبل توقيعه على اتفاقية الشراكة، يجب على المشارك الذي أنسد اليه المشروع أن يستجيب للشروط التالية :

- خلق شركة مغربية خاضعة لقانون المغربي، يملك فيها المشارك الذي أنسد اليه المشروع 34% على الأقل من أسهم الشركة الموقعة على اتفاقية الشراكة.
- تقديم تصميم طبوغرافي للأراضي المشروع منجز من قبل مكتب طبوغرافي معتمد ومصادق عليه من طرف مديرية أملك الدولة .
- وضع ضمانة بنكية لتأمين الاستثمارات المرتقبة على مستوى العقار موضوع المشروع، تعادل :
  - 5% من المبلغ الإجمالي للاستثمار بالنسبة للمشاريع الفلاحية المتوسطة والكبيرة (مساحة أكبر من 20 هكتار).
  - 2.5% من المبلغ الإجمالي للاستثمار بالنسبة للمشاريع الفلاحية الصغيرة (مساحة أقل من أو تعادل 20 هكتار).
- تقديم وصل يفيد أداء الشريك مبلغ الكراء السنوي للسنة الأولى.
- تقديم إذن بالاقتطاع البنكي لمبالغ الكراء مرافق بتفاصيل الهوية البنكية.

#### مدة اتفاقية الشراكة

#### تبرم اتفاقية الشراكة لمدة :

- 40 سنة بالنسبة للمشاريع المتعلقة بغرس الأشجار المثمرة أو الكروم أو المشاريع التي تتضمن إنجاز وحدات الصناعات الفلاحية.

- 25 سنة بالنسبة للمشاريع التي تهم تربية المواشي وتصل مدة الكراء إلى 40 سنة بالنسبة لمشاريع تربية المواشي التي تتضمن انجاز وحدات التثمين (مجزرة، وحدة نقطية...).
  - 17 سنة بالنسبة لمشاريع التي تهم الزراعات السنوية.
- غير أنه يمكن مناقشة تجديد فترة الإيجار ابتداء من السنة الخامسة والعشرين بالنسبة لمدة كراء 40 سنة، وابتداء من السنة الثامنة عشرة بالنسبة لمدة كراء 25 سنة، وابتداء من السنة الثانية عشرة لمدة كراء 17 سنة.

## واجبات الکراء السنوية

يحدد واجب الکراء السنوي مسبقا من قبل الإدارة لكل مشروع قبل انطلاق العملية ويتم مراجعته بنسبة 10% كل 5 سنوات.

## تقييم العروض

يتم انتقاء عروض المشاركين من طرف لجنة بين وزارة تتكون من ممثلين عن القطاعات الوزارية التالية :

- وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ؛
- وزارة الداخلية ؛
- وزارة الاقتصاد والمالية ؛
- الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات.

و تتم عملية تقييم العروض وفقا للمعايير التالية :

نوعية المحصول	مشروع فلاحي كبير*	مشروع فلاحي متوسط**	مشروع فلاحي صغير***
مؤهلات المرشح	30	30	25
التناسب التقني والاقتصادي والمالي للمشروع	35	25	20
مستوى الاستثمار	25	15	15
التجمیع	-	5	20
درجة اندماج المشروع	-	10	5
خلق فرص الشغل	10	15	15

\* مشروع فلاحي كبير : أكبر من أو يساوي 100 هكتار.

\*\* مشروع فلاحي متوسط : أقل من 100 هكتار وأكبر من 20 هكتار.

\*\*\* مشروع فلاحي صغير : أقل من أو يعادل 20 هكتار.

## التدبير المفوض في خدمة مياه السقي (شراكة قطاع عام/قطاع خاص في الري)

منذ انطلاق مخطط المغرب الأخضر سنة 2008، اهتم برنامج الشراكات بين القطاع العام والخاص في مجال السقي بدراسة جدول التدبير المفوض في :

- مداريات السقي المتواجدة بهدف عصرتها وتحسين تدبيرها على مساحة تبلغ 600.000 هكتار ؛
- المشاريع الجديدة للهيئة الميدروفلاحية ؛
- مشاريع حماية السقي في المناطق ذات مؤهلات انتاجية فلاحية مهمة.



اول مشروع للشراكة بين القطاع العام والخاص تم تفيذه يهم مدار إنتاج الحوامض لسبت الكردان في جهة سوس - ماسة درعة. ومنذ تدشينه سنة 2009 من قبل صاحب الجلالة، وهو محظ اهتمام ومتابعة وشاهد على التائج المرضية للشراكة بين القطاع العام والخاص في مجال السقي مع فعالية احسن لتدبير خدمة مياه السقي 97% كمرودية الشبكة و 99% كفعالية في التحصيل سنة 2017).

و يهم المشروع الثاني بين القطاع العام والخاص الذي تم تفيذه، التمويل المشترك والتصميم وبناء واستغلال البنيات التحتية للسقي في المنطقة الساحلية بين ازمور ووير الجديد على مساحة 3200 هكتار. تم التوقيع على عقد التفويض سنة 2013، حيث أشغال تهيئة البنيات التحتية للسقي قيد الإنجاز من طرف الشركة المفوضة.

كما سيتتم انجاز مشاريع اخرى على المدى القصير في اطار الشراكة بين القطاع العام والخاص في مجال السقي خصوصا لاستغلال مدار قدوسة (5.000 هكتار) وتوسيع وعصرنة الجزء (1) بمنطقة الغرب على مساحة تقدر ب 30.000 هكتار وسقي سهل سايس على مساحة 30.000 هكتار.



## مشاريع تحلية مياه البحر

تم اطلاق برنامج اخر متعلق بتحلية مياه البحر لاستعمالها في السقي، حيث يكتسي هذا المشروع اهمية خاصة نظرا لمساهمته المباشرة في تحقيق اهداف مخطط المغرب الأخضر من خلال الدعم لتطوير فلاحي ذو قيمة مضافة عالية وللحذر من الاثار البيئية الناتجة عن الاستغلال المفرط للموارد المائية الجوفية) نقص مستمر لمستوى الفرشة المائية في بعض المناطق وتفاقم الضغط على الموارد المائية....).

و للتوضيح، فقد أبرمت وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات في يونيو 2017 اتفاقيتين مع شركاء خواص للتمويل المشترك وتصميم وبناء واستغلال لمدة 30 سنة، لتجهيزات التحلية والسقي على مساحة 15.000 هكتار في سهل شتوكة (بجهة سوس ماسة).

كما سيتتم إنجاز مشروع ثالث للشراكة بين القطاع العام والخاص للسقي عبر تحلية مياه البحر بجهة الداخلة وادي الذهب على مساحة 5.000 هكتار. وقد أطلقت وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات في أكتوبر 2017 طلب عروض لاختيار الشركة المفوضة لإنتاج المياه المحللة واختيار الشركة المنتدبة لتدبير مدار السقي. ومن المرتقب توقيع عقود التفويض خلال سنة 2018.

## 5.3 عوامل ووسائل الإنتاج الفلاحي

### كراء الأراضي الفلاحية

#### كيفية كراء الأراضي الفلاحية من المالكين الخواص

يمكن لكل مستثمر، شخص ذاتي أو معنوي مغربي أو أجنبي أن يبرم عقودا لاستئجار أراضي فلاحية من ملاكين خواص وللمدة التي تتناسبه باشتئانه الاراضي الواقعه داخل المدارات السقوية المحددة. حيث أن عقود الإيجار داخل هذه المدارات تتنظمها نصوص المواد 32 إلى 34 من الظهير رقم 569-25 المنظم لقانون الاستثمارات الفلاحية. ويمكن للمستثمر أذن، استئجار عقار فلاحي من مالك خاص للمدة الزمنية التي يريد لها باشتئانه داخل المدارات السقوية بحيث أن هذه المدة لا يمكن أن تقل عن دورة تناوب الزراعات، كما أن الإيجار الطويل المد مسموح به كذلك.

قبل إبرام أي عقد إيجار، والذي يجب أن يكون مكتوبا، يجب الاطلاع على الوضعيه القانونية للعقار والتأكد من أنه ليس مرهونا. علاوة على ذلك، يستحسن إبرام عقود مؤثنة عند الموثق أو العدول وتصحيح الامضاءات وتسجيلها لدى مصالح التسجيل والتبرير وتفقيدها لدى الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمصح العقاري والخواص بالنسبة للأملاك المحفوظة أو قيد التحفظ. وبهذا يمكن استغلال الأملاك المؤجرة بطريقة آمنة ومضمونة.

### مشاريع فلاحية : حيازة عقارات لإنجاز

بموجب الظهير رقم 645-73 المؤرخ في 23 ابريل 1975 المتعلق باقتناه الأراضي الفلاحية أو ذات استخدام فلاحي والواقعة خارج المدارات الحضرية، لا يمكن للأشخاص الذاتيين أو المعنوين الأجانب وكذلك شركات الاسهم امتلاك عقارات فلاحية.

### الاستخدام الأمثل للآليات التقنية

يقدم المعهد الوطني للبحث الزراعي، بفضل منشوراته وعن طريق مختلف حلول التكنولوجيا المعلوماتية التي يطورها، قاعدة غنية للمعلومات والمعارف يمكن استغلالها لأجل استعمال أمثل للآليات التقنية التي سينجزها المستثمر. على سبيل المثال، نعرض فيما يلي بعض الجوانب التقنية، وللمزيد من التفاصيل يرجى زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي للمعهد الوطني للبحث الزراعي : [www.inra.org.ma](http://www.inra.org.ma).

### شروط وفترات النمو

تعرف فترة النمو بالمرحلة التي يساعد فيها المناخ على توفر شرطين في وقت واحد : الاول يتعلق بكون كمية المياه المتوفرة للنباتات تفوق نصف قيمة التبخر الرشحي. أما الثاني فهو مرتب بمعدل درجة الحرارة اليومية للهواء التي يجب أن تفوق 5 درجات مأوية. وهكذا فمدة فترة النمو تحدد الانواع والاصناف القابلة للزرع في منطقة معينة.

و في هذا الصدد، يتميز مناخ المغرب بفترة نمو واحدة وهي متغيرة ومدتها تتغير حسب قدرة التربة على خزن المياه للنباتات وحسب المناطق. وفي سنوات الجفاف، تتقلص فترة النمو مقارنة بالسنوات العاديه. وفضلا عن ذلك، فال بالنسبة للتربة المغربية، يتراوح الاحتياطي المائي النافع بين أقل من 20 ميليمتر بالنسبة للتربة الرقيقة و 150 ميليمتر بالنسبة للتربة العميقه جدا.

لذلك، يتوفر المعهد الوطني للبحث الزراعي على خرائط للأراضي ذات الاستخدام الفلاحي تغطي 6 مليون هكتار لأهم الزراعات بالمغرب. كما يتوفر المعهد أيضاً على أطلس فلاحي- مناخي.

و هكذا في المناطق الفلاحية المميزة بالمنطقة - تطوان والريف ومقدمة الريف ومنطقة مكناس والاطلس المتوسط ووزارة والساحل الاطلنطي شمال الرباط، نجد أن التربة لها احتياط مائي نافع بمعدل 100 ميليمتر في السنة وبالتالي فإن فترة النمو تتجاوز 150 يوماً وقد تصل إلى 270 يوماً في بعض مناطق الريف.

### المرودودية المحتملة للحجوب

اعتمدت خرائط المرودودية المحتملة للقمح والشعير والتريبيكال على المرودودية المحصل عليها في التجارب التي تمت بغاية وضع اللائحة الوطنية لأصناف الحجوب. وتعتبر مستويات المرودودية المحصلة في التجارب بدون اعتماد السقي كمستويات محتملة. وتختلف هذه المرودودية حسب فترة النمو والتساقطات المطرية المسجلة. وعلى سبيل المثال، تبين المقارنة بين مختلف أصناف الحجوب أن مرودودية القمح تفوق مرودودية الشعير في المناطق ذات المدكّنات العالية في زراعة الحجوب وفي جزء من المناطق الشبه قاحلة، أما الشعير فله مرودودية أكثر في المناطق الجافة والجبلية.

### اختيارات تكنولوجية

يهدف تقدم الهندسة الوراثية والاصناف الجديدة التي طورها المعهد الوطني للبحث الزراعي إلى زيادة كبيرة في الإنتاجية ومقاومة الظروف المناخية الغير ملائمة. وتم اقتراح عدة تكنولوجيات ملائمة لسلسلة الانتاج التالية وذلك لبلغ الاهداف المذكورة سابقاً. كما تمت ترجمة هذه العوامل إلى فرص استثمار تأخذ بعين الاعتبار تحسين التثمين الفلاحي- الغذائي :

- سلسلة الحجوب : خلق تشكيلة من مائة وستة عشر صنف متنبج وملائم لمختلف المناطق الزراعية ومقاوم للأمراض الرئيسية والآفات. مثلاً، مكن التقدم الجيني المتصل بالقمح الصلب من ربح متوسط سنوي قدره 2.8% ؛
- سلسلة النباتات الزيتية : خلق 4 اصناف من عباد الشمس ملائمة للظروف الفلاحية البيئية لمناطق الانتاج وصنفين اثنين من الكولزا تحتوي على نسبة ضئيلة من حمض الاروسيك ؛
- سلسلة الحوامض : خمسة اصناف مستنسخة جديدة للبرتقال، مليئة بالعصارة، بحجم ملائم للتصدير وذات دورة انتاج طويلة. هذه الأصناف هي قيد التسجيل في اللائحة الوطنية. كما ان ادخال حامل طعم يتحمل فيروس تريستيزا (tristeza) سوف يزيد من الملائمة لظروف المناخ والتربة بالمغرب ؛
- سلسلة نخيل التمور : تم خلق اول صنف مقاوم للبيوض وذا جودة تجارية عالية ؛
- سلسلة الزيتون : يهدف التحسين الجيني إلى الزيادة في انتاج السلسلة. فقد تم تطوير صنفين مهمين «حوزية» و«منارة» وآخرين في طريق التطوير. كما تم وضع مقاربة مندمجة للتربية التقني لزراعة الزيتون بهدف محاربة العناصر المضرة لشجرة الزيتون والتي تستجيب للمتطلبات المتعلقة باحترام البيئة. وباختصار، تم وضع مراقبة الجودة لمنع شهادة مطابقة زيت الزيتون ؛
- سلسلة الاشجار المثمرة : تم وضع تشكيلة من الاصناف لاهم انواع الفواكه ومن حوامل طعوم ملائمة لمختلف النظم البيئية الزراعية. كما تمكن التقنيات التي تم تطويرها من تحسين اثمار مختلف انواع الفواكه. ويعتبر رحى التين والممشمش من بين المنتوجات المثمنة لهذه السلسلة.
- سلسلة الصبار : هي زراعة بديلة لاستثمار الاراضي الهاشمية. هناك اكثر من مائة متنبج من أصول مختلفة تقدم تبايناً وراثياً واسعاً يستغل في برنامج لانتقاء المنتوجات الموجهة لاستهلاك الانسان والحيوان . المنتوجات الاساسية للصبار هي من بين المنتجات النهائية لهذه السلسلة . وفضلاً عن ذلك، تم تطوير تكنولوجيات جديدة بهدف تسهيل مشاركة المقاولات الصغيرة والمتوسطة ؛
- سلسلة الانتاج الحيواني : تمت مقارنة خمسة سلالات رئيسية من الاغنام في ظروف تربية مماثلة. كما تم وضع قاعدة للمعطيات مرتبطة بأداء وسمكيات الحيوان والتي اكدت ان التهجين يؤدي الى تحسين الانتاجية ؛
- ستون بطاقة تقنية تعطي اهم الزراعات بالمغرب منشورة ومتوفرة لدى المعهد الوطني للبحث الزراعي.

## تخصيب التربة :

خراط خصوبة التربة هي في طريق تعميمها على مستوى التراب الوطني في اطار مشروع يضم وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، المعهد الوطني للبحث الزراعي، مجموعة المكتب الشريف للفوسفاط، معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة والمدرسة الوطنية للفلاح. بارتكارها على هيكلة تجمع نظام اعلامي جغرافي كآلية تقريرية، تقدم هذه البطاقات الدينامية للعموم المعلومات المفيدة والاستشارة في مجال تخصيب الزراعات.

و فيما يخص المعلومات، تتعلق المعطيات المقدمة بالجوانب التالية :

- عناصر ذات صبغة ادارية تتعلق بالعملة او الاقليم المعنى وكذا الجماعة التي تتبع اليها المنطقة المعنية.
- اهم الزراعات على مستوى المنطقة المعنية.
- معطيات حول الموارد المائية (مستجمع مائي، احتمال وجود فرشة مائية)...السد الاقرب والمناخ (درجة الحرارة،التساقطات المطرية) و كذا خصوبة التربة اما فيما يخص الاستشارة الفلاحية، تقدم توصيات تتعلق بالحاجة لتخصيب التربة وذلك في ضوء الزراعة والمرودية المتوقعة.

للمزيد من المعلومات والتفاصيل ينبغي مراجعة الموقع الالكتروني : [www.fertimap.ma](http://www.fertimap.ma).

## تكليف الانتاج المباشرة

تعلق تكاليف الانتاج المباشرة بالمدخلات، العمال، الطاقة وماء السقي. وتعطي العناصر التالية مؤشرات للقيام بتقييم قبلى لبعض التكاليف.

### الاجور والتکاليف الاجتماعية :

الحد الادنى للأجور بال المغرب في القطاع الفلاحي والقطاع الصناعي وكذا التکاليف الاجتماعية المرتبطة بها هي كما يلي :

القطاع الصناعي	القطاع الفلاحي	تكليف الأجر
11.70 درهم / يوم	60,63 درهم / يوم	الحد الادنى للأجور
5%	5%	ستان
10%	10%	5 سنوات
15%	15%	12 سنة
20%	20%	سنة 20
25%	25%	سنة 25
4,29%	4,29%	حصة الاجير
16,60%	8,60%	الضمان الاجتماعي (ص وض ج) حصة رب العمل

- يطبق الحد الادنى للأجور في القطاعين الفلاحي والصناعي خاصة على العمال الذين لا يتوفرون على مؤهلات و بالنسبة للكفاءات الاخرى تبقى الاجور محل مفاوضات وفق المؤهلات المطلوبة .

### تكليف استعمال الكهرباء

- تطبيق تسعيرة "خضراء" على المتعاملين الذين يزاولون نشاطا معترضا به بشهادة من طرف المصالح المختصة بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويبين الجدول التالي الاسعار المطبقة بما فيها الضريبة على القيمة المضافة :

السعر للكيلووات / ساعة بالدرهم				فسط قاركيلواط / سنة بالدرهم	السعيرات
ساعات عادية		ساعات الذروة			
صيف	شتاء	صيف	شتاء		
0,4770	0,4964	0,5594	0,5955	2116,13	TLU
0,5384	0,8494	0,6692	1,1737	952,26	MU
0,5957	1,1674	0,7787	1,7518	423,23	CU

- للمزيد من التفاصيل، الاتصال بالمصلحة التجارية للمكتب الوطني للكهرباء او الموقع الالكتروني [www.one.org.ma](http://www.one.org.ma)

### تكليف استعمال مياه السقي

- تنظم نصوص قانون الاستثمارات الفلاحية تسعير مياه السقي بالمغرب (ظهير 1-69-25). الاسعار المطبقة بداية الموسم الفلاحي 2017-2018 في المناطق السقي الكبير هي كالتالي :

المكتب الجهو للاستثمار الفلاحي	المدار / منطقة التسعيرية	السعر (بالدرهم/المتر مكعب)
الغرب	بئت بدون تعلية	0,32
	بئت مع تعلية	0,38
	سهل الغرب (سقي بالجاذبية)	0,38
	سهل الغرب (سقي بالرش)	0,60
	راسة	0,77
	سوس العليا	0,74
	إسن (السقي العصري)	0,70
	إسن (السقي التقليدي)	0,25
	قطاعات السقي بالجاذبية بدون تعلية	0,27
	قطاعات السقي بالجاذبية مع تعلية	0,36
دكالة	بولعون	0,54
	الزنمارة	0,52
	إثنين الغربية وامتداد ولاد فرج وسيدي اسماعيل	0,51
	الخدمة المرتفعة	0,44
	رمل الدراد	0,69
اللوκوس	سهل وتلال مادرة	0,62
	قطاعات السقي بالجاذبية. السهل رمل دردر	0,39
	مرجة	0,47
	قطاعات دون تعلية (تريفة خدمة منخفضة)	0,35
	قطاعات مع تعلية (تريفة خدمة مرتفعة)	0,65
ملوية	منطقة الكارات	0,67
	تادلة	0,28
	الحوز الوسط	0,35
	عالية تساوت	0,31
الحوز	سافلة تساوت	0,30
	تافيلالت	0,24
	ورزازات	0,24
	واد ملاح	0,28
تافيلالت		
ورزازات		
واد ملاح		

## المواد البترولية والغازية

- تعتبر أسعار المواد البترولية، بما فيها الكازوال، محرة في المغرب وذلك انطلاقا من مستوى الاسعار في الاسواق العالمية.
- بالنسبة للمنتجات الغازية وباستثناء غاز البوطان الموجه للاستهلاك المنزلي والذي يسجل أثمان بيع محددة من طرف الدولة، فالاثمن المتداولة في المغرب محرة لكنها تبقى رهينة بمستوى الاسعار العالمية نظرا لكون البلاد تستورد جل استهلاكاتها من هذه المادة.

## البني التحتية للنقل والتکاليف اللوجستيكية المرتبطة :

### النقل الطرق وعبر الطرق السيارة

- تدبر الدولة شبكة طرقية تشمل اضافة الى الطرق السيارة، شبكات الطرق الوطنية والجهوية والاقليمية.
  - تقوم وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، المكلفة بتدبير هذه المجموعة من الشبكات، ببناء الطرقات وصيانتها.
- وتتشكل الشبكة الوطنية، حسب التصنيفات الطرقية التالية :

مجموع الطول (كلم)	الطرق الاقليمية	الطرق الجموعية	الطرق الوطنية	الطول (كلم)
35.026	16.365	8.855	9.806	المعبدة
21.961	19.292	1.224	1.445	غير المعبدة
56.086	35.657	10.078	11.251	المجموع

يتبيّن من خلال هذا التوزيع أن الطرق المعبدة تمثل نحو 62% من الشبكة الوطنية. بالإضافة إلى ذلك، سجلت هذه الأخيرة خلال العشرين سنة الماضية توسيعا هاما بغية تحسين تنقلات الساكنة. حيث إنطلقت النسبة المذكورة من 36% في بداية سنوات 1990 إلى ما يفوق 68% مع بداية 2012. وللمزيد من المعلومات الخاصة حول الخرائط الطرقية بال المغرب والمسافات بين أهم مدن المملكة، يرجى زيارة الموقع المؤسسي لوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء :


<http://www.mtpnet.gov.ma>

على صعيد آخر، فإن مسؤولة بناء وتدبیر الشبكة المغربية للطرق السيارة موكولة للشركة الوطنية للطرق السيارة للمغرب. حيث عرفت هذه الشبكة تطويرا ملحوظا في السنوات الأخيرة وتحصل هذه الشبكة حاليا لأكثر من 1.800 كلم تربط بين كبريات المدن المغربية (الرباط - طنجة والرباط - فاس والرباط- الدار البيضاء - مراكش - أكادير والدار البيضاء - بنى ملال والدار البيضاء - الجديدة - أسفي وفاس - وجدة).علاوة على ذلك، وتماشيا مع الطموحات التنموية الوطنية والجهوية وكذا مع الرغبة المتزايدة في تسهيل تدفق البضائع والمسافرين، إرتفعت وتيرة تفويذ برنامج الطريق السريع من أجل الوصول إلى 800 كلم بحلول عام 2030

تجدر الاشارة إلى أن النقل الطرق يستوعب أكثر من 70% من تدفقات البضائع، خارج الفوسفاط الذي يتم نقله حصرياً بواسطة السكة الحديدية (في انتظار تشغيل الانبوب حالياً في طور الانجاز)، كما يغطي النقل الطرق 95% من حركة المسافرين.

أما بالنسبة لحركة المرور على الطرق، فقد سجلت معدل نمو يفوق 6% سنة 2016 ليصل المؤشر الوطني لحركة المرور إلى 99 مليون عربة يومياً على طول الشبكة الطرقية و الطرق السيارة. و فيما يخص التسعيرة الأساسية لنقل البضائع لكل طن في الكيلومتر، يقارب 0,40 درهم للطن/كلم. هذه النسبة قابلة للتغيير حسب المسافات وحسب الحالة التي توجد عليها الطرق المستعملة.

## خريطة الشبكة المغربية للطرق



## النقل عبر السكك الحديدية


تمثل شبكة السكة الحديدية أكثر من 2109 كلم، منها 1509 كلم سيرا في الاتجاه الواحد و600 كلم في الاتجاهين. و هناك كذلك خط من 864 كلم للنقل السككي الخدمي و 110 كلم من الخطوط تربط العديد من المقاولات بالشبكة الوطنية للسكك الحديدية.

علاوة على نقل المسافرين (40 مليون مسافر سنة 2016)، يقوم المكتب الوطني للسكك الحديدية (م.وس.ح) بشكل اساسي بنقل الفوسفات والمعادن والمواد الكيميائية والاسمنت. في 2016، تراوح حجم نقل البضائع 28,2 مليون طن. منذ 2005، شرع المكتب الوطني للسكك الحديدية في تنفيذ برنامج استثماري بهدف تاهيل الخريطة المنظمة لحركة القطارات وكذا تثنية بعض المحاور السككية.

تراوح أسعار نقل البضائع بسرعة خفيفة وبعربات ممتلئة بين 0,269 درهم /طن و 0,40 درهم /طن. يضاف إليها الرسوم الثابتة والضريرية على القيمة المضافة. هذه الرسوم الثابتة المنصوص عليها في الشروط العامة لتطبيق التعرفة الخاصة بالقطار فائق السرعة والقطار العادي، محددةاليوم في 12,75 درهم /طن بالنسبة للشحنات بالعربات الممتلئة و 25,125 درهم /طن بالنسبة للشحنات المجرأة.

من جهة أخرى، انخرط المغرب في برنامج طموح للقطارات فائقة السرعة الرابطة بين مدينتي طنجة ومراكش. هذا المشروع الذي انطلق في 2009، يرمي إلى إنشاء شبكة بطول 1500 كم. المرحلة الأولى، سيتم تشغيل خطين للقطار فائق السرعة، الأول في الشمال سيربط طنجة بالدار البيضاء، والثاني في الجنوب، بين الدار البيضاء و مراكش.

### خريطة المواصلات السككية



## النقل الجوي

تشكل البنيات التحتية للطيران بالبلاد من 27 مطار. وقد شرع في تعميتها وتحديثها عبر برنامج بميزانية من 10 مليار درهم على مرحلة 2007-2012. وبهدف البرنامج إلى الرفع من قدرات النظام الوطني في استيعاب الحركة الجوية وكذا توسيع أهم المطارات المغربية.

ويتكلف بتنفيذ هذا البرنامج المكتب الوطني للمطارات، مؤسسة عمومية مكلفة بتدبير البنيات التحتية الوطنية للطيران ومصالح الملاحة الجوية.

يحدد سعر الشحن الجوي انطلاقا من الدار البيضاء حسب طبيعة وزن وجهة البضائع -علاوة على ذلك، يتحمل المصدر تكاليف الخدمات ( التحمل والتسجيل ) وذلك وفق الاسعار أدناه على سبيل الاشارة :

- 0-45 كلغ : 100 درهم / كلغ ؛
- 46-100 كلغ : 125 درهم / كلغ ؛
- 101 - 250 كلغ : 150 درهم / كلغ ؛
- 251 - 500 كلغ : 185 درهم / كلغ ؛
- 501 - 1000 كلغ : 240 درهم / كلغ ؛
- 1001 - 2500 كلغ : 340 درهم / كلغ ؛
- 2500 + كلغ : 0.20 درهم / كلغ .

## النقل البحري

بساحل طوله 3500 كلم، عمل المغرب على تشييد بنيات تحتية مهمة ومتعددة من 30 ميناء، نصفها متعدد الاستعمالات. ويمثل ميناء طنجة المتوسط 1 الذي اكتمل بناؤه سنة 2011 أحد أكبر الموانئ بالبحر الأبيض المتوسط ويجعل من المغرب نقطة تلاقی أوروبا ، آسيا و أمريكا . وسيمکن میناء المتوسط 2 للحاويات، حاليا طور البناء، من تعزيز الطاقة المتوفرة في ميناء المتوسط 1 لتبلغ الطاقة الإجمالية للميناءين أكثر من 8 مليون حاوية. تبلغ تكلفة النقل البحري انطلاقا من الدار البيضاء نحو الاتحاد الأوروبي 1200 درهم /طن، وفي اتجاه الولايات المتحدة وكندا 1500 درهم /طن.

لمزيد من المعلومات حول البنيات التحتية للنقل بالمغرب على الموقع الرسمي لوزارة التجهيز والنقل :

. [www.mtpnet.gov.ma](http://www.mtpnet.gov.ma)



# الإطار القانوني والمعياري والمؤسسي



## 1.4 الإطار القانوني الخاص بالقطاع الفلاحي

### قانون الاستثمار الفلاحي

يخضع الاستثمار في القطاع الفلاحي على وجه الخصوص للظهير الشريف رقم 1-69-25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليوز 1969) كما تم تعديله وتميمه، والذي يشكل قانون الاستثمارات الفلاحية. يحدد هذا القانون الفوائد التي يمكن أن يحصل عليها الفلاحون من الدولة في شكل مساعدات تقنية ومالية، والالتزامات المفروضة عليهم للاستفادة من هذه الإعانات أو الدعم.

فيما يتعلق بالأحكام العامة، يمكن للدعم الحكومي أن يكون على شكل :

- مكافآت ومنح.

- قروض طويلة أو متوسطة أو قصيرة المدى حسب طبيعة الإنجازات.
- الدعم التقني والمادي من طرف المصالح العمومية، وخاصة السلطات المسؤولة على القطاع الفلاحي.

تضمن الأحكام الخاصة والمحددة في القانون المذكور أعلاه ما يلي :

- تممية الأراضي الفلاحية في مناطق الري، وفقاً لمعايير الاستغلال التي تأخذ بعين الاعتبار طبيعة الأرضي والضرورات الاقتصادية وذلك بالرجوع إلى خطة تناوب المحاصيل، التقنيات الفلاحية، تنظيم طرق الري والانضباط في استخدام المياه فضلاً عن إدخال انتاج حيواني ملائم من أجل تحسين الإنتاج النباتي والمحافظة على خصوبة الأرضي.
- إمكانية إنجاز الدولة لأشغال الصرف الداخلي والخارجي بالإضافة إلى استغلال وصيانة الشبكات الأولية، الثانوية والثالثية لجهات المملكة الصالحة للزراعة الجافة حيث الممتلكات الفلاحية مهددة بمياه الفيضانات وارتفاع منسوب المياه الجوفية أو المياه السطحية الفائضة.
- ضرورة استغلال الأرضي الفلاحي الواقع خارج مناطق الري والصرف في المناطق الجافة.
- إجراء مراقبة الالتزامات التي توجد على عاتق الفلاح، عن طريق تعيئة لجان مكونة بشكل ملائم، وكذلك العقوبات التي من الممكن أن تطبق في حالة الإخلال بالأحكام المنصوص عليها

### الأحكام الضريبية الخاصة بالقطاع الفلاحي

استفاد قطاع الفلاحة من إعفاءات ضريبية ضخمة امتدت حتى نهاية عام 2013. يفترض بالإعفاء الضريبي الذي شمل القطاع الفلاحي أن يُنطوي ويجذب ويسعج الاستثمارات الخاصة في هذا القطاع. وقد وضع قانون الضرائب أحکاماً جديدة وفوائد ضريبية خاصة بالقطاع المذكور :

- الإعفاء الدائم لصغار الفلاحين الذين يحققون رقم معاملات يقلّ عن 5.000.000 درهم.
- الإعفاء التناقيسي من الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات بين 2014 و2020 :

  - من 1 يناير 2014 إلى 31 ديسمبر 2015، الفلاحين الذين يحققون رقم معاملات أقل من 35.000.000 درهم.
  - من 1 يناير 2016 إلى 31 ديسمبر 2017، الفلاحين الذين يحققون رقم معاملات أقل من 20.000.000 درهم.
  - من 1 يناير 2018 إلى 31 ديسمبر 2019، الفلاحين الذين يحققون رقم معاملات أقل من 10.000.000 درهم.

- فرض ضريبة مخفضة بنسبة 20% فيما يتعلق بالضريبة على الدخل و 17.5% بالنسبة للضريبة على الشركات لمدة 5 سنوات الأولى على التوالي ابتداء من السنة المالية الأولى لفرض الضريبة على الضيغوط الكبيرة.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة مع الخصم على المعدات الموجهة خصيصاً للاستخدام الفلاحي : الأسمدة والمبيدات والمعدات الفلاحية ومعدات الري...

- فرض ضريبة مخفضة على القيمة المضافة بنسبة 7%، 10% أو 14% على بعض المنتجات المحددة.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة على استيراد المنتجات والمعدات الفلاحية والحيوانات الحية الأصلية والأسمدة والمعدات النباتية...

## المراقبة الصحية للحيوانات الحية والمنتجات الحيوانية أو من أصل حيواني وأعلاف الحيوانات

### إجراءات مراقبة الحيوانات الحية و المنتجات الحيوانية و أعلاف الحيوانات :

تم مراقبة الحيوانات الحية بما فيها منتجات الإكتار الحيواني (التلقيح الاصطناعي والأجنة وبعض التفريخ...) و المنتجات الحيوانية والمنتجات الثانوية الحيوانية والمواد المعدّة لتغذية الحيوانات من قبل المصالح البيطرية التابعة للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل خاصة :

- القانون 24-89 ونصوصه التطبيقية الصادر بشأن التدابير الصحية و البيطرية لاستيراد الحيوانات والمنتجات الحيوانية والمنتجات ذات الأصل الحيواني ومنتجات الإكتار الحيواني و منتجات البحر و المياه العذبة ؛
- القانون 28-07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية والنصوص التي صدرت لتنفيذها ؛
- الظهير الشريف الصادر في 4 شوال 1397 (8 أكتوبر 1977) المتعلق بتدابير المراقبة الصحية والتوعية للمنتجات الحيوانية أو المنتجات من أصل حيواني والنصوص التي صدرت لتنفيذها ؛
- القانون 13-83 الصادر بتنفيذه ظهيراً شريفاً رقم 1-83-108 بتاريخ 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984) والمتعلق بالنصب والاحتياط على السلع والنصوص التي صدرت لتنفيذها ؛

يتخل عمل المصالح البيطرية التابعة للمكتب الوطني للسلامة الصحية في مالي:

- التفاوض على الشروط الصحية بهدف وضع نماذج لشهادات الصحة البيطرية لاستيراد الحيوانات الحية بما في ذلك منتجات الإكتار الحيواني (التلقيح الاصطناعي والأجنة وبعض التفريخ...) و المنتجات الحيوانية، المنتجات الثانوية و أعلاف الحيوانات ؛
- الموافقة /أو الإذن المُسبق المسلم من قبل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية للمؤسسات للتعامل مع المواد الحيوانية ومعالجتها وتحويلها وتوضيبها وتخزينها وتوزيعها بالإضافة إلى آليات نقل المنتجات الغذائية ؛
- المراقبة الصحية للشروط التي في ظلها تمت المعاملة، والمعالجة والتحويل والتعبئة والتوضيب ونقل وتخزين وتوزيع المنتجات الأولية والمنتجات الغذائية والمواد المعدّة لتغذية الحيوانات المعروضة للبيع وتلك الموجهة للتصدير ؛
- أخذ عينات من المنتجات الحيوانية أو المنتجات من أصل حيواني والمنتجات المعدّة لتغذية الحيوانات في إطار خطط الرصد والمراقبة التي تم اعتمادها من قبل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية بخصوص مختلف السلال الحيوانية وذلك على مستوى مؤسسات الإنتاج، نقط البيع وعند الاستيراد ؛
- الملاحظة المباشرة في حالة عمليات مراقبة سلامة الأغذية، ولا سيما التحقق من مطابقة علاماتها وكيفية عرضها في نقاط البيع، وفقاً للقوانين التنظيمية الجاري بها العمل ؛
- يتمّ اتخاذ إجراءات قسرية من قبل المصالح البيطرية بجز المنتجات وإيقاف بيعها عندما يتعلق الأمر بمنتجات تالفة، مغشوشة، سامة أو المشكوك في جودتها وذلك وفقاً للقوانين التنظيمية الجاري بها العمل.

### الحصول على الموافقة أو الإذن المُسبق من المؤسسات :

يتم تسليم الموافقة أو الإذن المُسبق على المستوى الصحي للمؤسسات وشركات الصناعات الغذائية والمواد المعدّة لتغذية الحيوانات قبل طرح هذه المنتجات في السوق.

ينبغي توجيهه طلب الموافقة أو الإذن المُسبق على المستوى الصحي إلى المصالح البيطرية المحلية والمسؤولة على المنطقة التي تتوارد بها وحدة الإنتاج.

### **الموافقة على الحجر الصحي للحيوانات (الأبقار، الأغنام، الماعز والخيول).**

يتم تسليم الموافقة على الحجر الصحي لبعض أنواع الحيوانات (الأبقار والأغنام والماعز) عند استيراد أو تصدير (الخيول) من قبل المصالح البيطرية تحت إشراف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية (ONSSA).

يتم تحديد مكونات ملف طلب الموافقة والمعايير المحددة في قوانين الإجراءات الجاري بها العمل، المتاحة على الموقع الإلكتروني للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية في قسم الاستيراد والتصدير [www.onssa.gov.ma](http://www.onssa.gov.ma).

### **المراقبات الصحية البيطرية عند الاستيراد والتصدير :**

يخضع استيراد الحيوانات الحية والمنتجات الحيوانية والمنتجات من أصل حيواني والمواد المستخدمة لتناسل الحيوانات ومنتجات الصيد والمنتجات الثانوية الحيوانية والمنتجات المعدة لتغذية الحيوانات لقوانين التسريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، بما في ذلك :

- قانون 24-89 الصادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1-230 بتاريخ 22 ربيع الأول 1414 (10 شتنبر 1993) الذي يحدد التدابير الصحية البيطرية عند استيراد الحيوانات، المنتجات الحيوانية، المنتجات من أصل حيواني والمواد المستخدمة لتناسل الحيوانات ومنتجات البحر والمياه العذبة، وعلى المرسوم رقم 2-597 الصادر في 25 ربيع الثاني 1414 (12 أكتوبر 1993) لتطبيق قانون رقم 24-89 المشار إليه أعلاه.
- قانون 28-07 المذكور أعلاه والصادر بتاريخ 11 فبراير 2010 والمتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية ومرسوم رقم 2-473 من شوال 1432 (6 شتنبر 2011) الصادر لتنفيذ بعض أحكام القانون رقم 28-07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.

يتم القيام بعملية المراقبة هذه على مستوى مراكز التفتيش الحدودية بما فيها مديريات مراقبة الجودة والتي تم تحديد قائمتها بقرار مشترك لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ووزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 96-1726 عند كل طلب مراقبة عند الاستيراد أو التصدير، يجب على الفاعلين الاتصال بالمصلحة البيطرية المعنية للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية (المصلحة البيطرية الإقليمية) لمعالجة ملفه.

تضمن المراقبة الصحية البيطرية عند الاستيراد 3 مراحل متتالية :

#### **1. مراقبة وثائقية :**

تتمثل في التحقق من محتوى وشكل ملفات الاستيراد ( شواهد أو وثائق صحية، أو وثائق أخرى رفقت السلع المستوردة إلى المغرب).

#### **2. مراقبة الهوية :**

يتعلق الأمر بالتعرف على حصة أو حصص المنتجات المراد تصديرها و التأكد من مطابقتها للوثائق المدلل بها.

#### **3. المراقبة الجسدية والتحليلية :**

يروم القيام بالمراقبة الجسدية التتحقق من الحالة الصحية للحيوانات وسلامة المنتجات ومطابقتها للمطلبات الصحية التنظيمية (مثل الملصقات على المنتجات والحالة السريرية للحيوانات). تتم هذه المراقبة على عينة تمثيلية لكل دفعه من الحيوانات أو المنتجات المستوردة من أجل إجراء الفحوصات الالزمة وفقاً للإجراءات والأنظمة الجاري بها العمل.

إن اللجوء للتحقيقات التحليلية وفق نهج تحليل المخاطر الصحية مرتبط بطبيعة السلع المستوردة. ولذلك، سيدأب المراقب على أحد عينات من أجل التحقيق التحليلي للتحقق من مطابقة السلع للمتطلبات الصحية الجاري بها العمل.

### تراخيص وحدات الدواجن :

تخضع تراخيص وحدات الدواجن لـ:

- القانون رقم 99-49 المتعلق بالوقاية الصحية لتربيه الدواجن، ومراقبة الإنتاج وتسويق منتجات الدواجن، الصادر عن الظهير الشريف رقم 119-02-1 من فاتح ربيع الثاني 1423 (13 يونيو 2002) والمرسوم رقم 2-684 الصادر بتاريخ 27 دجنبر 2004.
  - قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2124-05 الصادر بتاريخ 15 دجنبر 2005 والمحدد للوثائق التي تكون طلب الترخيص لمزاولة نشاط تربية الدواجن، وتحضين البيض ونقل وتوزيع الدواجن الحية وكذا لإحداث مراكز لتلقيف أو تحويل البيض وإنشاء مجازر للدواجن ومؤسسات لقططيف وتحويل وتلقيف وتجميد اللحوم ووحدات لتسويق هذه اللحوم وبيض الاستهلاك.
  - قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2125-05 الصادر بتاريخ 15 دجنبر 2005 والذي يحدد الشروط الصحية التي يجب أن تتوفر في كشكوت اليوم الواحد المعد للبيع.
  - قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2126-05 الصادر بتاريخ 15 دجنبر 2005 الذي يحدد شكل ومضمون سجل المتابعة الصحية لتربيه الدواجن وتحضين البيض.
  - قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2127-05 الصادر بتاريخ 15 دجنبر 2005 والذي يحدد متطلبات الصحة والنظافة المشتركة والخاصة الواجب توفرها في محلات وتجهيزات وتشغيل ضيغعتات تربية الدواجن والمحاضن.
  - قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 2129-05 الصادر بتاريخ 15 دجنبر 2005 الذي يحدد المسافات الدنيا التي يجب أن تفصل بين ضيغعة لتربيه الدواجن وأخرى أو بين ضيغعة لتربيه الدواجن ومحضن أو بين محضنين.
- يتم الاطلاع على إجراءات منح الرخص لممارسة أنشطة تربية الدواجن وتحضين البيض ووسائل نقل الدواجن على الموقع الإلكتروني للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية [www.onssa.gov.ma](http://www.onssa.gov.ma). (قسم الصحة الحيوانية) كما أنها متوفرة على مستوى المصالح البيطرية الإقليمية.
- يجب إرسال الترخيص للقيام بنشاط تربية الدواجن إلى المصلحة البيطرية المحلية لمنطقة تواجد وحدة الإنتاج موضوع الطلب قبل إنشائها.

### المراقبة الصحية ومتانة المنتجات النباتية أو من أصل نباتي و المضافات والمكممات الغذائية

تخضع المراقبة الصحية ومتانة المنتجات النباتية و من أصل نباتي و المضافات و المكممات الغذائية للنصوص التشريعية والتنظيمية التالية :

- قانون 07-28 المرتبط بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-10-08 بتاريخ 26 صفر 1431 (11 فبراير 2010) والنصوص التي صدرت لتنفيذها.
- قانون 83-13 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1-83-108 بتاريخ 9 محرم 1405 (5 أكتوبر 1984) والمتعلق بمنع الغش في البضائع والنصوص التي صدرت لتنفيذها.

بتطبيق النصوص الذكرية تمثل إجراءات مصالح مراقبة المنتجات النباتية والمنتجات من أصل نباتي في :

## 1. الاعتماد أو الترخيص الصحي للمؤسسات والشركات :

- يتم إصدار الاعتمادات والموافقات على المستوى الصحي من قبل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية ONSSA لفائدة مؤسسات وشركات المعالجة والتحويل والتعبئة والتغليف والتوزيع والتخزين أو حفظ المنتجات النباتية أو المنتجات من أصل نباتي.
- طلب الترخيص والموافقة على المستوى الصحي يُرسل إلى مصلحة مراقبة المنتجات النباتية أو المنتجات من أصل نباتي من موقع إنشاء المؤسسة أو الشركة الغذائية.
- يتم تحديد استمارة الطلب والأجزاء المكونة لملف الطلب والمواعيد النهائية في قانون الإجراءات الجاري بها العمل والمتعلقة بمنح التراخيص والموافقة الصحية للمؤسسات والشركات الغذائية المتوفرة على الموقع الإلكتروني للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية [www.onssa.gov.ma](http://www.onssa.gov.ma).

## 2. المراقبة الصحية للشروط التي يجب فيها مناولة ومعالجة وتحويل وتعبئة وتوضيب ونقل وتخزين وتوزيع المنتجات الأولية والمنتجات الغذائية :

- تتوقف هذه المراقبات على التتحقق من احترام شروط النظافة والسيطرة على المخاطر وتتبع المنتجات على مستوى المؤسسات والشركات الغذائية. يتم القيام بهذه المراقبات في إطار خطة المراقبة الذي يستند على تحليل المخاطر.

## 3. مراقبة المطابقة (الجودة و السلامة الصحية) القانونية للمنتجات النباتية و من أصل نباتي والمضافات والمكملات الغذائية :

تم هذه المراقبة على مستوى الأسواق المحلية و عند الاستيراد و التصدير و ترتكز على :

- أحد العينات وتحليلها في مختبرات رسمية.
  - استنتاجات مباشرة للخروقات عندما يتعلق الأمر بعمليات التتحقق من الملصقات وتقديم وكمية المنتجات.
  - تدابير وقائية عن طريق الحجز ووقف البيع، يتعلق الأمر بمنتجات تالفة أو مغشوشة أو مسمومة أو مشكوك في جودتها.
- يتم تنفيذ هذه المراقبات تفيناً لبرامج المراقبة (دائمة، معززة، دورية أو أخرى) لخطة المراقبة و الرصد.

## 1.3 المراقبة الصحية و مطابقة المنتجات النباتية و ذات الأصل النباتي عند التصدير :

تشمل هذه المراقبة تسليم شهادة صحية، بناء على طلب المصدر، تثبت جودة المنتجات المخصصة للتصدير و سلامتها الصحية. يقوم المصدر أو من ينوب عنه بإيداع طلب الشهادة الصحية لدى المصلحة المحلية لمراقبة المنتجات النباتية و ذات الأصل النباتي يمكن توافد وحدة الإنتاج

يرفق طلب المراقبة بالوثائق التي تقتضيها إجراءات الإشهاد الصحي للمنتجات النباتية و ذات الأصل النباتي المخصصة للتصدير. تمر هذه المراقبة بثلاث مراحل :

**المراقبة الأولى : مراقبة وثائقية :** تمثل في التتحقق من شكل و محتويات الوثائق الصحية لضمان قبول و مطابقة الطلب والملف المرافق..

### 1. المراقبة الثانية : مراقبة الهوية و المراقبة المادية التي تمثل في :

- التعرف على حصة أو حصص المنتجات المراد تصديرها و التأكد من مطابقتها للوثائق المدلل بها.
- التفتيش المادي لعينة تمثيلية لحصة أو حصص من المنتجات و من مخلفها.
- التأكد من مطابقة المنتجات المراد تصديرها مع مقتضيات النظام الجاري به العمل في البلد المستورد.

### 2. المراقبة الثالثة : المراقبة التحليلية :

يتعلق الأمر بأخذ عينة بحضور المصدر أو من ينوب عنه.

تشتمل هذه المراقبة على التأكيد من مطابقة نتائج التحاليل لمحص المنتجات المراد تصديرها مع مقتضيات النظام الوطني ونظام البلدان المستوردة، و تأخذ هذه المراقبة بعين الاعتبار المخاطر الملزمة للمنتج.

### 2.3 المراقبة الصحية و مراقبة المطابقة عند الاستيراد :

يتم إجراء المراقبة الصحية و مراقبة المطابقة عند الاستيراد من طرف مصالح المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية التابعة لمديريات المراقبة و الجودة و مراكز التفتيش الحدودي التابعة لمديريات الجهات للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية طبقا للقوانين التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل.

يجب على المستورد أو من ينوب عنه، بشأن أي طلب للمراقبة عند الاستيراد، التوجه لدى المصلحة المحلية المعنية للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية (مديرية المراقبة و الجودة أو مركز التفتيش الحدودي) من أجل دراسة ملفه.

تشمل المراقبة الصحية و المطابقة عند الاستيراد ثلاثة مراحل متتالية :

#### المرحلة الأولى : مراقبة وثائقية :

هي مراقبة منهجية تتمثل في التأكيد من مضمون و شكل ملفات الاستيراد (شواهد ووثائق صحية و كافة الوثائق الأخرى المصاحبة للسلع المستوردة إلى المغرب).

#### المرحلة الثانية : مراقبة الهوية :

وهي مراقبة تمثل في التتحقق من التوافق بين العناصر التي تحدد المنتج المستورد والمستندات الصحية المصاحبة له.

#### المرحلة الثالثة : المراقبة المادية :

تمثل هذه المراقبة في :

- التفتيش المادي للسلع و تلفيفها ؛
- مراقبة، حسب الاقتضاء، وسائل النقل و درجة الحرارة ؛
- التأكيد من مطابقة العنونة و التقديم.

لضمان مطابقة السلع، تؤخذ عينات للتحقق و المراقبة التحليلية. يرتبط اللجوء إلى التتحققات التحليلية وفقا لمقاربة تحليل المخاطر الصحية بطبيعة السلع المستوردة.

تمر هذه المراقبة على عينات تمثيلية لكل حصة من السلع المستوردة من أجل إجراء التتحقق الضوري طبقا للقوانين المعتمدة بها.

يجري أخذ العينة بحضور المستورد أو من ينوب عنه و موظف جمركي إذا اقتضى الأمر.

المعلومات المتعلقة بالترتيبات العملية والشروط الصحية الالزام لاستيراد الحيوانات والمنتجات المذكورة أعلاه متاحة على موقع المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية (باب استيراد / تصدير) [www.onssa.gov.ma](http://www.onssa.gov.ma)

وتتجدر الإشارة إلى أن هناك إجراءات خاصة متوفرة على مستوى هذه البوابة الالكترونية ومتاحة للفاعلين في ميدان استيراد الحيوانات الحية ومنتجاتها الإيكثار الحيواني من البلدان المعتمدة و ذلك حسب الأنواع الحيوانية.

## مراقبة الصحة النباتية للنباتات والمنتجات النباتية على الحدود وداخل البلد

تهدف مراقبة الصحة النباتية تجنب دخول آفات خطيرة تدعو إلى الحجر الصحي إلى التراب الوطني والحد من انتشارها من منطقة إلى أخرى، وذلك عبر التتحقق على مستوى المراكز الحدودية من الحالة الصحية للنباتات و المنتجات النباتية المستوردة و كذا المراقبة الصحية للزراعات داخل البلد و الحفاظ على جودة السلع المراد تصديرها.

يمكن الاطلاع على النصوص التنظيمية التي تنظم إجراءات المراقبة لهذه المنتجات على موقع المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، على الرابط :

[http://www.onssa.gov.ma/fr/index.php?option=com\\_content&view=article&id=115&Itemid=97](http://www.onssa.gov.ma/fr/index.php?option=com_content&view=article&id=115&Itemid=97)

### إجراءات مراقبة الصحة النباتية عند الاستيراد :

عند كل تصريح استيراد، يلزم الفاعل أو من ينوب عنه بإيداع طلب مراقبة الصحة النباتية مرفقا بالوثائق التالية لدى مصلحة حماية النباتات مقابل استلام وصل :

- شهادة الصحة النباتية الأصلية محررة من طرف السلطات المختصة لبلد المنشأ أو المصدر.
- نسخة من الفاتورة مشهود على مطابقتها للأصل من طرف المستورد.
- نسخة من ترخيص استيراد البذور.
- الترخيص التقني للاستيراد بالنسبة لشتالات الورديات والكرום.
- نشرة إيستا (الجمعية الدولية لاختبار البذور) أو بطاقة تحليل البذور
- نسخة من التصريح الجمركي (التصريح الموحد للبضائع)
- قائمة التعبئة
- نسخة من وثيقة الشحن البحري أو الجوي
- شهادة في أصناف البذور غير المسجلة في الفهرس الرسمي للمغرب تثبت بأنها غير معدهلة وراثيا.
- كل وثيقة أخرى يفرضها القانون.

تشمل مراقبة الصحة النباتية المنجزة عند الاستيراد :

- المراقبة الوثائقية
- مراقبة الهوية
- المراقبة المادية
- تحليل بعض أنواع النباتات في المختبر على سبيل المثال : بذور البطاطس والقمح ونباتات الزينة..)

بناء على نتائج المراقبة، تسلم مصلحة حماية النباتات المعنية شهادة فحص الصحة النباتية عند الاستيراد تشير إلى قرار نتائج المراقبة.

### إجراءات مراقبة الصحة النباتية عند التصدير :

يتوجب على المصدر تقديم طلب الحصول على شهادة الصحة النباتية عند التصدير لدى المصلحة المعنية لحماية النباتات قبل تصدير سلعه.

يجب أن يتضمن هذا الطلب الذي يحمل طابع بريدي 20 درهم كافة المعلومات التي من شأنها مساعدة المفتش على إنجاز المراقبة من أجل تسليم شهادة الصحة النباتية، وهذه المعلومات هي كالتالي :

- اسم وعنوان المرسل
- البلد المرسل إليه
- وسيلة النقل.
- اسم و عنوان محطة التوضيب
- السلعة (التسمية والكمية وعدد الرزمر و المنشأ..)
- المعالجة المنجزة عند الاقتضاء
- التاريخ المقرر للتصدير

وثائق أخرى (على غرار إذن الاستيراد وشهادة المعالجة و الوثيقة التي من شأنها المساعدة على تتبع السلعة...). يمكن إنجاز التفتيش سواء في حقول الإنتاج أو في محطات التوضيب أو في موقع التخزين أو في المراكز الحدودية.

تسمح هذه المراقبة بالتحقق من الحالة الصحية النباتية للسلع المراد تصديرها (انعدام آفات الحجر الصحي في البلد المرسل إليها وكذا بعض الآفات الأخرى) من خلال التأكيد من الوثائق و التفتيش المادي للسلعة وتحديد هويتها، طبقا لنظام الصحة النباتية للبلد المستورد. يجوز إجراء تحاليل مخبرية و معالجات إذا اقتضى الأمر.

في حال تم الإقرار، عند الانتهاء من المراقبة، بمواطقة السلع لمقتضيات الصحة النباتية للبلد المستورد، تسلم مصلحة حماية النباتات المعنية شهادة الصحة النباتية مطابقة لمودج الاتفاقية الدولية لحماية النباتات.

#### **مراقبة الصحة النباتية للمشاكل :**

تجري مراقبة المشاكل عبر ثلاثة مراحل :

- يتم إجراء مراقبة أولية عقب تصريح الإنتاج المقدم من طرف صاحب المشتغل لدى المصلحة الجهوية لحماية النباتات، من أجل التحقق من الأنواع والكميات المصرح بها. وبعد إنهاء المراقبة تسلم بطاقة المراقبة إلى صاحب المشتغل.
- تنجز المراقبة الثانية على كافة النباتات من أجل التأكيد من الحالة الصحية للنباتات (وجود أو انعدام أمراض وأفاف).
- تهدف المراقبة الثالثة، التي تنجز وقت اقتطاع الشتلات، إلى التتحقق من الأشغال المنجزة من طرف صاحب المشتغل بغية تجنب انتشار الطفيليات أو الآفات من جهة، وإلى مراقبة نظام الجذور التي يمكن أن تؤدي إلى تفريطيات من جهة أخرى. في حال تم استيفاء الشروط الصحية، يسلم تصريح مرور إلى صاحب المشتغل تثبت الموافقة النهائية.

#### **مراقبة وحدات تصنيع التغليف الخشبي :**

يجب أن تحصل كل مقاولة تمارس أنشطة تصنيع و تحويل مواد التغليف الخشبية (الصناديق و منصات النقالة) المخصصة للتجارة الدولية، على موافقة من المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية من أجل الحصول على حق وضع علامة المعيار 15 للاتفاقية الدولية لحماية النباتات.

طبقا لهذا المعيار، يهدف نظام الإشهاد الصحي النباتي لمواد التغليف الخشبية إلى التقييد بتطبيق إجراءات الصحة النباتية بغية تجنب دخول أو انتشار آفات مضرة من شأنها الإضرار بالإرث النباتي الوطني.

تضمن مراحل مراقبة و اعتماد وحدات التغليف :

- إيداع طلب (نموذج مصلحة حماية النباتات) لدى المصلحة الجهوية لحماية النباتات مرافقا بالوثائق التالية : نسخة مصادق عليها من النظام الأساسي للشركة، نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمسؤول، نسخة مشهود على مطابقتها للأصل لشهادة ملكية المحل أو عقد كراء، نسخة مصادق عليها للبيانات (الضريبية المهنية) أو للسجل التجاري، صور للمحل أو المستودع، نسخة مشهود على مطابقتها للأصل للتاريخ من السلطات، لائحة المستخدمين و اسم المسؤول التقني، الوثائق التقنية لمعدات معالجة التغليف.
- مراقبة وثائقية
- المراقبة المادية و مراقبة هوية وحدة و معدات المعالجة (الفرن)
- تسليم شهادة المطابقة.

لائحة وحدات التغليف الخشبي المرخص لها متوفرة على موقع المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية على الرابط : [Emballage en bois : www.onssa.gov.ma](http://www.onssa.gov.ma)

#### **مراقبة البذور :**

يخضع إنتاج البذور و مراقبتها و اعتمادها و تسويقها لمقتضيات الظهير رقم 169-69 الصادر بتاريخ 25 يوليو 1969 كما تم تعديله بالظهير بمثابة قانون رقم 1-76-472 الصادر بتاريخ 19 شتنبر 1977 و نصوص تطبيقه الواردة أدناه.

- القرارات التسعة المتعلقة بالمصادقة على الأنظمة التقنية المتعلقة بالإنتاج و المراقبة و التوضيب و اعتماد بذور الحبوب و الذرة والبقوليات الغذائية والزراعات العلفية ومحاصيل البذور الزيتية وعباد الشمس الهجين والشمندر الصناعي والعلفي والقطن والبذور العادمة للخضروات وبذور البطاطس.
  - القرار رقم 93-966 الصادر بتاريخ 20 أبريل 1993 و الذي تم تعديله بالقرار رقم 94-3828 الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994 المحدد لشروط استيراد البذور و الشتائل.
  - يهدف اعتماد البذور إلى وضع البذور المشهود على سلامتها و أصالتها تحت تصرف المزارعين الأمر الذي من شأنه المساعدة في تحسين الإنتاج الفلاحي.
  - تقبل فقط الأصناف المسجلة في الفهرس الرسمي للمراقبة و الاعتماد.
  - تجز المراقبة من أجل الاعتماد على جميع أصنعة الإنتاج حيث تستند على مراقبة تفريغ الأجيال بدءاً من العنصر الأولي إلى حدود البذرة التجارية. تجري المراقبة المنجزة عبر ثلاثة مراحل :
    - المراقبة في الحقل
    - المراقبة في المختبر
    - المراقبة البعدية.
  - تجز المراقبة في الحقل طبقاً لمقتضيات الأنظمة التقنية الجاري بها العمل، وعلى أساس الأساليب المحددة في أنظمة التنظيم و التعاون و التنمية الاقتصادية. تجز هذه المراقبات على فترتين :
    - المراقبة الصحية النباتية التي تشمل التحقق من الشروط التقنية للحالة الصحية للزراعات.
    - المراقبة الخاصة و القائمة على اختيار أنواع البذور التي تشمل تحديد شوائب النباتات لبعض الأصناف و الأنواع الموجودة في حقل الإكثار.
  - تجز المراقبة في المختبر على عينات مأخوذة من منتجات معتمدة في الحقل. تجري هذه المراقبة وفقاً لأساليب الجمعية الدولية لتحليلات البذور (إيستا) و تضم نوعين من التحليلات: التحليل الفيزيولوجي (القدرة الإن산انية) و التحليل المادي (النقاء الخاص والوزن الخاص والرطوبة ووزن 1000 جبة وعدد بذور أصناف الحبوب والنباتات الأخرى).
- يتم بعد المعالجة غلق و عنونة حصص البذور التي تستجيب لمعايير المراقبة في الحقل والمختبر المنصوص عليها في القواعد التقنية. تحمل العنونة بيانات الإنتاج (الصنف والنوع والفترة والرقم وزن الحصة)، كما يجب أن تكون باللون الأبيض بالنسبة للبذور ما قبل الأساس و البذور الأساسية، و اللون الأزرق بالنسبة لبذور الجيل الأول والأحمر لبذور الجيل الثاني.
- تنجز المراقبة البعدية طبقاً لمقتضيات أنظمة التنظيم و التعاون و التنمية الاقتصادية. و تجز هذه المراقبة على حصص البذور بمختلف فئاتها التي استجابت لمعايير الاعتماد في الحقل و المختبر، و تعتبر منهاجية بالنسبة لبذور ما قبل الأساس، 20% بالنسبة لبذور الجيل الأول و 10% لبذور الجيل الثاني. تجز هذه المراقبة كذلك على حصص البذور المستوردة.
- الأنظمة التقنية للإنتاج و المراقبة و التوضيب و الاعتماد متوفرة على العنوان التالي :
- [www.onssa.gov.ma/fr/reglementation/reglementation-sectorielle/vegetaux-et-produits-dorigine-vegetale/semenes-et-plants/production-et-commercialisation-des-semenes-et-plants](http://www.onssa.gov.ma/fr/reglementation/reglementation-sectorielle/vegetaux-et-produits-dorigine-vegetale/semenes-et-plants/production-et-commercialisation-des-semenes-et-plants)

## مراقبة الشتلات المعتمدة

يسعى استعمال الشتلات المعتمدة بضمان أصالة النوع و الجودة الصحية. تنتج الشتلات المعتمدة من طرف صاحب المشتل الذي يملك حدائق ذات نباتات معتمدة على شاكلة الأصناف المسجلة في الفهرس تتميز بالأصالة والصحة والتكيف مع مناخ التربية المغربية.

يخضع إنتاج الشتلات و مراقبتها و اعتمادها و تسويقها لمقتضيات الظهير رقم 1-69-169 الصادر بتاريخ 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليوز 1969) كما تم تعديله بالظهير بمثابة قانون رقم 1-76-472 الصادر بتاريخ 05 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) و نصوصه التطبيقية.

- الأنظمة التقنية المتعلقة بالإنتاج و المراقبة والتوضيب واعتماد شتلات الزيتون والحوامض والورديات ذات النواة و ذات البذور والكرום ونخيل التمر وقصب السكر وشجر الأركان وبصلة الرعفران والتين و الورد العطري و الرمان و الفواكه الحمراء (توت الأرض و توت العليق و التوت الأزرق....).
- القرار رقم 93-966 الصادر بتاريخ 20أبريل 1993 الذي تم تعديله بالقرار رقم 94-3828 الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994 المحدد لشروط استيراد البذور و الشتلات.

الأنظمة التقنية للإنتاج و المراقبة و التوضيب و الاعتماد المشار إليها أعلاه متوفرة على العنوان التالي :

[www.onssa.gov.ma/fr/reglementation/reglementation-sectorielle/vegetaux-et-produits-dorigine-vegetale/semeances-et-plants/production-et-commercialisation-des-semeances-et-plants](http://www.onssa.gov.ma/fr/reglementation/reglementation-sectorielle/vegetaux-et-produits-dorigine-vegetale/semeances-et-plants/production-et-commercialisation-des-semeances-et-plants)

تحدد الأنظمة التقنية المعايير التي يجب توفرها في صاحب المشتل و فئات العناصر النباتية في مراحل تكاثرها (الأولى، ما قبل الأساسي، الأساسي والمعتمد) وتقنيات الإنتاج و مختلف مراحل المراقبة والاعتماد.  
تجري مراقبة الشتلات من أجل الاعتماد على كافة أصنعة الإنتاج حيث تستند على تفرع الأجيال انطلاقا من العنصر الأولي إلى حدود الشتلات المعتمدة.

تجز المراقبة كما يلي :

- المراقبة في المشتل بغض التأكيد من أصل العنصر النباتي والعزل والتناوب وعدد الشتلات المنجزة ونسبة النمو والتحسين والحالة الصحية النباتية وأصالة النوع.
- المراقبة في المختبر من أجل الكشف عن الأمراض المشار إليها في النظام التقني الخاص بالنسبة لكل نوع.  
يتم اعتماد الشتلات المقبولة في المشتل و المختبر فقط وتحمل هذه الأخيرة عونات باللون الأحمر تشير إلى اسم المشتل واسم الصنف ورقم الحصة. لا يمكن تسويق الشتلات المعتمدة إلا من طرف وكالات مقبولة طبقا لمقتضيات قرار وزير الفلاحة رقم 353 الصادر بتاريخ 2013.

#### المصادقة على الأصناف :

- تخضع المصادقة على الأصناف لمقتضيات الظهير رقم 1-69-169 الصادر بتاريخ 25 يوليو 1969 كما تم تعديله بالظهير بمثابة قانون رقم 1-76-472 الصادر بتاريخ 19 شتنبر 1977 ونصوصه التطبيقية المشار إليها أدناه.
- القرار رقم 75-863 الصادر بتاريخ 22 شتنبر 1977 المحدد لشروط تسجيل الأصناف في الفهرس الرسمي.
  - القرار رقم 75-864 الصادر بتاريخ 22 شتنبر 1977 الذي تم تعديله وتنسيمه بالقرار رقم 13-3538 الصادر بتاريخ 4 دجنبر 2013 المتعلق بتكون و اختصاصات اللجنة الوطنية لانتقاء البذور والشتلات.

يهدف تسجيل الأصناف في الفهرس الرسمي إلى حماية المستعملين بوضع أنواع تميز بالأداء و التكيف مع الظروف المناخية للتربية في البلد تحت تصرفهم.

- يجب أن تخضع كافة الأصناف الجديدة المنشئة عن البرامج الوطنية لاستيراد الأنواع النباتية أو التي دخلت من الخارج إلى اختبار قبل التسجيل في الجدول. يشمل هذا التجرب نوعين من الاختبارات التي يتم إنجازها بالتوازي :
- اختبار مراقبة الخصائص المميزة والتجانس واستقرار الصنف.
  - اختبارات القيمة الفلاحية والتكنولوجية.

يتم فحص نتائج هذين النوعين من الاختبارات من طرف الأقسام التقنية التي تدلي باقتراحاتها إلى اللجنة الوطنية لانتقاء البذور والشتلات التي تقضي بشأن الأنواع على أساس النتائج المحصل عليها وفوائدها الاقتصادية على الفلاحة المغربية.  
تقدم مقترحات المكتب الوطني للسلامة الصحية للم المنتجات الغذائية إلى وزير الفلاحة الذي يرخص بقرار وزاري تسجيل الصنف في الفهرس الرسمي. يحدد هذا القرار أيضا مدة وسريان التسجيل والمحدد في 10 سنوات وشروط إعادة التسجيل.

يتم تحين قائمة الأصناف المسجلة في الفهرس بشكل منتظم و هي متوفرة على العنوان الالكتروني التالي :  
[www.onssa.gov.ma/onssa/fr/Contrôle des semences et plants/Homologation des variétés](http://www.onssa.gov.ma/onssa/fr/Contrôle des semences et plants/Homologation des variétés)

### حماية المستنبطات النباتية

القانون 9-94 المتعلق بالمستنبطات النباتية الصادر بتنفيذه الظهير رقم 1-96-255 بتاريخ 21 يناير 1997 مطابق لمقتضيات اتفاقية 1991 للاتحاد الوطني لحماية المستنبطات النباتية.

دخل القانون حيز التنفيذ يوم 28 أكتوبر 2002، تاريخ نشر النصوص التطبيقية مشار إليها أدناه :

• مراسم رقم 201-2324 و 201-2325 بتاريخ 12 مارس 2002.

• القرارات الخمس رقم 02-1578، 02-1580، 02-1581، 02-1582 و 02-1582 بتاريخ 16 سبتمبر 2002 و القرار رقم 16-785 بتاريخ 25 مارس 2016.

هذه النصوص التطبيقية متوفرة على العنوان الالكتروني :

<http://www.onssa.gov.ma/fr/reglementation/reglementation-sectorielle/vegetaux-et-produits-dorigine-vegetale/sementes-et-plants/protection-des-obtentions-vegetales>

تسمح حماية المستنبطات النباتية عن طريق الشهادة بالاعتراف و ضمان حق المستنبط. تسرى هذه الحماية على الأصناف التي تخصل الأجناس والأنواع المحددة لاحتها بقرار من وزير الفلاحة.

تحظى بالحماية بواسطة شهادة الاستنبط النباتي للأصناف الجديدة التي لديها تسمية و تملك خصائص التميز والتجانس والاستقرار.

يمكن طلب حق الاستنبط من طرف الأشخاص الذاتيين أو المعنوين المغاربة أو الأجانب.

تدرس ملفات طلب منح شواهد الاستنبط النباتي المتعلقة بالأصناف، التي أنجزت بشأنها اختبارات التميز والتجانس والاستقرار أو تم بخصوصها نقل تقرير مراجعة عناصر التميز والتجانس والاستقرار، من طرف اللجنة الوطنية لانتقاء البذور والشتلات التي تجتمع في أبريل وشتيرن من كل عام.

تبتدئ مدة الحماية انطلاقا من تاريخ نشر قرار وزير الفلاحة المتعلق بحماية الأصناف النباتية الجديدة في الجريدة الرسمية. تبلغ هذه المدة 20 عاما بالنسبة للأنواع التي تزرع بكثافة و 25 عاما بالنسبة للأنواع الشجرية والكرم.

يتم تحين قائمة الأصناف الجديدة المحامية بشكل منتظم و هي متوفرة على الموقع الالكتروني التالي :

[www.onssa.gov.ma/onssa/fr/Contrôle des semences et plants/Protection des obtentions végétales](http://www.onssa.gov.ma/onssa/fr/Contrôle des semences et plants/Protection des obtentions végétales)

### استيراد وتسويق البذور والشتلات

ينظم القرار رقم 93-966 الصادر بتاريخ 20 أبريل 1993 استيراد وتسويق البذور والشتلات. ينص هذا القرار بالخصوص على :

• يجب أن تكون المؤسسة معتمدة.

• يجب أن يكون الصنف مسجلا في الفهرس الرسمي أو في اللوائح المؤقتة المعدة في هذا الصدد.

• لا تتطبق الأحكام السابقة على البذور المستوردة بموجب إجراء القبول المؤقت ؛ لا يمكن تسويق هذه البذور داخل البلد ؟

• يجب أن تكون البذور معتمدة وفقا لنظام التنظيم والتعاون والتنمية الاقتصادية وتسجّب لمعايير السوق الأوروبية المشتركة (CEE)، أو أن تكون من فئة عادية بالنسبة للأنواع البقلية.

ينص القرار أيضا على إدخال كميات محدودة من الأصناف الجديدة من أجل اختبارها مسبقا.

## رخصة تسويق البذور والشتلات :

لا يمكن تسويق البذور والشتلات إلا من طرف الوكالات المعتمدة بواسطة قرار من وزير الفلاحة طبقاً للفصل 5 من الظهير المتعلق بالقانون رقم 1-472 الصادر بتاريخ 19 شتنبر 1977.

ينص قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 353 الصادر بتاريخ 16 يوليوز 2013 على منح رخص تسويق البذور والشتلات وفق الشروط التالية :

- يجب على المؤسسات المعتمدة تسويق البذور والشتلات التي تتبع للأصناف المسجلة في الفهرس الرسمي فقط.
- يجب أن تملك المؤسسات مصالح مستخدمين تقنيين فلاحين مؤهلين ووسائل الإنتاج وأو محلات ملائمة من أجل تخزين البذور والشتلات والمحافظة عليها.
- يجب على المؤسسات أن توفر على سجل تجاري ونظام أساسي يحدد نشاط تسويق البذور وأو الشلات.
- تلتزم المؤسسات بالمشاركة في تطوير قطاع البذور والشتلات.

تدرس طلبات منح الرخصة من طرف لجنة تتكون من ممثلين عن المهنة من الإدارة، ويتولى المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية رئاسة وسكرتارية هذه اللجنة.

هذه الرخصة صالحة لمدة خمس سنوات ابتداء من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويمكن تجديدها بعد إيداع ملف جديد لطلب منح الترخيص.

يتم تحين لائحة المؤسسات المعتمدة من أجل استيراد وتسويقي البذور والشتلات بشكل منتظم وهي متوفرة على الموقع الإلكتروني التالي : [www.onssa.gov.ma/onssa/fr/Contrôle des semences et plants/Commercialisation](http://www.onssa.gov.ma/onssa/fr/Contrôle des semences et plants/Commercialisation)

## الأداء مقابل الخدمات المقدمة :

يخضع التعويض عن الخدمات المقدمة من طرف المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية بغية المصادقة على الأصناف وحماية المستويات الباتية ومنح التراخيص وكذا مراقبة واعتماد البذور والشتلات، لأداء مبالغ تم تحديد قيمتها وطريقة أدائها على الموقع : [www.onssa.gov.ma/onssa/fr/tarifs des prestations](http://www.onssa.gov.ma/onssa/fr/tarifs des prestations)

## النصوص التنظيمية المتعلقة بالمبادرات الفلاحية

تكون المنظومة القانونية المنظمة لاستيراد منتجات المبادرات الفلاحية وتصنيعها وحيازتها لغرض البيع أو التوزيع، ولو بصفة مجانية، من النصوص التالية :

- الظهير الصادر بتاريخ 2 دجنبر 1922 المتعلق بتنظيم استيراد المواد السامة والاتجار فيها وحيازتها واستعمالها.
- القانون رقم 95-42 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-97-01 بتاريخ 12 رمضان 1417 (21 يناير 1997) المتعلق بمراقبة وتنظيم الاتجار في المبادرات الفلاحية كما تم تعديله وتمممه بالقانون رقم 95-32 المعدل والمتمم للقانون رقم 95-42 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-97-01 بتاريخ 12 رمضان 1417 (21 يناير 1997).
- المرسوم رقم 2-99-105 بتاريخ 18 محرم 1420 (5 مايو 1999) المتعلق بالمصادقة على المبادرات الفلاحية والمرسوم رقم 2-99-106 الصادر بتاريخ 5 مايو 1999 المتعلق بممارسة أنشطة استيراد المبادرات الفلاحية وتصنيعها وتسويقه.
- المرسوم رقم 2-1343-01 الصادر بتاريخ 28 جمادى الثانية (17 شتنبر 2001) المحدث للجنة المبادرات الفلاحية.

وهكذا فإنه من اللازم الحصول على شهادة المصادقة، أو ترخيص البيع في حال تعذر ذلك، لدى المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.

علاوة على ذلك، تتم المصادقة على المبادرات الفلاحية وفقاً للمسطرة التي تهدف إلى ضمان الفعالية والانتقائية والسلامة للمنتج المراد عرضه في السوق. تأتي هذه المصادقة عقب إجراء فحص للتأكد من فعاليتها وسلامتها تجاه الأفراد والحيوانات والبيئة المحيطة بهم. يمكن إنجاز هذا التحقيق بالخصوص عن طريق مراقبة تفاعلها الفيزيائي والكيميائي والبيولوجي وكذا

المتعلق بالسموم، حيث يتم تتميمها في حال اقتضى الأمر إجراء اختبارات بيولوجية تتجز من طرف المصالح المكلفة بحماية البيانات.

وبعد الدراسة تقدم طلبات المصادقة من أجل تقييمها للجنة المبيدات الفلاحية المحدثة بالمرسوم رقم 1343-01-2 الصادر بتاريخ 17 شتنبر 2001. تمنح المصادرات إذا، بناء على الطلب، لمدة 10 سنوات قابلة للتجديد، كما تمنح لنفس المدة بعد القيام بإعادة الدراسة. بالمقابل، يمنح ترخيص البيع لمدة أربع سنوات يمكن تدديدها لمدة أقصاها سنتين.

يجب على الأشخاص المعنويين أو الذاتيين الذين يرغبون بممارسة أنشطة استيراد المبيدات الفلاحية وصنعها وتوزيعها وبيعها بالتفسيط الحصول مسبقا على رخصة تسلم من طرف وزارة الفلاحة، بعد إجراء التحقيق الأولي المتعلق بكفاءة المتتدخلين وجودة المحلات المستعملة.

وطبقا للقانون رقم 07-28 الصادر بتنفيذه الظهير رقم 1431-08-08 بتاريخ 26 صفر 1431 (11 فبراير 2010) المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، وقرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1129-13-13 الصادر بتاريخ 21 جمادى الأولى 1434 (2 أبريل 2013) المتعلق بسجل صيانة المنتجات الأولية ذات الأصل النباتي وتدبيتها، تكفل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية بإنشاء ومراقبة سجلات على مستوى المزارع والاستغلاليات الفلاحية، تبين استعمال المواد الكيميائية والعضوية من أجل صيانة الزراعات وتدبيتها.

لائحة المبيدات الفلاحية المصادق عليها ولائحة شركات الصحة النباتية المعتمدة ومحاضر اجتماعات لجنة المبيدات الفلاحية والنصوص التنظيمية التي تنشر في فهرس الصحة النباتية كلها متوفرة على العنوان الإلكتروني التالي :

<http://eservice.onssa.gov.ma> : 8082

## تسجيل الأدوية والمدخلات البيطرية

يتكون قسم الصيدلة والمدخلات البيطرية، تحت إشراف مدير المدخلات و المختبرات، بالضبط والتفيش في مجال الصيدلة والمدخلات البيطرية.

يخضع استيراد الأدوية البيطرية وصنعها وبيعها بالجملة إلى المنظومة القانونية التالية :

- الظهير رقم 340-80-1 الصادر بتاريخ 17 صفر 1401 (26 ديسمبر 1980) الصادر بتنفيذ القانون رقم 80-21 المتعلق بمارسة الطب البيطري والجراحة والصيدلة البيطرية بصفة حرة.
- المرسوم رقم 541-82-2 الصادر بتاريخ 29 جمادى 1403 (15 مارس 1983) بتطبيق القانون رقم 80-21.
- المنشور المشترك رقم 94/1 المتعلق بإحداث ملفات طلب الترخيص بعرض المستحضرات الصيدلانية البيطرية في السوق.
- المنشور المشترك رقم 834 الصادر بتاريخ 07 يونيو 2007 المتعلق بمارسات التصنيع الجيدة وممارسات التوزيع الجيدة (الملحق 1 والملحق 2 والملحق 3 والملحق 4).
- المذكرة الدورية المتعلقة بإجراءات التيقظ الدوائي للأدوية البيطرية.

يتم تسجيل وترخيص استيراد المبيدات الحيوية المستعملة في مجالات تربية الماشية والصناعة الغذائية طبقا لمقتضيات المذكرة الدورية المتعلقة بترخيص مبيدات تربية الماشية (مبيدات الجراثيم و المطهرات ..).

يخضع تسجيل وتسويق وترخيص الإضافات والمخلوطات الإضافية والأغذية التكميلية المخصصة للتغذية الحيوانية للنصوص التالية :

- الظهير الصادر بتنفيذ القانون رقم 28-07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية والمرسوم الصادر بتطبيقه.
- قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1490-13-03 الصادر بتاريخ 03 مايو 2013 المحدد لائحة و المستويات القصوى للمواد غير المرغوب بها في الأغذية الحيوانية وكذا لائحة وحدود استعمال الإضافات، والمخلوطات والأغذية المركبة والأغذية التكميلية المخصصة للتغذية الحيوانية.

- مدونة المسطرة المتعلقة بترخيص الإضافات والمخلوطات الإضافية والأغذية التكميلية المخصصة للتغذية الحيوانية. النصوص التنظيمية المنظمة للأدوية والمدخلات البيطرية وكذا لواح المنتجات المرخص لها متوفرة على الموقع الإلكتروني للمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية :

[http://www.onssa.gov.ma/fr/index.php?option=com\\_content&view=article&id=456&Itemid=328](http://www.onssa.gov.ma/fr/index.php?option=com_content&view=article&id=456&Itemid=328)

## النظام العقاري

تهم الحقوق الأساسية القابلة للقيد لدى الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية، بناء على الفصل 65 من القانون رقم 07-14 الصادر بتنفيذه الظهير رقم 117-1-117-1 بتاريخ 25 ذو الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) المتمم والمعدل للظهير الصادر بتاريخ 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913) المتعلقة بالتحفظ العقاري :

- كافة الأعمال والاتفاقات بين الأحياء، بال مقابل أو بالمجان
- كافة محاضر الحجز العقاري
- جميع الأحكام الحائزة لقوة الشيء المقضي به الهدافة إلى إحداث حق عيني عقاري ونقله والتصريح به وتعديليه وإسقاطه.
- كافة عقود كراء العقارات التي تتجاوز مدتتها 3 سنوات
- كل مخالصة أو نقوية مبلغ تتعادل مدة سنة واحدة من السومة الكرائية غير المستحقة.
- كافة العقود كالرهن الجبri، والدعوى الحقوقية المعرفة أمام القضاء لتحديد ملكية عقار، والأوامر القضائية وحق الإرث والوصية.
- كافة العمليات المادية التي تهدف إلى تعديل طبيعة الملك ومحتهاته وامتداده مثل عمليات البناء والهدم.
- بعض الإشارات المتعلقة بالحالة المدنية والحالة الزوجية من أجل تعديل الحالة المدنية للملاكين والحاizين للحقوق العينية المثلثة للعقار المحظوظ.

تفاصيل أوفر متوفرة على الموقع الرسمي للوكالة الوطنية للمحافظة العقارية : [www.ancfcc.gov.ma](http://www.ancfcc.gov.ma)

## نصوص تنظيمية أخرى للقطاع :

هناك العديد من النصوص الأخرى في القطاع الفلاحي خصوصا المتعلقة منها بالعنونة والبيهنية وتربية الماشية والتي يمكن استشارتها على الموقع الرسمي لوزارة الفلاحة والصيد البحري : [www.agriculture.gov.ma](http://www.agriculture.gov.ma)



## 2.4 الإطار القانوني والمعياري العام

### ميثاق الاستثمار

يخضع الاستثمار في المغرب وخاصة فيما يخص الصناعات الفلاحية للقانون الإطار رقم 18-195 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1995-13-21 بتاريخ 14 جمادى الثانية 1416 (8 نونبر 1995) المحدث لميثاق الاستثمار ونصوصه التطبيقية . يحدد هذا الأخير، مع استثناء القطاع الفلاحي على الخصوص، وفقاً للفصل 24 الأهداف الأساسية لعمل الدولة قصد تمية وإنعاش الاستثمارات وذلك بتحسين مناخ وظروف الاستثمار ومراجعة مجال التشجيعات الجبائية واتخاذ تدابير تحفيزية للاستثمار يمكن تضمينها وفقاً للبرامج المقررة في هذا السياق.

في المجال الضريبي، تخص المنافع المحصلة، الرسوم الجمركية والاقتطاعات الضريبية عند الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة ورسوم التسجيل والضريبة المهنية والرسوم المحلية والضريبة على الشركات والضريبة على الدخل واستهلاك الاستثمارات في السلع التجهيزية.

فيما يخص التحفيزات المالية، يسمح النص، في حال كان مبلغ الاستثمار أو عدد المناصب القارة يبرر ذلك، بأن تتكفل الدولة في إطار عقد مع المستثمر ببعض أنواع النفقات المتعلقة بنكفة شراء أرض مخصصة لإنجاز مشروع ونفقات البنية التحتية الخارجية وتاليف التكوين المهني.

فيما يتعلق بنظام الصرف، وخصوصاً المتعلق منه بالاستثمارات الممولة بعملات أجنبية من طرف الأجانب أو من طرف المغاربة المستقرين بالخارج، تعطى الضمانات بتحويل الأرباح الصافية من الضرائب وحصيلة بيع الاستثمار وتصفيته كلاً أو بعضاً.

### النظام الجمركي

أبيم المغرب مع عدة دول وتحجّمات اقتصادية، اتفاقيات تفضيلية تخص التسهيلات والامتيازات الجمركية. وقد ترتب عنها أنظمة مختلفة تسري على الفاعلين الاقتصاديين وفقاً لخصوصيات العمليات المنجزة. النصوص الرئيسية المعتمدة بها كمدونة ونظام الجمارك وتعريفات الرسوم الجمركية والاتفاقيات الموقعة من طرف الدولة متوفّرة مباشرة على الموقع الرسمي لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة : [www.douane.gov.ma](http://www.douane.gov.ma)

### النظام الجبائي

تنشئ المقتضيات الجاري بها العمل بشأن الضرائب والرسوم من المدونة العامة للضرائب ومن القانون رقم 47-06 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-07-195 بتاريخ 19 ذو القعدة 1428 (30 نونبر 2007) المتعلق بالنظام الضريبي للجماعات المحلية كما تم تعديله وتميمته وكذا النصوص الصادرة بتطبيقه. كافة هذه النصوص متوفّرة على الموقع الرسمي للمديرية العامة للضرائب : [www.tax.gov.ma](http://www.tax.gov.ma)

في هذا الصدد، يجدر التذكير بأن القطاع الفلاحي في المغرب يستفيد من إعفاءات ضريبية مهمة. علاوة على ذلك، يستفيد المستثموون من امتيازات جبائية خاصة تمثل في إعفاءات شاملة أو ظرفية وأ/أ تخفيضات تؤدي إلى تطبيق أسعار تفضيلية.

## نظام الصرف

- على الرغم من كون نظام الصرف في المغرب مؤطراً إلا أنه يظل منا بما فيه الكفاية ويعرض إمكانيات مهمة للفاعلين الاقتصاديين. ينص هذا النظام من بين أمور أخرى على الضمانات التالية :
- قابلية التحويل بالنسبة لعمليات الاستثمار الأجنبية. وهكذا يتم ضمان حرية كاملة للمستثمرين الأجانب من أجل إنجاز استثماراتهم في المغرب وتحويل المداخيل المحصل عليها من هذه الاستثمارات وكذا تحويل حصيلة تصفية أو بيع استثماراتهم.
  - قابلية التحويل بالنسبة للعمليات الجارية المنجزة من طرف المقاولات المغربية، تلك المتعلقة بحرية إنجاز عملياتهم الخاصة بالتجارة الخارجية وتحويل المستحقات لغير المقيمين أو الموردين الأجانب وأمتلاك عمادات ضرورية لتغطية نفقاتهم المهنية في الخارج.
  - في هذا الصدد، يمكن للأشخاص الذاتيين أو المعنوين المستقرين في المغرب إنجاز عمليات استيراد السلع وتصديرها من دون أي حدود باستثناء بعض المنتجات الخاضعة للترخيص المسبق من طرف الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية.
  - إمكانية فتح حسابات بكل حرية لدى البنوك المغربية سواء بالعملات الأجنبية أو بالدرهم القابل للتحويل بالنسبة للمستثمرين الأجانب أو المغاربة المقيمين بالخارج. هذه الحسابات تتم تعييّتها بحصة من العملة الأجنبية أو بمبالغ قابلة للتحويل من المغرب وخصمتها من أجل مدفوعات بالمغرب أو بالخارج.
- يمكن كذلك للفاعلين الاقتصاديين غير المقيمين الحاصلين على عقود أو صفقات في المغرب فتح حساب "خاص" بالدرهم من أجل احتياجات نشاطهم المؤقت في المغرب.
- من أجل الحصول على النصوص القانونية الجاري بها العمل في نظام الصرف زوروا الموقع الرسمي لمكتب الصرف بالمغرب : [www.oc.gov.ma](http://www.oc.gov.ma)

## تأسيس الشركات

الأشكال القانونية المختلفة للشركات في المغرب هي :

- شركة المساهمة
- شركة ذات مسؤولية محدودة، كما يمكن أن تكون ذات شريك وحيد.
- شركة التضامن
- شركة المحاصة
- شركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأأسهم

تُخضع شركة المساهمة للقانون رقم 17-95 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-96-124 الصادر بتاريخ 14 ربيع الثاني 1417 (30 غشت 1996) المتعلق بشركات المساهمة كما تم تتميمه وتعديلاته لاحقاً بالقانون رقم 20-05 الصادر بتاريخ 17 جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008). تخضع الشركات الأخرى للقانون رقم 5-96 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-97-49 الصادر بتاريخ 05 شوال 1417 (13 فبراير 1997) بشأن شركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأأسهم وشركة المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة، كما تم تتميمه وتعديلاته بالقانون رقم 10-24 الصادر بتاريخ 29 جمادى الثانية 1432 (2 يونيو 2011).

يقتضي إنشاء شركة القيام بالإجراءات التالية :

- الحصول على الشهادة السلبية
- إعداد النظام الأساسي

- إجراءات وضع نشرات الاكتتاب و عند الاقتضاء عقود تقدمة
- تجديد مبلغ رأس المال المدفوع
- إقامة إعلان عن الاكتتاب والدفع
- النشر في الجريدة الرسمية وجريدة الإعلانات القانونية
- إيداع عقود إنشاء شركة و إنجاز إجراءات التسجيل.
- التسجيل في الضريبة المهنية والتعرفية الضريبية (الضريبة على الشركات، الضريبة على الدخل، الضريبة على القيمة المضافة)
- التقيد في السجل التجاري
- الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والتصريح بالوجود لدى مقتشية الشغل.

يتم تسهيل إنجاز الإجراءات المشار إليها أعلاه عبر شبابيك مساعدة المستثمرين عند كل مركز جهوي للاستثمار. للحصول على مزيد من المعلومات زوروا الموقع الرسمي الذي أنشأته وزارة الداخلية في هذا الصدد : [www.cri.ma](http://www.cri.ma)

## تأسيس تعاونية

تنصع التعاونيات للقانون رقم 12.112 الصادر بتاريخ 18 دجنبر 2014 بتنفيذ الظهير رقم 1-226-83-1405 (5 أكتوبر 1984) المحدد للنظام الأساسي العام للتعاونيات ومهمات مكتب التنمية والتعاون كما تم تعديله وتميمه ونوصوته الصادرة بتطبيقه.

تشمل إجراءات التأسيس إذا المراحل الأساسية التالية :

1. طلب المصادقة على التسمية : لدى مكتب تنمية التعاون و تكون موقعة من قبل 5 أشخاص على الأقل (ذاتيين أو اعتباريين) ويقوم مكتب تنمية التعاون بتسليم شهادة المصادقة على التسمية.
2. إجراءات التأسيس : يتم التوقيع على النظام الأساسي من قبل كافة الأعضاء مع الاكتتاب في رأس المال و تقييم الحصص العينية عند الاقتضاء بالإضافة إلى إيداع رأس المال المحرر لدى مؤسسة بنكية.
3. الحصول على وصل السلطة الإدارية المحلية : يتم إيداع ملف التعاونية لدى السلطة الإدارية المحلية مقابل وصل إيداع و يتكون الملف من الوثائق التالية :
  - النظام الأساسي موقع عليه من طرف الأعضاء المؤسسين و مصادق عليه من طرف الجهات المختصة ؛
  - قائمة بالأعضاء المتعاونين تبين عدد الحصص المكتتبة و رأس المال المكتتب به و كذا المبلغ المحرر ؛
  - نسخة من وثائق التعريف بالنسبة لكافحة الأعضاء و كذا أجهزة الإدارة و التسيير ؛
  - شهادة بنكية بمبلغ رأس المال المحرر ؛
  - محضر تقييم الحصص العينية عند الاقتضاء.
4. التسجيل بالسجل المحلي للتعاونيات : تتم هذه العملية بكتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية التي يتواجد بها مقر التعاونية و يحصل فيها موعد طلب التسجيل على نسخة من استمارة التسجيل يشهد فيها كاتب الضبط على التسجيل بالسجل المحلي للتعاونيات. و يتكون ملف التسجيل من الوثائق التالية :
  - شهادة المصادقة على التسمية المسلمة من طرف مكتب تنمية التعاون ؛
  - وصل الإيداع المسلم من طرف السلطة الإدارية المحلية ؛
  - النظام الأساسي موقع عليه من طرف الأعضاء المؤسسين و مصادق عليه من طرف الجهات المختصة ؛
  - قائمة بالأعضاء المتعاونين تبين عدد الحصص المكتتبة و رأس المال المكتتب به و كذا المبلغ المحرر ؛
  - نسخة من وثائق التعريف بالنسبة لكافحة الأعضاء و كذا أجهزة الإدارة و التسيير ؛

- شهادة بنكية يبلغ رأس المال المحرر؛
- محضر تقييم الحصص العينية عند الاقتسام.

5. إشعار الإدارات المعنية بالتسجيل : يتم إيداع نسخة من ملف التعاونية و شهادة التسجيل بالسجل المحلي للتعاونيات لدى كل من المصالح الجهوية لمكتب تنمية التعاون و الادارة التقنية المعنية بنشاط التعاونية.

## تأسيس مجموعة ذات النفع الاقتصادي

ينظم القانون رقم 97-97 الصادر بتنفيذه الظهير رقم 1-99-12 بتاريخ 18 شوال 1419 (5 فبراير 1999) المجموعات ذات النفع الاقتصادي. تعد هذه المجموعات شكلاً وسطياً يجمع بين الشركة والجمعية ولا يمكن لها أن تهدف إلا لتوسيع نشاط أعضائها مما يسمح لهم بإنجاز أعمال مشتركة مع الحفاظ على استقلاليتهم.

تميز المجموعة ذات النفع الاقتصادي بالخصائص التالية :

- تنظم بعقد قانوني موقع بين أعضائها.
- يمكن أن تكون ذات طابع مدنى أو تجاري وذلك تبعاً لصفة أعضائها إذا كانوا تجاراً أو لا، أو طبقاً للنشاط الذي تمارسه فعليها المجموعة ذات النفع الاقتصادي عندما تكون مكونة من نفس الوقت من تجار وآخرين غير تجار.
- لا تعتبر الحصص عنصراً أساسياً لتأسيس المجموعة ذات النفع الاقتصادي. وفي غياب هذه الحصص، تترتب حقوق الأعضاء من مشاركتهم المحددة سلفاً في النظام الأساسي.
- يجب أن تتم تسمية المجموعة ذات النفع الاقتصادي بحيث لا يمكن استعمالها إلا من طرفها ويجب الإشارة إليها في العقود والوثائق الصادرة عن المجموعة بعبارة "المجموعة ذات النفع الاقتصادي".

## قانون الشغل

يتميز قانون الشغل المغربي، كما تم تحديده في القانون رقم 65-99 الصادر بتنفيذه الظهير رقم 1-194-03 بتاريخ 14 ربى 1424 (11 شتنبر 2003) المتعلق بمدونة الشغل ونصوله التطبيقية، بانسجامه مع المعايير الدولية المنصوص عليها في اتفاقيات الأمم المتحدة ومن طرف المنظمات المتخصصة في مجال الشغل.

تشمل الحقوق المحمية للأجراء والتي يتم ضمان ممارستها في داخل كما في خارج المؤسسة، الحقوق الواردة في اتفاقيات الشغل الدولية المصادق عليها والحقوق المنصوص عليها في الاتفاقيات الرئيسية لمنظمة العمل الدولية، التي تشتمل على :

- الحرية النقابية والاعتماد الفعلى لحق التنظيم النقابي والتفاوض الجماعي
- منع كافة أشكال الشغل بالإكراه
- المنع الفعلى لعمل الأطفال
- منع التمييز فيما يتعلق بالعمل أو المهن

علاوة على ذلك، تؤخذ بعين الاعتبار أثناء إجراء تسوية النزاعات المتعلقة بالشغل الفردية أو الجماعية :

- مدونة الشغل والاتفاقيات والمواثيق الدولية المبرمة بهذا الشأن
- الاتفاقيات الجماعية
- عقد العمل
- قرارات التحكيم والاجتهد القضائي
- العادة والعرف في حال عدم تناقضهما مع مقتضيات مدونة الشغل
- القواعد العامة للقانون
- مبادئ وقواعد الإنصاف

ختاما، تعرض مدونة الشغل، المتممة عند الاقتضاء بالنظام الأساسي، إطارا كاملا لإدارة المستخدمين بفضل تعدد أوجهها المشار إليها أدناه :

- الأشكال المختلفة لعقد الشغل (عقد محدد المدة وعقد غير محدد المدة و عقد لأجل إنجاز عمل محدد و عقد أناييك)
- الاتفاقيات الجماعية للشغل
- النفاوض الجماعي
- شروط الشغل : مدة العمل وحماية القاصرين والنساء والوقاية الصحية والسلامة..
- النقابات المهنية ومندوبي الأجراء ولجنة المقاولة وممثلي النقابات في المقاولة
- الوساطة فيما يتعلق بالتوظيف والتشغيل
- هيئات المراقبة
- طرق تسوية نزاعات الشغل الجماعية

تفاصيل أوفر تجدونها على الموقع الرسمي للهيئة الحكومية المكلفة بالتشغيل : [www.emploi.gov.ma](http://www.emploi.gov.ma)

## المطلبات البيئية

تم اعتماد الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة في 24 أبريل 2010 بمناسبة اليوم العالمي للأرض. يدخل هذا الميثاق في إطار منطق التوحيد حيث يعمل على تحقيق الأغراض التالية :

- التأكيد على التكامل والترابط بين حماية البيئة والتنمية
- تحسين المعرفة والتحفيز على اعتماد مبادئ حماية البيئة والتنمية المستدامة
- تطوير ثقافة مغايرة من أجل اعتماد مواقف مسؤولة تجاه البيئة
- تحديد التزامات الأطراف المعنية على المستوى الوطني

يدعم هذا الميثاق الذي يستند على مجموعة من القيم والمبادئ (التنمية المستدامة والتقدير الاجتماعي وإبراز التراث والحفاظ عليه والاحتياط والوقاية والمشاركة والاستهلاك المسؤولين والبحث والتنمية...) منظومة قانونية مخصصة لضمان فعاليته وخاصة فيما يلي :

### حماية وتحسين البيئة (مقتضيات عامة) :

تبثق المقتضيات العامة المتعلقة بحماية وتحسين البيئة من القانون رقم 11-03 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 59-03-1 بتاريخ 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) ونصوصه التطبيقية. تنص هذه النصوص على المبادئ التوجيهية لحماية وتدير البيئة وتنظر للالتزامات التي تشكل خطرا على البيئة وكذا المقتضيات الهدافة إلى محاربة التلوث والمضايقات. كما تشير إلى أدوات تدبير البيئة كالمعايير الواجب تطبيقها ودراسات التأثير ووضع خطط للطوارئ.

### جودة المياه :

تطبقا لمقتضيات القانون رقم 10-95 الصادر بتنفيذ الظهير 1-154-95-154 بتاريخ 18 ربيع الأول 1416 (16 غشت 1995) المتعلق بالماء ونصوصه التطبيقية وخصوصا المرسوم رقم 2-97-787 بتاريخ 6 شوال 1418 (4 فبراير 1998) المتعلق بمعايير جودة درجة تلوث المياه، تم وضع عدة معايير لجودة المياه من أجل تحديد المتطلبات التي يجب توافرها في الوسط وفقا للاستعمالات المختلفة.

### تدبير النفايات :

يخضع تدبير النفايات إلى :

- القانون رقم 00-28 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-153-06-30 بتاريخ 30 شوال 1427 (22 نونبر 2006) المتعلق بتدبير النفايات والخلص منها.

- المرسوم رقم 2-253 بتاريخ 14 رجب 1427 (18 يوليو 2008) المتعلق بتصنيف النفايات والمحدد للائحة النفايات الخطيرة.
- المرسوم رقم 2-139 بتاريخ 25 جمادى الأول 1430 (21 مايو 2009) المتعلق بتدبير النفايات الطبية والصيدلانية.
- المرسوم رقم 2-284 بتاريخ 20 ذو الحجة 1430 (8 ديسمبر 2009) المحدد للمساطر الإدارية والمواصفات التقنية المطبقة على المطارات المراقبة.
- المرسوم رقم 2-285 بتاريخ 23 رجب 1431 (6 يوليو 2006) الذي تحدّد بموجبه طرق إعداد المخطط التوجيهي الخاص بالعملاء أو الإقليم لتدبير النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها ومسطّرة تنظيم البحث العمومي المتعلق بهذا المخطط.
- مرسوم رقم 2-283 صادر في 23 من رجب 1431 (6 يوليو 2010) تحدّد بموجبه كيّفيّات إعداد المخطط التوجيهي الجهوّي لتدبير النفايات الصناعية والطبية والصيدلانية غير الخطّرة والنفايات النهائية والنفايات الفلاحية والهامة ومسطّرة تنظيم البحث العمومي المتعلق بهذا المخطط.

#### مكافحة تلوث الهواء :

يخضع للقانون رقم 13-03 الصادر بتنفيذ الظهير رقم 1-61 بتاريخ 10 ربيع الأول 1424 (12 مايو 2003) المتعلق بمكافحة تلوث الهواء والمرسوم رقم 2-631 بتاريخ 23 رجب 1431 (6 يوليو 2010) المحدد للقيم المحدودة للانبعاثات الملوثة في الهواء الناجمة عن مصادر التلوث المحددة وطرق مراقبة هذه الانبعاثات.

تخضع دراسات التأثير على البيئة إلى :

- القانون رقم 12-03 المتعلق بدراسات التأثير على البيئة
- المرسوم رقم 2-563 المتعلق باختصاصات وسير اللجنة الوطنية واللجان الجهوية لدراسات التأثير على البيئة.
- المرسوم رقم 2-564 المحدد لكيّفيّات تنظيم وإجراء البحث العام المتعلق بالمشاريع الخاضعة لدراسات التأثير على البيئة.

لتفاصيل أوفّر زوروا الموقع الرسمي للهيئة الحكومية المكلفة بالبيئة : [www.water.gov.ma](http://www.water.gov.ma) و [www.mem.gov.ma](http://www.mem.gov.ma)

#### الإطار المعياري المرجعي

بشكل عام، تساهُر المعايير في رفع مصداقية وأداء السلع والخدمات المعنية وتشكل المراجع الأساسية لكل نظام اعتماد ومراقبة مطابقتها.

المعايير المغربية التي تعالج الصناعات الفلاحية هي كالآتي :

- المنتجات البلياتية
- المنتجات المعلبة للفواكه والخضر
- منتجات أخرى مشتقة من الفواكه والخضر
- الحليب ومشتقاته
- منتجات أخرى للصناعة الغذائية (السكر والزيت والشاي)
- اللحوم ومنتجات اللحوم
- المنتجات السمكية
- التبغ ومنتجاته والتجهيزات المتعلقة به.
- الفلاحة البيولوجية. توجد أدناه بعض الأمثلة للمعايير :


القمح اللين - مواصفات	NM 08.1.200-1998
القمح الصلب - مواصفات	NM 08.1.214-1999
اللحوم والمنتجات الأساسية للحوم - الجزء الأول : أخذ العينات	NM ISO 3100-1-97
نظام التدبير المتطلبات HACCP	NM 08.0.002

## التعبير

التعبير هو النشاط الذي يهدف إلى إعداد المعايير. يخضع بشكل خاص إلى النصوص التالية :

- الظهير رقم 157-70-1 الصادر بتاريخ 26 جمادى 1390 (30 يوليوز 1970) المتعلق بالتقييس الصناعي بغرض البحث عن الجودة وتحسين المردودية كما تم تعديله وتميمه خاصة بالقانون رقم 93-221 الصادر بتاريخ 10 شتنبر 1993.
- المرسوم رقم 314-70-2 الصادر بتاريخ 6 شعبان 1390 (8 أكتوبر 1970) المحدد لتكوين وختصاصات الهيئات المكلفة بالتقييس الصناعي بغرض البحث عن الجودة وتحسين المردودية.
- المرسوم رقم 2-530-93-03 بتاريخ 03 ربيع الثاني 1414 (20 شتنبر 1993) الصادر بتطبيق الظهير رقم 1-70-157 بتاريخ 26 جمادى الأولى 1390 (30 يوليوز 1970) المتعلق بالتقييس الصناعي بغرض البحث عن الجودة وتحسين المردودية.
- وحدة التقىيس مكونة من أقطاب مكلفة بالقطاعات التالية :
  - الكيمياء والكيمياء الموازية
  - المواد الغذائية الفلاحية
  - النسيج والجلد
  - التعدين والميكانيكا والكهرباء
  - المبني والأشغال العامة
  - الصحة والسلامة والجودة والبيئة

تجري الأعمال التقنية الخاصة بتطوير المعايير المغربية من طرف اللجان التقنية للتقىيس عبر ثمانية مراحل موضحة حسب المبيان التالي :



## الاعتماد

- الاعتماد هو الإجراء التي يتم من خلاله لـ"طرف ثالث" مختص إعطاء ضمان كياباً بأن كياباً (متتوج أو عملية أو شخصاً أو خدمة) مطابق للمتطلبات المحددة، وهو إجراء حر ووطوعي يمكن مباشرته عن طريق أي كيان. هناك عدة أنواع من الاعتماد:
- اعتماد أنظمة تدبير الجودة (ISO 9001 : 2008)
  - اعتماد أنظمة التدبير البيئي (ISO 14001 : 2004)
  - اعتماد أنظمة الصحة والسلامة في مكان العمل (NM 00.5.801 : 2009)
  - اعتماد المنتجات الصناعية والأغذية الفلاحية وفقاً للمعايير المغربية للمواصفات المطابقة
  - عنونة المنتجات الصناعية والأغذية الفلاحية وفقاً للمعايير المغربية المطابقة
  - اعتماد أنظمة تحليل المخاطر وضبط نقاط التحكم الحرجة (HACCP).
  - اعتماد أنظمة تدبير سلامة الأغذية (ISO 22 000)
  - اعتماد المطابقة الاجتماعية (NM 00.5.601)
  - اعتماد NM للم المنتجات: يتم اعتماد NM للمتتوج عبر الحصول على حق الاستعمال لعلامة NM على المتتوج المعتمد.

### علامة NM

علامة NM هي علامة اختيارية للاعتماد توضع على المنتج وتشهد بأن هذا الأخير قد تم تقييمه والإشهاد على مطابقته للمعايير المغربية المتعلقة به.

### النصوص المرجعية للاعتماد :

- المنشور المتعلق بإسناد حق استعمال علامة المطابقة للمعايير المغربية على المنتجات.
- المنشور الخاص بالمتتوج والذي يحدد أساساً كييفيات المراقبة الذاتية.
- معايير المواصفات والاختبارات للمتتوج المذكور.

### اعتماد ISO 22000 :

معيار ISO 22000 هو المعيار الدولي الوحيد في الوقت الحاضر الذي يوافق ويؤمّن ممارسات تدبير سلامة الأغذية، ويسري على كافة الفاعلين في السلسلة الغذائية.

يشتمل معيار ISO 22000 على أربع كتل رئيسية مرتبطة بشكل وثيق :

- مسؤولية الإدارة
- تدبير الموارد
- تحطيط و تحقيق منتجات آمنة
- التأكيد و تحسين وإقرار النظام المطبق

الاعتماد إذا هو الضمان الوحيد الجاري على مختلف المتدخلين للسلسلة الغذائية بضبط فعال وديناميكي للمخاطر المرتبطة بالسلامة الغذائية والقدرة على دوام تزويد المنتجات الجاهزة الآمنة التي تسد في الآن نفسه كلًا من احتياجات الزينة والشروط التنظيمية الدولية بشأن الوقاية الصحية وسلامة الأغذية.

### اعتماد HACCP

HACCP هو اختصار للعبارة الانجليزية : تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة الذي يترجم إلى "تحليل المخاطر - ضبط نقاط التحكم الحرجة"، وهو علامة اختيارية للاعتماد تشهد بأن النظام المعنى قد تم تقييمه والإشهاد على مطابقته للمراجع التالية:

- القانون الجاري به العمل.
  - معايير NM 08.0.00 "مبادئ عامة : الصحة الغذائية" و NM 08.0.000 HACCP : 'نظام تدبير HACCP-المتطلبات أو المقتضيات الدولية المعادلة.
  - المنشور المتعلق بالاعتماد HACCP.
- يستهدف هذا الاعتماد مقاولات الأغذية الفلاحية أو التي تملك زرقاء أو موردين في هذا القطاع. المتتدخلون في الاعتماد عندما يتم منحه من طرف وزارة الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي :
- الهيئة المعتمدة : الوزارة المكلفة بالصناعة التي تقوم بمنحه بواسطة المعهد المغربي للتقنيس الذي تم إحداثه بالقانون رقم 12-06 ونوصوته التطبيقية، والذي تولى الأنشطة التي كانت تؤمنها في الماضي مصلحة التقنيس الصناعي المغربي.
  - اللجان التقنية للاعتماد : أحدثت بقرار باقتراح من المعهد المغربي للتقنيس.
  - أئمة التحقيق / مدققون مؤهلون مكلفو بزيارات التحقيق والمراقبة.
  - مختبر الاختبارات المعتمدة.



## 3.4 الإطار المؤسسي

يضم الإطار المؤسسي كما هو مبين أدناه، وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات بصفتها هيئة حكومية مكلفة بالفلاحة والهيئات الموجودة تحت وصايتها وكل واحد منها متخصص حسب مجال التدخل، وعند الاقتضاء، حسب التراب المعني وكذا منظمات مهنية.

 الحكومة المغربية Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural et des Eaux et Forêts <a href="http://www.agriculture.gov.ma">www.agriculture.gov.ma</a>	 الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأراكن <a href="http://www.ada.gov.ma">www.ada.gov.ma</a>	 الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات وشجر الأراكن <a href="http://www.andzoa.ma">www.andzoa.ma</a>	 المكتب الجموي لاستثمار الفلاحي <a href="http://www.agriculture.gov.ma">www.agriculture.gov.ma</a>
 المختبر الرسمى للتحليل والباحث التكنولوجى <a href="http://www.loarc.org">www.loarc.org</a>	 المكتب الوطنى للسلامة الصحية للم المنتجات الغذائية <a href="http://www.loarc.org">www.loarc.org</a>	 المعهد الوطنى للبحث الزراعي <a href="http://www.inra.org.ma">www.inra.org.ma</a>	 الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والهارطنة <a href="http://www.ancfcc.ma">www.ancfcc.ma</a>
 الشركة المغربية لتشجيع الفرس <a href="http://www.agriculture.gov.ma">www.agriculture.gov.ma</a>	 المدرسة الوطنية للفلاحة <a href="http://www.enameknnes.ma">www.enameknnes.ma</a>	 الشركة المغربية لتسويق البذر <a href="http://www.agriculture.gov.ma">www.agriculture.gov.ma</a>	 المكتب الوطنى للستشارة الفلاحية <a href="http://www.onca.gov.ma">www.onca.gov.ma</a>
 المكتب الوطنى المهني للحبوب (ONICL) والقطلن <a href="http://www.onicl.org.ma">www.onicl.org.ma</a>	 معهد الحسن الثاني للزراعة والبيطرة (IAV) <a href="http://www.iav.ac.ma">www.iav.ac.ma</a>	 المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات <a href="http://web2.eacce.org.ma">web2.eacce.org.ma</a>	 شركة المخازن المغربية (SOSIPO) <a href="http://www.sosipo.com">www.sosipo.com</a>

### نظرة حول وكالة التنمية الفلاحية :

تلعب وكالة التنمية الفلاحية دوراً أساسياً، منذ إحداثها سنة 2009، في بلورة التطلعات الاستراتيجية المسطرة للقطاع الفلاحي في أفق سنة 2020، من أجل ضمان استدامة وتكامل رؤية "مخطط المغرب الأخضر".

يشكل الدفع بمبادرات مخطط المغرب الأخضر ونرويج وتجديد "عرض المغرب" وإطلاق مشاريع ملموسة والواسطة ومتابعة الانجاز ومراقبته، وتدبير شراكات مع المستثمرين المؤسسيين والاجتماعيين، صلب المهمات المنوطبة بوكالة التنمية الفلاحية. ومن خلال الدور الذي أتيط بها، صارت وكالة التنمية الفلاحية وسيطاً ومرافقاً لامحيد عنه للمستثمرين الخواص والاجتماعيين ومرروجاً لا يمكن إنكاره لـ"عرض الاستثمار" وـ"العرض الاجتماعي" الذي يميز القطاع الفلاحي في المغرب.

## أهم التنظيمات المهنية في القطاع :

FIMA SUCRE	فيدرالية البيمهنية المغربية للسكر <a href="http://www.fimasucre.ma">www.fimasucre.ma</a>	الجمعية المغربية لمنتجي ومصدري الفواكه والخضر
FIMALAIT	فيدرالية البيمهنية المغربية للحليب <a href="http://www.fimalait.ma">www.fimalait.ma</a>	جمعية منتجي الحوامض في المغرب
FISA	فيدرالية البيمهنية لقطاع الدواجن <a href="http://www.fisamaroc.org.ma">www.fisamaroc.org.ma</a>	جمعية منتجي ومصدري الخضروات والبواكير
FNM	فيدرالية الوطنية للمطاحن <a href="http://www.fnm.org.ma">www.fnm.org.ma</a>	الفيدرالية البيمهنية المغربية للتتمور
FEDAM	فيدرالية تتنمية الأشجار المثمرة بال المغرب	الاتحاد الوطني لجمعيات منتجي النباتات السكرية في المغرب
FIVIAR	الفيدرالية البيمهنية للحوم الحمراء	الجمعية المغربية لسلسلة المنتجات البيولوجية
FCG	فيدرالية صناعة المواد الدهنية في المغرب	الفيدرالية البيمهنية المغربية لتربيه النحل
INTER PROLIVE	الفيدرالية البيمهنية المغربية للزيتون	الفيدرالية البيمهنية المغربية للورد العطري
FENAGRI	الفيدرالية الوطنية للصناعات الغذائية (FENAGRI) <a href="http://www.finagri.org">www.finagri.org</a>	الفيدرالية البيمهنية المغربية للزعفران
FICOPAM	فيدرالية صناعات معلمات المنتجات الفلاحية بالمغرب <a href="http://www.ficopam.ma">www.ficopam.ma</a>	الفيدرالية البيمهنية المغربية للأركان
AMCEF	الجمعية المغربية لموضبي ومصدري الفرولة	فريش فروي
AMMS	الجمعية المغربية لمكثري البذور	ماروك فروي بورد
AMSP	الجمعية المغربية للبذور والشتالات	الاتحاد الوطني لتجار الحبوب و القطا尼
Autres Organiza- tions	الجمعيات الإقليمية الجنوبيّة لمربى الإبل	الجمعية الوطنية لمنتجي الحبوب و القطا尼
APEFEL		الفيدرالية الوطنية للمطاحن
ASPAM		الجمعيات الإقليمية الجنوبيّة لمربى الإبل
ASPEM		
FIMD		
UNAPPSM		
AMABIO		
FIMAP		
FIMA ROSE		
FIMA SAFRAN		
FIMA ARGANE		
FF		
MFB		
FNCL		
ANPCL		
FNM		





# تسويق المدخلات والم المنتجات الفلاحية



### قنوات التسويق في المغرب (المحة عامة)

يتم تسويق المنتجات في السوق الداخلي على مستوى القنوات الرئيسية التالية :

- المتاجر الكبرى والمتوسطة : تسجل هذه المحلات وتنمية نمو متواصلاً منذ الثمانينيات. وهكذا انتقل عددها من ستة متاجر سنة 1997 إلى أكثر من 497 بحلول نهاية 2016.
- الشبكات والامتيازات التجارية (الفرانشيز) : شهدت نمواً سريعاً انطلاقاً من التسعينيات.علاوة على ذلك، سجل هذا القطاع منذ سنة 2005 نسبة نمو تجاوزت 20% وفي سنة 2010 صار لدى المغرب 330 شبكة امتياز إلى جانب أكثر من 2200 نقطة بيع تتمركز في المدن الكبرى وخاصة الدار البيضاء والرباط.
- الفضاءات العامة للتجارة تحت مسؤولية الجماعات، و يتعلق الأمر بأسواق الجملة والمجازر، من أجل تموين السوق المحلية بالفواكه والخضير واللحوم. كما تمتلك هذه الفضاءات عدة مزايا ومؤهلات.

### تغطية جهوية واسعة

- حجم معاملات مهم على مستوى بعض أسواق الجملة.
- إمكانية تقويتها للقطاع الخاص (مثال : مجازر الدار البيضاء)، دور مهم في تحديد أسعار المنتجات.
- نظام مراقبة صحية، من بين أنظمة أخرى مطبقة على الذبح، يضمن جودة المنتجات للمستهلك.
- تجارة القرب : تشغّل حيزاً هاماً في الاقتصاد الوطني نظراً إلى مساهمتها على الخصوص في خلق مناصب شغل. يكشف هذا النمط من التجارة، المتจำกر اقتصادياً واجتماعياً في الهوية الوطنية، عن مؤهلات ومزايا لا تحصى أهمها:
  - القرب من المستهلكين ؛
  - ممارسات قائمة على تسهيلات الأداء منحوحة من التجار للزبناء ؛
  - أوقات عمل مناسبة ؛
  - خدمات شخصية مرتبطة باتصال مباشر بين التجار والزبناء.

### نظرة على التموين و التجهيز الفلاحي

#### سوق البذور :

يخضع استيراد وتسويق البذور للنصوص التنظيمية التي تنص على ضرورة أن تكون المؤسسة معتمدة وأن يكون الصنف مسجلاً في الفهرس الرسمي أو في اللوائح المؤقتة، وأن تكون البذور معتمدة وفقاً لنظام التنظيم والتعاون والتنمية الاقتصادية وتسجّب لمعايير CEE أو أن تكون من فئة عادي بالنسبة لأنواع البقوليات وكذا إدخال كميات محدودة من الأصناف الجديدة بغية اختبارها. في هذا الصدد، تم اعتماد قرابة 80 مؤسسة خاصة من أجل استيراد وتسويق البذور في المغرب، وهي تنشط خصوصاً في مجالات بذور البقوليات والبذور الزيتية وبذور الذرة.

علاوة على ذلك، يجمع قطاع البذور مجموعة من الأنشطة المتكاملة تبتدئ باستبatement الصنف وإلى غاية تسويق البذرة المعتمدة وترتبط حلقاته الرئيسية بأنشطة استبatement البذور وإكتارها وتوضيبها وتسويقيها.

يحقق قطاع البذور على المستوى الاقتصادي رقم معاملات سنوي متوسط يبلغ 600 مليون درهم فيما يبلغ رقم المعاملات

المحتمل 2.7 مليار درهم، ومن أجل تدارك الأمر تم توقيع العقد البرنامج المعروض سابقاً.

## سوق الأسمدة

جرى تحرير قطاع الأسمدة في المغرب في يوليوز 1990، وانطلاقاً من ذلك التاريخ صار بإمكان الأطراف المعنية التزود بكل حرية من الأسمدة لدى السوق المحلية أو الدولية. تكفلت وزارة الفلاحة والصيد البحري من جانبها بمهمة متابعة وتقدير تموين السوق الوطنية من خلال :

- إعداد برامج، بالتشاور مع الفاعلين الخواص، للإمداد بالأسمدة المستوردة والمصنعة محلياً ؛
- المتابعة الفعلية لهذا الإمداد عن طريق عقد اجتماعات دورية للتشاور مع المكتب الشريف للفوسفاط وبعض الفاعلين الخواص من جهة وجمع المعطيات المتعلقة بتوفير الأسمدة في السوق من جهة أخرى، وتجري هذه المتابعة بشكل منتظم من طرف المصالح الخارجية لوزارة الفلاحة والصيد البحري.

فيما يخص الإنتاج الوطني للأسمدة الحبيبية الذي يهيمن عليه بشكل أساسى المكتب الشريف للفوسفاط، فإنه يغطي من بين أمور أخرى ما يلى :

- الأسمدة الحبيبية المركبة : 14-28-14
- سلفو-فوسفات أمونيوم (ASP) : 0-38-19
- فوسفات ديمونيك (DAP) : 0-46-18
- فوسفات أحادي أمونيوم (MAP) : 0-55-11
- سوبر فوسفات الثالث (TSP) : 45% P2O5
- سوبر فوسفات البسيط (SSP) : 18% P2O5

يتم صنع صبغ آخر من طرف الشركات الموزعة للأسمدة، بطلب من زبائنها، عن طريق الخلط الفيزيائي للأسمدة بإضافة العناصر المكملة أو بدونها.

فيما يتعلق بالواردات، فإنها تهم بشكل أساسى المنتجات الأزوائية ومنتجات البوتاسيوم. يتم استيراد صبغ آخر للمسنendas العضوية أو المعدنية المصححة للنواصص أو المنظمة للنمو، بغرض تلبية احتياجات معينة جد محددة خاصة على مستوى الزراعات المكتفة.

فيما يخص استهلاك الأسمدة، تم تسجيل تصاعد منذ سنة 2000. غير أن هناك فارقاً كبيراً بين الاحتياجات النظرية وحجم الأسمدة المستعملة فعلياً. وانتقل الاستهلاك السنوي للأسمدة من 750.000 طن إلى 1.230.000 طن.

أظهر توزيع استهلاك الأسمدة وفقاً للزراعات هيمنة نسبية للحوامض والخضروات والزراعات السكرية.علاوة على ذلك، تستعمل المناطق المسقية قرابة 60% من الاستهلاك الإجمالي للأسمدة في حين تكتفى الزراعات البووية، التي تشغّل مساحات أكبر بكثير، وبالتالي.

بالنسبة للصبغ المستعملة، تهيمن الصبغ الكلاسيكية مثل الأسمدة الحبيبية المركبة الثلاثية. يتولى التوزيع على نطاق واسع للأسمدة في المغرب عشرات الشركات منها شركة واحدة كبرى. وبالتالي، يتم التوزيع المحلي عن طريق ثلاث قنوات رئيسية :

- البيع المباشر انطلاقاً من مخازن شركات التوزيع. وهي تهم بالأساس الزراعات بموجب العقد كالشمندر السكري.
- قنوات البائعين الذي يحصلون على التموين من مصانع ومستودعات شركات التوزيع ومن ثم يتم إعادة بيعه للمزارعين.
- قنوات نقاط البيع المتواجدة على مستوى مراكز الإستشارة الفلاحية أو مراكز التنمية الفلاحية (المؤسسات الجموعية لوزارة الفلاحة) تشكل نقط البيع هذه مصدراً أساسياً للتمويل بالأسمدة للفلاحين الصغار الذين لا يعملون في إطار نظام التجميع.

ختاما، تظهر مراجعة تطور أسعار الأسمدة ارتفاعا متاليا على الرغم من أن المكتب الشريف للفوسفاط يستمر في تقوية الأسمدة للموزعين الوطنيين بأسعار تنافسية بالمقارنة مع الأسعار الدولية.

### **سوق منتجات وقاية و معالجة النباتات :**

يعتبر سوق منتجات وقاية و معالجة النباتات في المغرب سوقا متنوعة و جاذبة على الصعيد العالمي. في ظل غياب نشاط تصنيع هذه المنتجات، يتم استيراد 95% منها جاهزة للاستعمال و يتم صياغة الباقي على شكل منتجات قابلة للخلط أو مرکزة. بالمقابل، يتم إعادة تعبئته 35% إلى 45% في تأثيرات صغيرة ملائمة لاحتياجات الفلاحين الصغار.

تشغل مبيدات الحشرات ما يناهز 40% إلى 55% من الحصة السوقية إليها مبيدات الفطريات من 35% إلى 45%， ثم مبيدات الأعشاب الضارة التي تراوح بين 10% و15%， حسب السنوات والظروف المناخية.

في ما يتعلق بنسبة الاستهلاك الإجمالي، تستهلك زراعة الخضروات، على الرغم النقص النسبي للمساحات، أكثر المنتجات بـ 35%， يليها الأشجار المثمرة بـ 30% ثم الحبوب بـ 25% وفي الأخير الزراعات الصناعية وغيرها بـ 10%. تستهلك الزراعات المكتفة، المخصصة أساسا للتصدير أو تلك التي تتم في أواسط مراقبة، غالبية المنتجات. يمارس الفلاحون، الذين يزاولون في هذه القطاعات، برامج معالجة معقلنة و بالنسبة للبعض برامج مكافحة متكاملة من أجل التقيد بالمتطلبات الخاصة.

يتكون استهلاك منتجات وقاية و معالجة النباتات من سنة إلى أخرى وذلك راجع بالأساس إلى المناخ المسجل وشدة الأمراض وآفات الحشرات ووفقا للجهات وأنماط وإدارة المحاصيل والمضاربات.

علاوة على ذلك، لا يتبع سوق منتجات وقاية و معالجة النباتات في المغرب، المتمثل في مدى حجم ما يشتريه ويستهلكه الفلاحون، بالضرورة منحى الواردات بسبب التداخل بين السنوات الميلادية والمواسم الفلاحية.

ترجع الأسباب الرئيسية التي تبرر هذا الارتفاع إلى الظروف المناخية المواتية التي طبعت العقد الأخير ونقل الأراضي من الدولة إلى الخواص وإطلاق مخطط المغرب الأخضر. ييد أن نمو الواردات من حيث القيمة، وكما يبين ذلك الجدول المشار إليه سلفا، ظل مطردا منذ سنة 2005، بمعدل 15% لكل سنة، بينما لم يتجاوز من حيث الحجم 4.5% في السنة. يتوجه المغرب بشكل أقل نحو المنتجات الفوسفورية العضوية وبشكل أكثر نحو المنتجات المسممة "الفعالة اللينة" التي تتحتم البيئة و التي تستعمل بجرعات متوسطة. يتميز سوق منتجات وقاية و معالجة النباتات بشكل عام بوجود ثلاثة متتدخلين رئيسيين : المستوردون الموزعون والموزعون بالجملة والباعة بالقسيط، وكل واحد منهم يلعب دورا جد مهم في سلسلة التوزيع وخاصة في مشاركة المعارف والمستجدات مع الفلاحين وإسداء النصح لهم.

هناك ما يقارب 70 شركة معتمدة من أجل ممارسة هذا النشاط في المغرب، غير أن هذا العدد مرشح للارتفاع بالنظر إلى الارتفاع في طلبات الترخيص قيد التحقيق.

إضافة إلى ذلك، هناك ما بين 600 إلى 650 نقطة بيع لمنتجات وقاية و معالجة النباتات بين الموزعين بالجملة والباعة بالتقسيط. وتتركز غالبيتها في المناطق السقوية والمناطق المسممة 'البور الملائمة'.

في الأخير، وفيما يتعلق بأسعار منتجات الوقاية النباتية، بهذه الأسعار محددة على الصعيد العالمي على أساس المنافسة والمميزات والمزايا التي تعرضها المنتجات المعروضة. وتجدر الإشارة إلى أنها ظلت مستقرة عالميا خلال السنوات الأخيرة نظرا إلى قوة المنافسة في الميدان و تكاثر المنتجات الجنسية في السوق.

### **سوق المعدات الفلاحية :**

يتميز سوق المعدات الفلاحية بالديناميكية. ولتدارك التأثر من جانب المغرب فيما يخص المكننة والآليات الفلاحية، نهجت وزارة الفلاحة والصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات مجموعة من التوجهات تقوم على :

- تحسين تقنيات الإنتاج عن طريق مكنته كافة سلسلة الإنتاج وزيادة مردوديتها.
- تطوير التجهيز بالجرارات و معدات الإنتاج.

- مراجعة المعايير ونسبة وسقف الإعانت الممنوحة للمعدات الفلاحية مع قدر أكبر من المرونة في المقتضيات ذات الصلة ورفع بعض السقوف المحددة.
- تسريع إجراءات الإعانت الممنوحة للمعدات الفلاحية وتجانس تطبيقها على المستوى الوطني.
- في هذا الإطار، وخاصة من أجل تحفيز اكتساب المعدات الفلاحية تم وضع مجموعة من التدابير التحفيزية :
- إعانت مهمة ممنوحة من طرف الدولة عن طريق صندوق التنمية الفلاحية.
- امتيازات جبائية خاصة مثل الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة مع الحق في الخصم المطبق على جزء مهم من المعدات المذكورة

علاوة على ذلك، تم توقيع اتفاقيات من طرف أبناك في شراكة مع مخطط المغرب الأخضر مع موردي المعدات الفلاحية أو من خلال منظماتها المهنية من أجل تقديم عروض خاصة للتمويل.

أخيرا، يستفيد سوق المعدات الفلاحية من عرض جد متنامي يتولاه فاعلون يغطي بعضهم كافة التراب الوطني، ونهم هذه السوق خصوصا ما يلي :

- جرارات مطاطية ومزججة ذات قوة مختلفة
- آلات الحصاد
- المحركات ذات الاحتراق الداخلي الثابتة، والمضخات ذات المحور العمودي والمضخات الآلية المسممة المضخات الغاطسة أو المضخات المغمورة.
- البذاريات العادية أو المزدوجة
- المخرطة الروحية، محشة-مسلسلة، السويب، مسوية الثلوج 'رد ويدر'
- ناثرة السماد
- مشتل وغارسة للذرنات والأغراس
- جامعة وحشادة ومكبسة التبن والعلف
- لاقطات البذور
- لاقطات وشاحنات القصب والشمinder السكري
- الآلات الميكانيكية لرش المبيدات الحشرية .
- المحاريث
- المروحيات الهوائية المضادة للصقير.
- المدافع المضادة للبرد
- آلات قذف البخار لتطهير التربة
- المعدات الخاصة بتناسيل النباتات والحيوانات
- الحاويات المعدة لخزن الأرزوت السائل ونقل نطف الحيوانات المجمدة.


### سوق المنتجات الفلاحية :

تم تحرير سوق المنتجات الفلاحية بالكامل. يمكن متابعة أسعار البيع المطبقة بفضل "أسعار" وهو نظام معلومات تم وضعه من طرف وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات بغية الاستجابة لعدة أهداف منها على الخصوص :

- معرفة أسعار المنتجات الفلاحية في الوقت الفعلي مما يسمح للفلاحين بالقيام بعمليات التحكيم الضورية من أجل الاستفادة من أفضل الأسعار لمنتجاتهم.
- جمع ونشر المعلومات بشأن الأسعار بهدف مساعدة الفاعلين الاقتصاديين والحكومة في اتخاذ القرارات وفي التخطيط الاستراتيجي للقطاع.

## 2.5 سوق التصدير

تطور الصادرات المغربية للمنتجات الفلاحية  
(مليون درهم)



ما بين سنتي 2012 و 2016 و بالرغم من تراجع طلب أهدر الأسواق المستوردة، عرفت الصادرات المغربية من المنتجات الزراعية دينامية إيجابية بمتوسط معدل نمو سنوي يبلغ حوالي 11%， حيث بلغت حوالي 27 مليار درهم. ويرجع هذا الأداء إلى النمو القوي ل الصادرات جميع السلسل المصودرة.

	المنتجات (مليار درهم)					
	المنتوجات الفلاحية					
20,8	26,9					
11,8	26,1					
11,8	21,5					
11,8	20,0					
11,8	17,7					
الفواكه والخضروات	16,1					
الطاطمطم	16,3					
الحومان	13,1					
المنتوجات النباتية المحولة	12,3					
منتوجات أخرى	10,7					
البطاطس	4,9					
الخواص	5,3					
المنتوجات النباتية المحولة	4,0					
المنتوجات النباتية المحولة	3,6					
المنتوجات النباتية المحولة	3,4					
المنتوجات النباتية المحولة	2,8					
المنتوجات النباتية المحولة	5,5					
المنتوجات النباتية المحولة	4,8					
المنتوجات النباتية المحولة	4,6					
المنتوجات النباتية المحولة	2,9					
المنتوجات النباتية المحولة	2,9					
المنتوجات النباتية المحولة	2,5					

\* أرقام محددة اواخر أكتوبر 2017

يعتبر قطاع تصدير المنتوجات الفلاحية من بين المصادر الرئيسية للعملة الأجنبية في المغرب. خلال سنة 2016 بلغت مساهمة هذا القطاع في القيمة الإجمالية للصادرات المغربية .12%

يتم تصدير المنتوجات المغربية إلى مائات البلدان حول العالم. أهم الدول المستوردة لهذه المنتوجات الفلاحية نجد بلدان الاتحاد الأوروبي وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية.

و قد مكنت دينامية صادرات المنتوجات الفلاحية في السنوات الأخيرة المغرب من أن يصبح من بين أهم المصادر في العالم، حيث يعد المغرب :

- ثالث مصدر عالمي للزيتون المعلب ؛
- رابع مصدر عالمي للخواص الصغيرة (clémentine) ؛
- رابع مصدر عالمي للطماطم ؛
- أول مصدر عالمي للكبار.

## الاتفاقيات التجارية بين المغرب والخارج

تمثل الاتفاقيات المشار إليها أدناه جزءاً من الاتفاقيات الموقعة من طرف المغرب مع شركائه التجاريين الرئيسيين. لمزيد من التفاصيل، الرجاء الرجوع إلى الموقع الرسمي للهيئة الحكومية المكلفة بالتجارة الخارجية على العنوان التالي :

[www.mcinet.gov.ma](http://www.mcinet.gov.ma)

### اتفاقية الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي :

يتصل الاتفاق الفلاحي المبرم بين المغرب والاتحاد الأوروبي سنة 2010 بتدابير التحرير المتبادل للمنتجات الفلاحية و المنتوجات الفلاحية المحولة و منتجات الصيد و يندرج هذا الاتفاق في إطار اتفاقية الشراكة بين المغرب و الاتحاد الأوروبي لسنة 1996. دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 1 أكتوبر 2012 وهي حالياً في السنة السادسة من التنفيذ.

ويهدف هذا الاتفاق الفلاحي أساساً إلى زيادة تحرير مبادلات المنتوجات الفلاحية و المنتوجات الفلاحية المحولة و منتجات الصيد. و تنص هذه الاتفاقية على تحويل التبادلات في متم الفترة الانتقالية المحددة في 10 سنوات مع استثناء بعض المنتجات الحساسة لكلا الطرفين و التي تم ضمان الوصول إليها عبر معاملة خاصة على شكل كوطا مرفقة بمعاملة قضائية أو بجدول زمني محدد.

على الجانب المغربي، المنتجات الحساسة هي الحبوب (القمح الطري و القمح الصلب) و اللحوم و بعض الفواكه كالتفاح و بعض القطاني كالفاصوليا.

و على الجانب الأوروبي المنتجات الحساسة هي الطماطم و الخيار و الكوسة و الثوم و الكلمنتين و الفرولة.

### اتفاقية التبادل الحر بين المغرب والولايات المتحدة الأمريكية :

تحددت أهداف اتفاقية التبادل الحر المبرمة بين البلدين بتاريخ 15 يوليو 2004 والتي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 1 يناير 2006 فيما يلي :

- تعزيز النمو الاقتصادي واستقرار العلاقات و إقامة التعاون بين البلدين ؛
- تحرير وتنمية التجارة والاستثمار بين البلدين، خصوصاً في القطاع الفلاحي ؛
- تحسين التنافسية والمساهمة الفعالة في تنمية المغرب.

تم منح معاملة خاصة للقطاع الفلاحي في إطار اتفاقية التي تنص على :

بالنسبة للمنتجات الفلاحية القادمة من الولايات المتحدة الأمريكية :

- الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية، لمدة يمكن أن تصل إلى 25 سنة ؛
- إحداث حصن التعريفة الجمركية لبعض المنتجات الفلاحية عالية الحساسية بالنظر إلى الرهانات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بتحريرها. تشمل هذه الفتنة : لحوم الأبقار ولحوم الدواجن والقمح (القمح الـjin و القمح الـصلب) ومشتقاته ذات التحول الأول والثاني (السميد والمكرونة).

بالنسبة للمنتجات الفلاحية القادمة من المغرب :

- تفكيك تدريجي للرسوم الجمركية طوال فترة انتقالية تتراوح من 0 إلى 18 سنة ؛

• وضع حصص التعريفة الجمركية لبعض المنتجات الفلاحية المغففة من الرسوم الجمركية منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في إطار الحصص المذكورة والمفكرة بشكل تدريجي على مدى 15 سنة باستثناء الحصص. من بين هذه المنتجات، هناك لحوم الأبقار وبعض منتجات الألبان والمعلبات وصلصات الطماطم والبصل المجفف، إلخ.

علاوة على ذلك، بالإضافة إلى التحرير التدريجي و من أجل حماية بعض المنتوجات الفلاحية، ينص الاتفاق على تدابير الحماية الفلاحية على أساس عتبات السعر بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية (الطماطم المحولة والهليون والزيتون المعلب والإجاص والمشمش والخوخ وعصير البرتقال ... إلخ) و عتبات للحجم بالنسبة للمغرب (الدجاج والديك الرومي والحمص والعدس واللوز المر ... إلخ)

علاوة على ذلك، يجدر التأكيد بأنه على الرغم من تحرير ولوح السوق الأمريكية، يتوجب على المنتجات الفلاحية الاستجابة لبعض الشروط الصحية والصحية النباتية ومعايير تقنية ملزمة وتقييدية إلى حد ما.

في سنة 2018 دخلت اتفاقية التبادل الحر بين المغرب والولايات المتحدة الأمريكية سنتها الثالثة عشر من التنفيذ.

#### **اتفاقية التبادل الحر بين المغرب والرابطة الأوروبية للتجارة الحرة :**

تم توقيع اتفاقية التبادل الحر بين المغرب و رابطة التجارة الحرة الأوروبية بما فيها جمهورية أيسلندا، ليختنستاين، مملكة الترويج، و الكونفدرالية السويسرية بتاريخ 19 يونيو 1997 ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 1 مارس 2000. ولبلورة أحد أهدافها المتمثل في التحرير التدريجي للمبادرات الفلاحية على المستوى الثنائي مع كل من الدول الأعضاء للرابطة، تم التنصيص على المقتضيات المتعلقة بالخصوص :

- إبرام ترتيبات ثنائية تنص على وضع تدابير لتسهيل المبادرات بين المغرب وكل بلد في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة.
- تطبيق النصوص التنظيمية المتعلقة بالصحة والصحة النباتية بشكل غير تميزي وعدم اتخاذ إجراءات من شأنها عرقلة المبادرات.

#### **اتفاق التبادل الحر بين المغرب وتركيا :**

يهدف اتفاق التبادل الحر بين المغرب وتركيا الذي تم توقيعه بتاريخ 07 أبريل 2004 ودخل حيز التنفيذ في 01 يناير 2006 بالخصوص إلى التحرير التدريجي للمبادرات الفلاحية الخاصة بالمنتجات الصناعية بين كلا البلدين و تبادل الامتيازات التعريفية للمنتجات الفلاحية مع إمكانية تحسين الامتيازات الممنوحة للطرفين.

وهكذا فإن المنتجات التركية التي تستفيد من الامتيازات الممنوحة من طرف المغرب إلى تركيا تهم بالأساس الفواكه الجافة (الفستق والزبيب والجوز والتين...) والبقوليات (الحمص والعدس) والتواابل (اللکمون) ويدور السمسمر ويدور الخضر وبعض الأجبان.

فيما يتعلق بالامتيازات الجمركية الممنوحة من طرف تركيا للمغرب فهي تهم بالأساس الزهور (زهور الأوركيد) والخضر (الفطر والهليون ونبات الكبار والذرة الحلوة والخيار...) والفاواكه (الأفوكادو) والتواابل والخربوب والنخالة و الخمور ومعلبات المشمش.

#### **اتفاقية أكادير :**

تنص اتفاقية أكادير، التي تم توقيعها بتاريخ 25 فبراير 2004 بين المغرب وتونس ومصر والأردن ودخلت حيز التنفيذ في 27 مارس 2007، من بين أمور أخرى على حرية عبور سلع البلدان المعنية من خلال إعفاء كل من الرسوم الجمركية والرسوم ذات التأثير المماثل مع قواعد المنشأ الأورو-متوسطية.

#### **اتفاق التبادل الحر بين المغرب والإمارات العربية المتحدة :**

تم توقيع هذا الاتفاق في 25 يونيو 2001 ودخل حيز التنفيذ بتاريخ 09 يوليو 2003. جرى العمل بالتحرير الكلي للمبادرات التجارية الخاصة بالمنتجات الفلاحية والمصنعة و منتجات الصيد البحري بين البلدين منذ 1 يناير 2005.

المنتجات التي لا تستفيد من النظام التفضيلي هي :

- المنتجات المصنعة في المناطق الحرة.
- المنتجات الواردة في قائمة القيود المفروضة لأسباب صحية أو أخلاقية أو المتعلقة منها بالسلامة.
- المنتجات الفلاحية الخاضعة للبند التفضيلي مع الولايات المتحدة الأمريكية في إطار اتفاقية التبادل الحر.

قواعد المنشأ المعتمدة هي القواعد المطبقة في إطار الجامعة العربية. تطبق بالنسبة لبعض المنتجات قواعد خاصة طبقاً للدورية رقم 233/5080 الصادر بتاريخ 31/12/2007 في حين تطبق بالنسبة للبعض الآخر قاعدة تقييم لا يقل عن 40%.

#### اتفاق تسهيل وتطوير المبادرات التجارية بين البلدان العربية (الجامعة العربية) :

تم توقيع اتفاق التبادل الحر بين البلدان العربية بتاريخ 27 فبراير 1981 ودخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ بتاريخ 01 يناير 1998.

ينص الاتفاق على الإعفاء الكلي لكافة المنتجات الفلاحية من رسوم الاستيراد في المغرب ومن الرسوم ذات التأثير المماثل ابتداء من 01/01/2005.

المنتجات التي لا تستفيد من النظام التفضيلي هي المنتجات الواردة في قائمة الاستثناء لأسباب صحية أو أخلاقية أو أسباب متعلقة بالسلامة.

قواعد المنشأ المعتمدة هي القواعد الخاصة أو قواعد تقييم لا يقل عن 40% وفقاً لحالة المنتجات (القواعد الخاصة مشمولة بالدورية رقم 233/5080 الصادرة بتاريخ 31/12/2007. بالنسبة لبقية المنتجات الفلاحية، يتم حالياً وضع اللمسات الأخيرة للمفاوضات في إطار جامعة الدول العربية).

## إجراءات التصدير

### الشروط الأساسية المطبقة

تعتبر جميع المنتجات حرة للتصدير باستثناء البعض طبقاً لمقتضيات القرار رقم 94-1308 الصادر بتاريخ 19 أبريل 1994 كما تم تعديله وتميمه لاحقاً. لهذا الغرض يقوم الفاعل المعنى، ما عدا في حال إعفاء محدد بشكل واضح، بإعداد الالتزام بالصرف على الوثيقة المعدة خصيصاً لهذا الغرض.

بالنسبة للسلع الخاضعة للتراخيص بالتصدير، يتم إيداع هذا الأخير لدى الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية مقابل وصل وينقل إلى القسم المعنى لإعطاء رأيه بشأنه.

يتم تبليغ قرار منح أو رفض الترخيص بالتصدير إلى صاحب الطلب من طرف الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية في أجل لا يتعدي 30 يوماً انتلاعاً من تاريخ إيداعه. يجب أن يكون كل رفض لطلب الحصول على الترخيص بالتصدير معللاً. تحدد مدة صلاحية الترخيص بالتصدير في 3 أشهر ويبيتدى سريان هذه المدة من تاريخ تأشير الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية. علاوة على ذلك تستلزم عمليات تصدير السلع، فيما يخص نظام الصرف، اكتتاب سند تصدير. و مع ذلك تعفي هذه العمليات أدناه من هذا الالتزام :

- تصدير مؤقت ينجذب في إطار أحد الأنظمة الجمركية الاقتصادية (رواج تحسين الصناع في الخارج والتصدير المؤقت).
- تصدير السلع بمباغ يساوي أو يقل عن 3 آلاف درهم مغربي منجز بدون قيمة تجارية وبدون أداء.
- تصدير عينات بدون أداء يساوي أو يقل مبلغها عن 10 آلاف درهم مغربي.
- تصدير السلع المغربية المنشأ يقل مبلغها أو يساوي 50 ألف درهم مغربي منجز لحساب السائح الأجنبي المار بالمغرب.

- يطلب التأشير على سندات التصدير من طرف مكتب الصرف فقط فيما يتعلق بالعمليات التالية :
- التصدير بدون قيمة تجارية ويبدون أداء لقيمة تتجاوز 3 آلاف درهم مغربي ؛
  - تصدير عينات بدون أداء قيمة تفوق 10 آلاف درهم مغربي ؛
  - التصدير بغية البيع بتوكيل لمنتجات غير المنتجات الفلاحية أو الحرفة ؛
  - التصدير المنجز بمدة أداء تفوق 150 يوما.

إضافة إلى ذلك، يلزم المصدر بتحصيل وإرجاع العائدات الكاملة لتصديره إلى المغرب في أجل أقصاه 150 يوما ابتداء من تاريخ شحن البضاعة (30 يوما بالنسبة ل الصادرات الخدمات انطلاقا من تاريخ وجوب أداء مقابل الخدمة)، طبقا لدورية مكتب الصرف رقم 1606 الصادر بتاريخ 21 سبتمبر 1993. كل تأجيل في إرجاع عائد تصدير المنتج أو تخفيض قيمة هذا المنتج لأي سبب من الأسباب يجب أن يكون موضوع طلب إذن مسبق يقدم إلى مكتب الصرف قبل انتهاء الأجل المشار إليه سلفا. علاوة على ذلك، يجب على المصدر من أجل السماح لمكتب الصرف ب المباشرة تصفية ملفات التصدير موافقة هذا الأخير بتقارير دورية مرفقة بوثائق إثباتية.

### **التصريح الجمركي للسلع :**

يستلزم تصدير السلع الإدلاء لدى المكتب الجمركي، بالإضافة إلى سند التصدير، بإقرار جمركي على نموذج المطبوع "إقرار فريد للسلع" مرفق عند الطلب بوثائق إضافية مطلوبة في هذا الصدد.

### **شهادة المنشأ :**

من أجل الاستفادة من الامتيازات المنصوص عليها في الاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف، يجب أن تقتيد عمليات التصدير المنجزة في هذا الإطار بمعايير المنشأ. يتم إعداد شهادات المنشأ التي تشهد بالموافقة لهذه المعايير على النماذج المطبوعة المحددة من طرف إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة.

بشكل عام، يعتبر منتوج ما ذو منشأ مغربي حينما يتم صنعه أو إنتاجه بشكل كامل في المغرب أو إذا لحقت به عمليات تحويل أو تصنيع كافية. تحدد معايير المنشأ بالتفصيل في الاتفاقيات الثنائية والمتعلقة بالأطراف.

### **المراقبة التقنية عند التصدير :**

بمقتضى الظهير الصادر بتاريخ 1 شتنبر 1944 (13 رمضان 1363) تخضع المنتجات ذات المنشأ المغربي للمراقبة التقنية عند التصنيع والتوضيب والتصدير.

تم تعديل وتميم هذا الظهير بالظهير رقم 1-88-421 الصادر بتاريخ 28 ماي 1993 (6 ذو الحجة 1413) بتنفيذ القانون رقم 32-86 المتعلق بعملية المراقبة التقنية عند التصنيع والتوضيب والتصدير المغربي.

كما استفادت هذه المراقبة التقنية لل الصادرات من تكميلة تمثلت في الأول بالظهير رقم 1-88-420 الصادر بتاريخ 28 ماي 1993 (6 ذو الحجة 1413) الصادر بتنفيذ القانون رقم 31-86 المحدث للمؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات وخاصة في المادة 2 من هذا الأخير الذي ينص على أن تمارس هذه المؤسسة هذه المراقبة التقنية المنصوص عليها في الظهير الصادر بتاريخ 1 شتنبر 1944 المتعلق بالتصنيع والتوضيب وجودة المنتجات المخصصة للتصدير حينما تكون هذه المراقبة غير مخولة بشكل صريح إلى أي إداراة أو هيئة أخرى.

كما تمثلت في تكميلة ثانية بالظهير رقم 1-70-13-1434 الصادر بتاريخ 18 رمضان 2013 (27 يوليوز 2013) بتنفيذ القانون رقم 61-12 المعديل والتمم للقانون رقم 31-86 المحدث للمؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات الذي أمر هذه المراقبة في البنود التالية :

- في المادة الأولى من القانون رقم 12-61 أ) تتوال المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات ممارسة المراقبة التقنية للمنتجات الغذائية المغربية والمنتجات الفلاحية والبحرية المغربية المخصصة للتصدير طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.
- يجب أن تراعي عمليات المراقبة التقنية المنجزة من طرف هذه المؤسسة الشروط التقنية المنصوص عليها في الاتفاقيات المختلفة المتعلقة ب الصادرات المنتجات الغذائية والفلاحية والبحرية المغربية.
- يجب أن تحرض عمليات المراقبة التقنية المنجزة من طرف هذه المؤسسة على التأكيد من أن المنتجات الغذائية الفلاحية والبحرية المغربية تتقييد بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها في الأسواق الخارجية المصدرة إليها.

## 1- الشروط والإجراءات المطبقة على الفاعلين في قطاع الصادرات بمقتضى هذه المراقبة التقنية :

### 1.1 التصريحات عند التصدير :

يمكن أن تكون مؤسسات تصنيع المنتجات وتوضيبها وشحنها الخاضعة للمراقبة التقنية ملزمة بتقديم تصريح مسبق يبين بيانات تعريفها و عنوانها. يوجه هذا التصريح إلى المدير العام للمؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات.

### 2.1 الشروط والشكليات المطبقة بمقتضى المراقبة التقنية :

يمكن أن تحدد القوانين التنظيمية، بعد استشارةرأي الهيئات والمصالح المعنية و المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات، الشروط الخاصة بالجودة والتوضيب والتغليف و عند الاقتضاء شروط التصنيف حسب الفئة وكذا الحد الأدنى من موصفات الجودة الواجب توفرها في المنتجات المراقبة. كما يمكن أن تحدد هذه القوانين التنظيمية الشكليات الخاصة الواجب استيفاؤها في المؤسسات التي تقوم بتصنيع هذه المنتجات وتوضيبها وتصديرها.

### 3.1 الاعتماد التقني للمصانع ووحدات وورشات تصنيع وتحويل وتوضيب وتخزين المنتجات الغذائية الخاضعة للمراقبة التقنية للتجميع والتوضيب التي تقوم بها المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات.

يجب على كل شخص ذاتي أو معنوي باشر لغرض البيع نشاطاً خاصاً للمراقبة التقنية التي تمارسها المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات التقيد بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل بموجب هذه المراقبة التقنية، خصوصاً مقتضيات القرار الصادر بتاريخ 13/07/1948 المتعلقة باعتماد وقبول هذه الأماكن الخاصة بالتجميع والتحول والتوضيب والتخزين للمنتجات الغذائية المخصصة للتصدير.

## 2- المراقبة التقنية لشحنات المنتجات الغذائية المعروضة للتصدير، التحقيق والإجراءات الجمركية :

تجدر الإشارة إلى أن الإجراءات الجمركية و عمليات التحقيق المرتبطة بها المطبقة على تدفق الصادرات تؤكد على تضمين شرط المراقبة التقنية الذي تمارسه المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات في عنوانين النظام الجمركي بعنوان "مراقبة التجارة الخارجية والصرف ودعم خدمات الأخرى - المراقبة التقنية".

ينص القرار الوزاري الصادر بتاريخ 1 سبتمبر 1944 كما تم تعديله وتميمته بأن تصدر المنتجات المغربية، الخاضعة للمراقبة التقنية التي تجريها المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات المحدثة بالظهائر والقوانين المشار إليها سلفاً، يخضع في جميع الحالات للتحقق المسبق من التصريح الجمركي للشحنة وتسليم شهادة معينة من طرف مصالح المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات.

يجب أن تبين التصريحات الجمركية المتعلقة بالشحنات عند التصدير، من بين معطيات أخرى، عدد الرمز ووزن المنتجات المعروضة و عند الاقتضاء فئة التصنيف ومعلومات دقيقة بشأن الجودة.

يجري التحقق من تمامية وصحة معلومات التصريحات الجمركية من طرف أعيان مفوضين من المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات. يجب أن تكون شهادة المعاینة متسقة مع التصريح الجمركي الموفق.

ترفض الجمارك منح الترخيص بالتصدير لكل شحنة غير متوفرة على شهادة المعاینة التقنية المسلمة من المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات التي تعانى مطابقة الشحنة لكافية المقتضيات المطبقة بموجب الظهائر وقانون المراقبة التقنية.

## 3.5 سوق الاستيراد

يغطي سوق الاستيراد المنتجات الغذائية الرئيسية التالية، وتحدد قيمتها بمليار الدراهم :

الحليب ومشتقاته	السكر	الزيوت الغذائية والبذور الزيتية	الحبوب	2011	2010	2009	2008
				16.2	11.1	8.8	17.3
				5.4	4.51	4.9	6.1
				48	3.3	3.4	2.2
				2.02	2.1	1.5	2.2

الجوانب الرئيسية للإجراء المطبق هو كما يلي :

### كيفيات الاستيراد :

تطبيقاً لمقتضيات المادة الأولى من القانون رقم 13-89 المتعلق بالتجارة الخارجية كما تم تعديله وتميمه، تعتبر السلع حرّة للاستيراد مع مراعاة القيود المنصوص عليها في القانون المذكور أو في أي نص تشعّعي معمول به حينما يتعلق الأمر بحفظ الأخلاق والسلامة والنظام العام وصحة الأفراد أو حماية النباتات أو الحيوانات والتّراث التاريخي والأثري والفنِي الوطني أو المحافظة على الوضع المالي للبلد.

تهم القيود الكمية على الاستيراد فقط بعض المنتجات الخاصة طبقاً لمقتضيات القرار رقم 94-1308 الصادر في 19 أبريل 1994 المحدد للائحة السلع الخاضعة لتدابير القيود الكمية على الاستيراد والتصدير كما تم تعديله وتميمه لاحقاً. باستثناء المنتجات المذكورة سلفاً، فإن جميع السلع الأخرى حرّة للاستيراد. ولهذا الغرض، يقع الفاعل التّزاماً للاستيراد على النموذج المطبوع المعنون "التّزام الاستيراد، رخصة الاستيراد، تصريح مسبق بالاستيراد".

يقدم التّزام الاستيراد، مع فاتورة شكلية (proforma)، من أجل توطينها البنك لدى بنك معتمد من اختيار المستورد. وبعد التوطين البنك، يعيد البنك إلى المستورد النسخة المخصصة له ونسختين في طرف مغلق مخصصتين للمكتب الجمركي. تبلغ مدة صلاحية التّزام الاستيراد 6 أشهر، ويُبتدئ سريان هذه المدة انطلاقاً من تاريخ توطينها. يسمح التّزام الاستيراد بالتخليص الجمركي والأداء المالي للسلعة. ومع ذلك تتعفّف من التّزام الاستيراد عمليات الاستيراد دون أداء مالي (قرارات ذات طابع غير تجاري، سلع تؤدي إلى أداء مالي عن طريق أصول مشكّلة قانونياً في الخارج واستبدال تحت الضمان...).

### سلع خاضعة لرخصة الاستيراد :

عدد محدود فقط من المنتجات هو الذي يخضع لرخصة الاستيراد طبقاً لمقتضيات قرار الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية والاستثمارات الخارجية والصناعة التقليدية رقم 94-1308 المذكور آنفاً كما تم تعديله وتميمه.

يتم إعداد رخصة الاستيراد على نموذج مطبوع خاص وتبلغ صلاحيته مدة أقصاها 6 أشهر يبتدئ سريانها من تاريخ تأشير الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية.

### سلع خاضعة لتصريح مسبق بالاستيراد :

يمكن أن تخضع واردات السلع التي تحدث أو قد تهدد بإحداث أضرارا خطيرة على الإنتاج الوطني لتصريح مسبق بالاستيراد يتم تلقائياً أو بطلب من الأطراف المعنية، بصفة تحفظية، إلى حين تطبيق الإجراءات النهائية (زيادة الرسوم الجمركية، الرسوم التعويضية ورسوم مكافحة الإغراق....).

يصدر التصريح المسبق بالاستيراد بقرار مشترك من الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية والوزير أو الوزراء المعنيين، ويتم إعداده على نموذج مطبوع خاص ويمتد سريانه 9 أشهر قابلة للتجديد مرة واحدة، تبتدئ من تاريخ القرار المشترك من الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية والوزير أو الوزراء المعنيين.

### سلع خاضعة لطلب الإعفاء الجمركي :

يلتزم طلب الإعفاء الجمركي لاستيراد السلع الحرة للاستيراد المعقولة من أداء الرسوم الجمركية في إطار الاتفاقيات التجارية والتعريفية المبرمة بين المغرب وبعض الدول، والمنتجات الخاضعة لحصص التعريفة الجمركية المنصوص عليها في اتفاقيات الشراكة والتبادل الحر المبرمة بين المغرب والاتحاد الأوروبي وبين المغرب ودول الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، والمنتجات الخاضعة لحصص التعريفة الجمركية المقررة بموجب الاتفاقيات المتعددة الأطراف.

يقدم طلب الإعفاء الجمركي إلى الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية من طرف المستوردين الراغبين في الاستفادة منه. يتم إعداد هذا الطلب على نموذج مطبوع خاص ويرفق بفاتورة شكلية (proforma)، ثم يودع لدى الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية حيث يتم دراسته بعد استطلاع رأي الوزارة المعنية. تبلغ صلاحيته مدة أقصاها 6 أشهر يبتدئ سريانها من تاريخ تأشير الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية.





# الملحقات



## لائحة العناوين المفيدة

### المؤسسات المركزية لوزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه والغابات

الهاتف	المؤسسة
0537 66 53 00 / 0537 66 54 50 / 0537 66 56 00	وزارة الفلاحة و الصيد البحري و التنمية القروية و المياه و الغابات
05 37 76 26 36 / 05 37 76 42 77	ديوان السيد الوزير
05 37 66 55 11/05 37 66 56 12	الكتابة العامة
05 37 68 64 61	المجلس العام للتنمية الفلاحية
05 37 66 56 18/05 37 66 56 19	المفتشية العامة
05 37 66 5517/18	مدیرية الاستراتيجية و الإحصائيات
05 37 10 31 82	مدیرية نظم المعلومات
05 37 10 31 81	المدیرية المالية
05 37 10 31 71/72	مدیرية الشؤون الإدارية و القانونية
05 37 10 31 73/74	مدیرية الموارد البشرية
0537 10 31 76	مدیرية تنمية سلاسل الإنتاج
0537 10 31 78	مدیرية الري و إعداد المجال الفلاحي
0537 10 31 79	مدیرية التعليم و التكوين و البحث
0537 66 76 71	مدیرية تنمية المجال القروي و المناطق الجبلية
0537 77 65 13/0537 21 73 12/02	المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية
05 37 21 73 12/02	المكتب الوطني المهني للحجوب و القطاں
05 37 57 38 01	وكالة التنمية الفلاحية
0537 70 66 77	الوكالة الوطنية لتنمية مناطق الواحات و شجر الأذان
05 37 67 65 05-06/ 0537 77 94 72	المكتب الوطني للسلامة الصحية للم المنتجات الغذائية
05 22 30 81 22	المؤسسة المستقلة لمراقبة و تسويق الصادرات
0537 77-09-55/77-26-42	المعهد الوطني للبحث الزراعي
05 37 73 88 88 / 0537 72 78 55	الفرض الفلاحي للمغرب
05 37 77 09 35 / 05 37 77 81 10	معهد الحسن الثاني للزراعة و البيطرة
05 37 76 24 89	الشركة الوطنية لتسويق البذور (سوناكوس)
0535 30 02 39/40/ 41	المدرسة الوطنية الفلاحية بمكناس
05 37 86 11 49/05 37 86 37 04	المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين
05 22 30 21 98	المختبر الرسمي للتحليل و الأبحاث الكيميائية
05 37 69 16 92	شركة المنتجات البيولوجية والصيدلية والبيطرية (بيوفارما)
05 37 27 10 04/05	الشركة الملكية لتشجيع الفرس (SOREC)
05 22 97 47 61/05 22 23 55 74	شركة المخازن المينائية (SOSIPO)
05 37 70 90 01/05 37 70 57 17	الوكالة الوطنية لمحافظة العقارية و المسح العقاري
05 35 56 72 02	مركز موارد الدعامة الثانية (CRPII)

## المديريات الجهوية للفلاحة

الهاتف	المديرية
0539 32 23 05 / 0539 34 34 13	المديرية الجهوية للفلاحة لطنجة تطوان الحسيمة
05 36 61 34 68	المديرية الجهوية للفلاحة للجهة الشرقية
05 35 52 47 71	المديرية الجهوية للفلاحة لفاس مكناس
05 37 42 42/43	المديرية الجهوية للفلاحة للرباط سلا القنيطرة
05 23 42 43 47	المديرية الجهوية للفلاحة لبني ملال خنيفرة
05 23 39 40 20	المديرية الجهوية للفلاحة للدارالبيضاء سطات
05 24 43 14 09	المديرية الجهوية للفلاحة لمراكش أصفي
05 35 57 25 04	المديرية الجهوية للفلاحة لدرعة تافيلالت
05 28 82 71 31	المديرية الجهوية للفلاحة لسوس ماسة
05 28 77 39 47/05 28 77 20 96	المديرية الجهوية للفلاحة لكميم واد نون
05 28 99 32 96	المديرية الجهوية للفلاحة للعيون الساقية الحمراء
05 28 93 16 98	المديرية الجهوية للفلاحة للداخلة واد الذهب

## الشباك الوحدي للمديريات الإقليمية للفلاحة و المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي

الهاتف	المديرية الإقليمية والمكتب الجهوي	الجهة
+212 523 45 83 98 +212 523 48 25 76 +212 535 58 61 62 +212 523 56 26 68 +212 523 43 50 48	المديرية الإقليمية لازيلال المديرية الإقليمية لبني ملال المديرية الإقليمية لخنيفرة المديرية الإقليمية لخريبكة المكتب الجهوي لتادلة	بني ملال خنيفرة
+212 523 29 11 12 +212 522 27 88 71 +212 523 34 29 90 +212 523 40 37 48 +212 523 34 22 70	المديرية الإقليمية لبسلیمان المديرية الإقليمية للدارالبيضاء سطات المديرية الإقليمية للجديدة المديرية الإقليمية لسطات المكتب الجهوي لدكالة	الدارالبيضاء سطات
+212 536 79 81 65 +212 536 60 64 13 +212 536 68 25 04 +212 536 69 93 88 +212 536 70 20 18 +212 536 70 20 18 +212 536 61 28 28	المديرية الإقليمية لفكيك المديرية الإقليمية للناظور المديرية الإقليمية لوجدة المديرية الإقليمية لتاوريرت المديرية الإقليمية لكرسيف المديرية الإقليمية لجرادة المكتب الجهوي لملوية	الجهة الشرقية

+212 524 35 30 86 +212 524 78 41 12 +212 524 43 10 59 +212 524 41 24 44 +212 524 62 31 88 +212 524 44 96 50	المديرية الإقليمية لشيشاوة المديرية الإقليمية للصويرة المديرية الإقليمية لمراكش المديرية الإقليمية للرحامنة المديرية الإقليمية لأسيفي المكتب الجهوي للحوز	مراكش اسفي
+212 535 36 06 37 +212 524 88 26 14 +212 535 57 04 00	المديرية الإقليمية لميدلت المكتب الجهوي لورزازات المكتب الجهوي لتافيلالت	درعة تافيلالت
+212 537 55 29 13 +212 537 63 26 32 +212 537 59 38 06 +212 537 37 45 02	المديرية الإقليمية للخمسات المديرية الإقليمية للرباط المديرية الإقليمية لسيدي قاسم المكتب الجهوي للغرب	الرباط سلا القنيطرة
+212 535 58 54 58 +212 535 62 15 73 +212 535 54 33 03 +212 535 56 21 87 +212 535 52 00 14 +212 535 68 26 73 +212 535 62 76 92 +212 535 67 32 32	المديرية الإقليمية لبولمان المديرية الإقليمية لفاس المديرية الإقليمية للحاجب المديرية الإقليمية لإفران المديرية الإقليمية لمكناس المديرية الإقليمية لصفرو المديرية الإقليمية لتعاونات المديرية الإقليمية لزاردة	فاس مكناس
+212 528 80 20 58 +212 528 86 20 76 +212 528 84 00 63 +212 528 84 08 27	المديرية الإقليمية لطاطا المديرية الإقليمية لتنغير المديرية الإقليمية لأكادير المكتب الجهوي لسوس ماسة	سوس ماسة
+212 528 70 06 42 +212 528 87 25 02 +212 528 87 75 44 +212 528 78 06 64	المديرية الإقليمية لأنسا الزاك المديرية الإقليمية لكميم المديرية الإقليمية لطانطان المديرية الإقليمية لسيدي إيفني	كلميم واد نون
+212 539 98 66 36 +212 539 98 29 40 +212 537 90 86 76 +212 539 94 03 17 +212 539 96 57 22 +212 539 91 86 76	المديرية الإقليمية لشفشاون المديرية الإقليمية للحسيمة المديرية الإقليمية لوازان المديرية الإقليمية لطنجة المديرية الإقليمية لتطوان المكتب الجهوي للوكوس	طنجة تطوان الحسيمة
+212 528 89 60 95 +212 528 89 39 53 +212 528 89 98 11	المديرية الإقليمية لبوجدور المديرية الإقليمية للعيون المديرية الإقليمية للسمارة	العيون الساقية الحمراء
+212 528 89 70 59	المديرية الإقليمية للداخلة	الداخلة واد الذهب

## الغرف الفلاحية

الهاتف	الغرف الفلاحية
0524 83 35 69/0610 49 73 68	الغرفة الفلاحية لمراكش أسفى
0536 68 32 55	الغرفة الفلاحية للجهة الشرقية
0535 52 20 70	الغرفة الفلاحية لفاس مكناس
0537 32 72 86/0537 37 38 59	الغرفة الفلاحية للرياط سلا القنيطرة
0523 48 51 70	الغرفة الفلاحية لبني ملال خنيفرة
0523 34 27 26	الغرفة الفلاحية للدارالبيضاء سطات
0539 96 46 59	الغرفة الفلاحية لطنجة تطوان الحسيمة
0535 79 10 65/70	الغرفة الفلاحية لدرعة تافيلالت
0528 23 09 28	الغرفة الفلاحية لسوس ماسة
0528 77 36 08	الغرفة الفلاحية لكميم واد نون
0528 89 47 52	الغرفة الفلاحية للعيون الساقية الحمراء
0528 89 70 44/63	الغرفة الفلاحية للداخلة واد الذهب

## التنظيمات البيمهنية بالقطاع الفلاحي

الهاتف/الفاكس/العنوان الإلكتروني	عنوان التنظيم البيمهني	سلسلة الإنتاج
+212 537 62 97 93 +212 537 62 97 94 <a href="mailto:benali.rachid1961@gmail.com">benali.rachid1961@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية للزيتون (INTERPROLIVE) القطاع 1، العمارة 01، الشقة 2، أولاد مطاع، تمارة	الزيتون
+212 528 84 31 87 +212 528 22 82 34 : <a href="mailto:fifel.fifel@gmail.com">fifel.fifel@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية للخضر والفواكه (FIFEL) شارع مولاي إسماعيل، حي النهضة، أكادير	الخضروات
+212 537 77 40 24 +212 537 77 20 40 : <a href="mailto:fnis.semences@gmail.com">fnis.semences@gmail.com</a>	الفدرالية الوطنية البيمهنية للبذور (FNIS) 5، زنقة أم الريبع، الشقة 3، أكادار، الرياط	البذور
+212 522 30 73 23 +212 522 30 65 51 : <a href="mailto:fnm@fnm.org.ma">fnm@fnm.org.ma</a> <a href="mailto:fiac.cereales@gmail.com">fiac.cereales@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية للحبوب (FIAC) تقاطع شارع أبو ماجد البحار و زنقة البريهمي الإدريسي، الدارالبيضاء	الحبوب والقطاني
+212 537 71 62 31 +212 537 71 62 32 : <a href="mailto:Maroccitrus2014@gmail.com">Maroccitrus2014@gmail.com</a>	(Agrumes) Maroc Citrus Citrus القطاع 22، إقامة الأرز، العمارة D، الشقة 9، حي الرياض، الرياط	الحوماض
+212 537 68 31 50 +212 537 683 152 : <a href="mailto:againg@menara.ma">againg@menara.ma</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية للسكر (FIMASUCRE) شارع ابن الحجار، إقامة الواحة، أكادار، الرياط	السكر

+212 535 52 82 40 : الفاكس : <a href="mailto:abelkora@agrojus.com">abelkora@agrojus.com</a> <a href="mailto:fedamaroc@gmail.com">fedamaroc@gmail.com</a>	فدرالية تربية الأشجار المثمرة بالمغرب (FEDAM) شارع علال بن عبد الله، إقامة الوطنية، الشقة 136، المدينة الجديدة، مكناس	الأشجار المثمرة
+212 522 95 33 00 : الفاكس : <a href="mailto:Amabio.maroc@gmail.com">Amabio.maroc@gmail.com</a>	الجمعية المغربية للمنتجات البيولوجية (AMABIO), أكروبارك، 5، طريق أزمور، الدارالبيضاء	الزراعة البيولوجية
+212 535 57 70 86 : الفاكس : <a href="mailto:fimadattes@gmail.com">fimadattes@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية للتمور (FIMADATTES) 5، إقامة الكوثر، زنقة شيكط، الراشيدية	التمور
+212 528 24 00 06 : الفاكس : <a href="mailto:omegainstitut@gmail.com">omegainstitut@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية لقطاع أركان (FIMARGAN)	الأركان
+212 522 89 69 08 : الفاكس : <a href="mailto:jcharaf@domaines.co.ma">jcharaf@domaines.co.ma</a> <a href="mailto:president@fimarose.org">president@fimarose.org</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية للورود المعطرة (FIMAROSE) قلعة مكونة	الورد العطري
+212 528 53 40 42 : الفاكس : <a href="mailto:darzeafran@gmail.com">darzeafran@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية للزعفران (FIMASAFRAN) دار الزعفران، تايليون	الزعفران
+212 537 36 49 15 : الفاكس : <a href="mailto:Khalile1955@gmail.com">Khalile1955@gmail.com</a>	الفدرالية الوطنية البيمهنية للأرز (FNIR) 54، الحي الصناعي، القصيرة	الأرز
+212 522 35 87 40 : الفاكس : <a href="mailto:zaz@lesieur-cristal.co.ma">zaz@lesieur-cristal.co.ma</a>	الفدرالية البيمهنية للنباتات الزيتية (FOLEA) 1، زنقة الكابووال كوربي، الصخور السوداء، ص.ب 5903، 00302، الدارالبيضاء	النباتات الزيتية
+212 537 71 54 73 : الفاكس : <a href="mailto:fimalait14@gmail.com">fimalait14@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية للحليب (FIMALAIT)	الحليب
+212 537 77 10 62 : الفاكس : <a href="mailto:fimap-maroc@yahoo.fr">fimap-maroc@yahoo.fr</a>	الفدرالية البيمهنية المغربية لتربية النحل (FIMAP) 6، زنقة ابن الحجار، الشقة 5، أكدال، الرباط	تربية النحل
+212 522 31 12 49 : الفاكس : <a href="mailto:fisamaroc@gmail.com">fisamaroc@gmail.com</a>	الفدرالية البيمهنية لقطاع الدواجن (FISA) 321، زنقة إيميل زولا، الدارالبيضاء	الدواجن
+212 537 76 28 88 : الفاكس : <a href="mailto:k.chajai@gmail.com">k.chajai@gmail.com</a> <a href="mailto:fiviar@fiviar.ma">fiviar@fiviar.ma</a>	الفدرالية البيمهنية للحوم الحمراء (FIVIAR) شارع البغاز، فيلا رقم 952، القطاع 1، حي السلام، سلا	اللحوم الحمراء

## المراكز الجهوية للاستثمار

المركز	عنوان التنظيم البيمهني	الهاتف/الفاكس/العنوان الإلكتروني
المركز الجهوية للاستثمار للدارالبيضاء سطات	60، شارع الحسن الثاني، 20000، الدارالبيضاء	+212 522 48 18 88 : الهاتف : +212 522 48 15 21 : الفاكس : <a href="http://www.casainvest.ma">www.casainvest.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار للرباط سلا القبطرة	23، شارع النصر، 10090، الرباط	+212 537 77 64 00 : الهاتف : +212 537 77 63 88 : الفاكس : <a href="http://www.rabatinvest.ma">www.rabatinvest.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار لطنجة تطوان الحسيمة	شارع عمر بن الخطاب، طنجة	+212 539 34 23 03 : الهاتف : +212 539 94 33 14 : الفاكس : <a href="http://www.investangier.com">www.investangier.com</a>
المركز الجهوية للاستثمار لفاس مكناس	ساحة المقاومة، تقاطع شارع مولاي يوسف و شارع علال الفاسي، فاس	+212 535 65 20 57 : الهاتف : +212 535 65 16 46 : الفاكس : <a href="http://www.fesmeknesinvest.ma">www.fesmeknesinvest.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار مراكش أسفى	شارع جون كينيدي، جنان الحارق، كيليز، مراكش	+212 524 42 04 91 : الهاتف : +212 524 42 04 92 : الفاكس : <a href="http://www.crimarrakech.ma">www.crimarrakech.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار لسوس ماسة	حي فونتي، ص.ب. 31.333، أكادير	+212 528 23 08 77 : الهاتف : +212 528 23 08 81 : الفاكس : <a href="http://www.agadirinvest.com">www.agadirinvest.com</a>
المركز الجهوية للاستثمار للجهة الشرقية	شارع الأمير مولاي الحسن، 60000، وجدة	+212 536 68 28 27 : الهاتف : +212 536 69 06 81 : الفاكس : <a href="http://www.orientalinvest.ma">www.orientalinvest.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار لملاك خنيفرة	شارع بيروت، 23000، بني ملال	+212 523 48 20 72 : الهاتف : +212 523 48 23 13 : الفاكس : <a href="http://www.coecdumaroc.ma">www.coecdumaroc.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار للداخلة واد الذهب	شارع أحمد بن شقررون، المسيرة، ص.ب. 10، الداخلة	+212 528 89 85 35 : الهاتف : +212 528 89 79 12 : الفاكس : <a href="http://www.cridakhla.com">www.cridakhla.com</a>
المركز الجهوية للاستثمار للعيون الساقية الحمراء	شارع مكة، ص.ب. 2266، 70000، العيون	+212 528 89 11 89 : الهاتف : +212 528 89 11 79 : الفاكس : <a href="http://www.laayouneinvest.ma">www.laayouneinvest.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار لكميم واد نون	شارع محمد السادس، 81000، ص.ب. 202، كلميم	+212 528 77 15 55 : الهاتف : +212 528 77 17 77 : الفاكس : <a href="http://www.guelmiminvest.ma">www.guelmiminvest.ma</a>
المركز الجهوية للاستثمار لدرعة تافيلالت	23، شارع بير أنزران، وسط المدينة، الراشدية	+2125 35 57 38 01 : الهاتف : +2125 35 57 31 50 : الفاكس : <a href="http://www.draatafilaletinvest.com">www.draatafilaletinvest.com</a>

## وكالات الحوض المائي

العنوان	الوكالة	العنوان	العنوان
الهاتف/الفاكس/العنوان الإلكتروني	الهاتف	الهاتف	الهاتف
+212 523 48 23 55 +212 23 48 94 15 : <a href="mailto:agence@abhoer.ma">agence@abhoer.ma</a> <a href="http://www.abhoer.ma">www.abhoer.ma</a>	ص.ب 511، الرمز البريدي 23000، بني ملال	وكلة الحوض المائي لأم الريان	
+212 523 29 08 21 +212 523 29 09 99 : <a href="mailto:abhbouregreg@yahoo.fr">abhbouregreg@yahoo.fr</a> <a href="mailto:abhbcb@abhbcb.ma">abhbcb@abhbcb.ma</a> <a href="http://www.abhbcb.ma">www.abhbcb.ma</a>	طريق الدارالبيضاء، ص.ب 262، بنسليمان،	وكلة الحوض المائي لأبي رقراق والشاوية	
+212 524 44 89 64 +212 524 43 56 20 : <a href="mailto:info@eau-tensift.net">info@eau-tensift.net</a> <a href="http://www.eau-tensift.net">www.eau-tensift.net</a>	شارع جنان الحارثي، ص.ب 2388، مراكش	وكلة الحوض المائي لتنسيفت	
+212 535 64 29 97 +212 535 64 04 44 : <a href="mailto:www.abhsebou.ma">www.abhsebou.ma</a>	شارع أبو العلاء المعري، الأطلس، فاس	وكلة الحوض المائي لسيوط	
+212 536 68 27 94 +212 536 68 38 48 : <a href="mailto:contact@abhmoulouya.ma">contact@abhmoulouya.ma</a> <a href="http://www.abhmoulouya.ma">www.abhmoulouya.ma</a>	تقاطع شارع حسن لوكيلي وزنقة ابن خلدون، وجدة	وكلة الحوض المائي لملوية	
+212 528 84 25 51 +212 528 84 20 82 : <a href="mailto:abhsmd@menara.ma">abhsmd@menara.ma</a>	شارع مولاي عبد الله، ص.ب 432، 80000، أكادير	وكلة الحوض المائي لسوسة ماسة	
+212 535 57 19 64 : الهاتف :	وكلة الحوض المائي لغير غريس زير	وكلة الحوض المائي لغير غريس زير	
+212 528 89 33 08 +212 528 89 34 25 : الهاتف :	ص.ب 492، 70000، العيون	وكلة الحوض المائي للساقية الحمراء و واد الذهب	



[www.ada.gov.ma](http://www.ada.gov.ma)



وكالة التنمية الفلاحية

AGENCE POUR LE DEVELOPPEMENT AGRICOLE

### وكالة التنمية الفلاحية

ملتقى شارع النخيل و شارع المهدى بنبركة،  
باحة لي باسيو، الطابق الثالث، حي الرياض، الرباط.  
الهاتف : 05 37 57 38 26 - فاكس : 05 37 57 37 45